[ص١٠٠] أبو هريرة

وقال أبو ريَّة ص١٥١: (أبو هريرة: لو كانت أحاديث رسول الله كلها من الدين العام كالقرآن لا يقوم إلا عليها ولا يؤخذ إلا منها، وأنه يجب على كلّ مسلم أن يعرفها ويتبع ما فيها، وكان النبيّ ﷺ قد أمر أصحابه أن يحفظوا هذه الأحاديث لكي تؤثر بعده، لكان أكثر الصحابة رواية لها أعلاهم درجة في الدين ...).

أقول: قدمنا الكلام في نظرية: «دين عام ودين خاص» (ص١٤-١٧)، و(ص ٣١-٣٥)[١]. ولم يوجب الله تعالى على كلّ مسلم معرفة القرآن نفسه سوى الفاتحة لوجوبها في الصلاة. وأمّا الاتباع: فطريقته أن العلماء يعرفون ويجتهدون، والعامة تسألهم عند الحاجة، فيفتونهم بما علموا من الكتاب والسنة. وكان الصحابة مأمورين بأن يبلِّغ كلٌّ منهم عند الحاجة ما حفظه، والذين حفظوا القرآن كلَّه في عهد النبيّ ﷺ ليسوا مِنْ أكابر الصحابة، وقد مات أبو بكر وعمر قبل أن يستوفي كلٌّ منهما القرآنَ حفظًا[٢].

وكان هناك عملان: الأول: التلقي من النبيّ ﷺ، الثاني: الأداء، فأما التلقّي فلم يكن في وُسع الصحابة أن يلازموا النبيّ ﷺ ملازمةً مستمرَّة، وإذ كان أنس وأبو هريرة ملازمين للنبيّ ﷺ لخدمته فلابدّ أن يتلقّيا مِن الأحاديث أكثر مما تلقاه المشتغلون بالتجارة والزراعة.

على أن أبا هريرة لحرصه على العلم تلقَّى ممن سبقه إلى الصُّحبة ما عندهم من الأحاديث، فربما رواها عنهم وربما قال فيها: «قال النبيّ ﷺ ...» كما شاركه غيره منهم في مثل هذا الإرسال لكمال وثوق بعضهم ببعض،

---

(١) (ص ٢٩ ـ ٣٦، وص ٦١ ـ ٦٩).

(٢) انظر ما سبق (ص٦٣).

وقد ثبت أنه سأل النبيَّ ﷺ عن أسعد الناس بشفاعته يوم القيامة فقال: «**لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أولَ منك لما رأيت من حرصك على الحديث، ...**» أخرجه البخاري في «صحيحه»[1]، وتأتي أخبار كثيرة لإثبات هذا المعنى.

وأما الأداء فإنما عاش أبو بكر زمن الأداء نحو سنتين مشغولًا بتدبير أمور المسلمين، وعاش عمر مدَّة أبي بكر مشغولًا بالوزارة والتجارة، وبعده مشغولًا بتدبير أمور المسلمين. وفي «المستدرك» (١: ٩٨)[2]: أنَّ معاذ بن جبل أوصى أصحابه أن يطلبوا العلم وسمَّى لهم: أبا الدرداء وسلمان وابن مسعود وعبد الله بن سلام. فقال يزيد بن عَميرة: وعند عمر بن الخطاب؟ فقال معاذ: «لا تسأله عن شيء، فإنه عنك مشغول». وعاش عثمان وعليّ مشغولَيْنِ بالوزارة وغيرها ثم الخلافة [ص١٠١] ومصارعة الفتن.

وكان الراغبون في طلب العلم يتهيَّبون هؤلاء ونظراءهم، ويرون أن جميع الصحابة ثقات أُمناء، فيكتفون بمن دون أولئك، وكان هؤلاء الأكابر يرون أنه لا يتحتَّم عليهم التبليغ إلا عندما تدعو الحاجة، ويرون أنه إذا[3] جرى العمل على ذلك فلن يضيع شيء من السنة؛ لأن الصحابة كثير، ومدة بقائهم ستطول، وعروض المناسبات التي تدعو الحاجة فيها إلى التبليغ كثير، وفوق ذلك فقد تكفَّل الله عزّ وجلّ بحفظ شريعته، وكانوا مع ذلك

---

(١) (٩٩).

(٢) أصله عند الترمذي (٣٨٠٤)، والنسائي «الكبرى» (٨١٩٦)، وأحمد (٢٢١٠٤)، وابن حبان (٧١٦٥) وغيرهم دون قوله: «فقال يزيد بن عَميرة: وعند عمر...» قال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

(٣) (ط): «إذ».

يشدّدون على أنفسهم خشية الغلط، ويرون أنه إذا كان من أحدٍ منهم خطأ وقت وجوب التبليغ فهو معذور قطعًا، بخلاف من حدَّث قبل الحاجة فأخطأ، وكانوا مع ذلك يحبون أن يكفيهم غيرهم، ومع هذا فقد حدَّثوا بأحاديث عديدة، وبلغهم عن بعضهم أنه يكثر من التحديث فلم يزعموا أنه أتى منكرًا، وإنما حُكي عن بعضهم ما يدل أنه يرى الإكثار خلاف الأَوْلَى. فأما زعمُ أبي ريَّة أنهم كانوا (**يرغبون عن رواية الحديث وينهون إخوانهم عنها** ..) فقد تقدم تفنيده (ص ٣٠)[١].

وذكر أبو ريَّة كثرةَ حديث أبي هريرة وقال ص١٥٢: (**على حين أنه كان من عامة الصحابة، وكان بينهم لا في العير ولا في النفير**) وسَيَبْسط هذا ص١٨٤ وننظر فيه[٢].

وقال ص١٥٢: (**الاختلاف في اسمه الخ**).

أقول: وماذا يضره ذلك؟ إنما المقصود من الاسم المعرفة وقد عُرِف بأبي هريرة، وأصحّ ما قيل في اسمه: عبد الله أو عبد الرحمن، وهو على ما نسبه ابنُ الكلبي وغيره[٣]: ابن عامر بن عبد ذي الشرى بن طريف بن عتاب بن أبي صعب بن منبّه بن سعد بن ثعلبة بن سُليم بن فَهْم بن غَنْم بن دوس بن عُدْثان بن عبد الله بن زَهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأَزْد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يَشْجُب بن يَعْرُب بن قحطان الأزدي ثم الدوسي، وأمه: أُميمة بنت صفيح بن الحارث بن سابي بن أبي صعب الخ.

---

(١) (ص٥٩ ـ ٦٠).

(٢) انظر (ص٢٨٢ فما بعدها).

(٣) انظر «نسب معد واليمن الكبير»: (٢/ ٤٩٢)، و«الجمهرة» (ص٣٨١ ـ ٣٨٢) لابن حزم.

قال ص١٥٣: (نشأته وأصله ... لم يعرفوا شيئًا عن نشأته ولا عن تاريخه قبل إسلامه غير ما ذكر هو عن نفسه ... : نشأت يتيمًا وهاجرت مسكينًا وكنت أجيرًا لبُسرة بنت غزوان بطعام بطني وعقبة رِجْلي، فكنت أخدم إذا نزلوا وأحدوا إذا ركبوا، وكنيت بأبي هريرة بهرَّةٍ صغيرة كنتُ ألعب بها).

[ص١٠٢] أقول: أما أصله فقد تقدم، وهو من قبيلة شريفة كريمة عزيزة. وأما نشأته فما أكثر الصحابة الذين لا تُعرف نشأتهم، حتى من خيارهم وكبارهم. وأما قوله: «نشأتُ يتيمًا الخ»[1] فهذه القصة رُويت من أوجه في إسناد كلٍّ منها مقال، ومجموعها يُثْبت أصلَ القصة، فأما الألفاظ التي تنفرد بها بعض الروايات فلا، وفي «الإصابة»[2]: أن بُسْرة هذه أخت عتبة بن غزوان السلمي. وبلاد دوس بعيدة جدًّا عن بلاد بني سُليم، فيظهر أن أبا هريرة في هجرته إلى النبيّ ﷺ مرَّ ببلاد بني سُليم أو قريبًا منها، فوجد رفقة راحلين نحو المدينة وفيهم بُسْرة هذه، فصحبهم على أن يخدمهم في الطريق ويطعموه ويُعْقِبوه. ولا يدفع هذا ما ثبت عنه في «صحيح البخاري»[3] مِن قوله: «لما قدمتُ على النبيّ ﷺ قلت في الطريق:

يا ليلةً من طولها وعنائها ... على أنها من دارة الكفر نَجَّتِ

قال: وأَبَقَ لي غلام في الطريق، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ فبايعته، فبَيْنَا أنا عنده إذ طلع الغلام، فقال: «**يا أبا هريرة هذا غلامك**»، فقلتُ: هو حرٌّ

---

(١) أخرج القصة ابن ماجه (٢٤٤٥)، وابن حبان (٧١٥٠)، والبيهقي: (٦/ ١٢٠) وغيرهم. وفي سندها حيان بن بسطام بن مسلم لم يوثقه غير ابن حبان.

(٢) (٧/ ٥٣٧).

(٣) (٢٥٣٠، ٢٥٣١).

لوجه الله. فأعتقته» انظر «فتح الباري» (٨/ ٧٩)[١] فقد يكون الغلامُ أبقَ منه قبل صحبته للرفقة.

وبهذا تبَّين أن في القصة مَنْقَبتَيْنِ له: الأولى: أن إخدامه لنفسه إنما كان ليبلغ إلى النبيّ ﷺ ودار الإسلام. والثانية: أنه مع قلة ذات يده أعتق غلامه، شكرًا لله تعالى على إبلاغه مقصده. وفي القصة عبرة بالغة، فإنه لما أذلَّ نفسَه بخدمة تلك المرأة استعانةً على الهجرة في سبيل الله عوَّضه الله تعالى بأن زوَّجه إياها تخدمه فوق ما خَدَمها. ثم كان على طريقته في التواضع والتحديث بالنعمة والاعتبار مع الميل إلى المزاح يذكر هذه القصة ويشير إلى تكليف امرأته بخدمته على نحو ما كانت تكلِّفه. وقد يكون وقع منه ذلك مرة أو مرتين على سبيل المزاح ومداعبة الأهل وتحقيق العبرة. وقد ثبت عن أبي المتوكل الناجي ـ وهو ثقة ـ: «أن أبا هريرة كانت له أَمَة زنجية قد غمَّتهم بعملها، فرفع عليها السوط يومًا ثم قال: لولا القصاص يوم القيامة لأغشيتك به، ولكني سأبيعك ممن يوفيني ثمنك أحوجَ ما أكونُ إليه (يعني الله عز وجل) اذهبي فأنت حرة لله عز وجل» انظر «البداية» (٨:١١٢)[٢].

فمَنْ كانت هذه حاله مع أَمةٍ مهينة، فما عسى أن تكون حاله مع امرأته الحرَّة الشريفة؟ ولكن أبا ريَّة ذكر ص١٨٧ بعض الألفاظ التي انفردت بها بعض الروايات[٣]، ثم راح يسبّ أبا هريرة رضي الله عنه ويرميه بما هو من

---

(١) (٨/ ١٠٢).

(٢) (١١/ ٣٨٥ ـ دار هجر). وأخرجه أحمد في «الزهد» (ص١٧٧).

(٣) منها: «فكلفتها أن تركب قائمة وأن تورد حافية» وأصح من هذه الرواية ما في «كنز العمال» (٧:٨٢) عن عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين «فقلت: =

أبعد الناس عنه.

[ص١٠٣] وهذا مما يوضِّح أن أبا ريَّة ليس بصدد بحثٍ علمي، إنما صدره محشوٌّ براكين من الغيظ والغِلّ والحقد، يحاول أن يخلق المناسبات للترويح عن نفسه منها، كأنه لا يؤمن بقول الله عز وجل في أصحاب نبيه: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩] ولا يصدّق بدعاء النبيّ ﷺ لأبي هريرة وأُمه: أن يحببهما الله إلى عباده المؤمنين كما في ترجمته في فضائل الصحابة من «صحيح مسلم»(١).

وقال ص١٥٣: (**إسلامه. قَدِم أبو هريرة بعد أن تخطَّى الثلاثين من عمره**).

أقول: كذا زعم الواقدي عن كثير بن زيد عن الوليد بن أبي رياح عن أبي هريرة. والواقدي متروك، وكثير ضعيف، وقد قال الواقدي نفسه: إن أبا هريرة مات سنة ٥٩ وعمره ٧٨(٢)، ومقتضى هذا أن يكون عمره عند قدومه سنة سبع نحو ست وعشرين سنة، وهذا أشبه. والله أعلم.

وفي الصحابة الطُّفيل بن عَمْرو الدوسي، وهو من رهط أبي هريرة بني ثعلبة بن سُليم بن فَهْم، أسلم قبل الهجرة وقصته مطولة في السيرة وغيرها،

= لتوردنه حافية ولتركبنه وهو قائم». وأصح من هذا: ما أسنده ابن سعد في «الطبقات» (٤: ٥٣٢) عن ابن سيرين «... ولتركبنه قائمة» فلعل بعض الرواة لم يفهم النكتة فغيَّر اللفظ، وأي حرج عليها أن تركب البعير باركًا وهي قائمة عند الركوب وتكون حافية وهي راكبة؟ وفي رواية عبد الرزاق قول ابن سيرين: «وكانت في أبي هريرة مزاحة» وقد يكون مازَحَها بهذا القول، ثم لم يكن إيراد ولا ركوب. [المؤلف].

(١) (٢٤٩١).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى»: (٥/ ٢٥٧) لابن سعد.

وفي ترجمته من «الإصابة»[1]: أنه لما عاد بعد إسلامه إلى قومه - وذلك قبل الهجرة بمدة - دعا قومه إلى الإسلام فلم يجبه إلا أبوه وأبو هريرة. فعلى هذا يكون إسلام أبي هريرة قبل الهجرة، وإنما تأخرت هجرته إلى زمن خيبر.

وذكر أبو ريَّة ص١٥٣ مقاولةَ أبي هريرة وأبان بن سعيد بن العاص وقول أبان: «واعجبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى علينا من قدوم ضأن» وعلَّق في الحاشية (الوبر دابة... والمعنى أن أبا هريرة ملتصق في قريش، وشبَّهه بما يعلق بوبر الشاة). وهذا من تحقيق أبي ريَّة! وليس أبو هريرة من قريش في شيء لا مُلْصق ولا غير مُلْصق. وقوله: (وشَبَّهه) يقتضي أن الرواية (وَبَر) بالتحريك، ولو كان كذلك لما بقي لقوله: (الوبر دابة..) معنى، وعلَّق أيضًا: (ومما يلفت النظر أن النبيّ ﷺ لم يؤاخذ أبانًا بما أغلظ لأبي هريرة) وأقول: ليس ذاك بإغلاظ، مع أنه إنما كان جوابًا ومكافأة.

وقال ص١٥٤: (ولفقره اتخذ سبيله إلى الصُّفَّة، فكان أشهر مَنْ أَمَّها، ثم صار عريفًا لمن كانوا يسكنونها) وعلَّق عليها عن أبي الفداء تعريفًا لأهل الصّفَّة كما توهَّم، وقد عرَّفهم أبو هريرة رضي الله عنه التعريفَ الحقَّ فقال كما في «الصحيحين» وغيرهما[2]: «وأهل الصفة أضياف الإسلام [ص١٠٤] لا يأوون على أهل ولا مال الخ». وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [البقرة: ٢٧٣]. كان للأنصار

---

(١) (٣/ ٥٢٢).

(٢) البخاري (٦٤٥٢)، ولم أجده في مسلم، وأخرجه أحمد (١٠٦٧٩)، والترمذي (٢٤٧٧).

حوائط يعملون فيها ويأكلون من غلَّتها، وكان كثير من المهاجرين يتاجرون. ومن الواضح أنَّ التجارة في المدينة ـ وهي مَحوطة بالمشركين من كلِّ جانب ـ لم تكن لتتسع للمهاجرين كلهم، فبقي بعضهم بالصُّفَّة، وكان أهل الصُّفة يقومون بفروض عظيمة، منها: تلقِّي القرآن والسنن، فكانت الصُّفة مدرسة الإسلام، ومنها حراسة النبيّ ﷺ، ومنها الاستعداد لتنفيذ أوامره وحاجاته في طلب من يريد طلبه من المسلمين وغير ذلك. كانوا قائمين بهذه الفروض عن المسلمين، فكانت نفقتهم على سائر المسلمين وإن سُمِّيَت صدقة. وكانوا بجوار النبيّ ﷺ يُؤْثرهم على نفسه وأهل بيته، وقد حدَّث عليّ رضي الله عنه أنه قال لفاطمة عليها السلام يومًا: «والله لقد سنوتُ حتى لقد اشتكيتُ صدري، وقد جاء الله أباك بسبي، فاذهبي فاستخدميه، فقالت: وأنا والله لقد طحنت حتى مجلت يداي ...» الحديث، وفيه أنهما أتيا النبيَّ ﷺ فذكرا له ذلك فقال: «**والله لا أعطيكما وأدعُ أهلَ الصُّفَّة تطوي بطونُهم لا أجد ما أنفق عليهم** ...» الحديث، انظر «مسند أحمد» الحديث (٨٣٨)[1]. وكان أبو هريرة من بين أهل الصُّفَّة يخدم النبيّ ﷺ ويدور معه، فلم يكن ليجوع إلا والنبي ﷺ وأهل بيته جياع، فهل في ذلك الجوع من عيب؟

وأمّا تعُّرضه لبعض الصحابة رجاء أن يطعمه، فإنما فعل ذلك مرة أو مرتين لشدَّة الضرورة، ولم يكن في تعرّضه سؤال ولا ذكر لجوعه. وقد نقل الله تعالى في كتابه أن موسى والخضر مرَّا بأهل قرية فاستطعماهم[2]، وانظر

---

(١) وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩٥٦)، وابن ماجه (٤١٥٢) وغيرهم. وانظر حاشية المسند: (٢/ ٢٠٣).

(٢) الآية (٧٧) من سورة الكهف.

تفسير سورة التكاثر من «تفسير ابن كثير»[1].

هذا، وقد عدّ أهل العلم ـ كما في «الحلية»[2] ـ جماعةً من المشاهير في أهل الصُّفَّة، منهم: سعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة، وزيد بن الخطَّاب، وعبد الله بن مسعود، وصُهَيب، وسلمان، والمِقْداد وغيرهم.

ثم قال أبو ريَّة ص١٥٤: (**سبب صحبته للنبي ﷺ. كان أبو هريرة صريحًا صادقًا في الإبانة عن سبب صحبته للنبي ﷺ ... فلم يقل إنه صاحبه للمحبة والهداية كما كان يصاحبه غيره من سائر المسلمين، وإنما قال: إنه قد صاحبه على ملء بطنه، ففي حديث رواه أحمد والشيخان عن سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة يقول [ص١٠٥]: «إني كنت امرءًا مسكينا أصحب رسول الله على ملء بطني». ورواية مسلم «أخدم رسول الله» وفي رواية: «لشبع بطني»**).

أقول: حاصل هذا أنّ الواقع في رواية الإمام أحمد والبخاري: «أصحب» وهذا خلاف الواقع، فرواية أحمد وهو الحديث (٧٢٧٣)[3]: «حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج، قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، والله الموعد، إني كنت امرءًا مسكينًا ألزم رسول الله ﷺ على مِلءِ بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفقُ بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ...».

---

(١) (٨/ ٣٨٤٧ ـ ٣٨٥٠).

(٢) (١/ ٩٢، ١٠٠، ٣٦٧، ١٢٤، ١٥١، ١٨٥، ١٧٢) على التوالي.

(٣) (٧٢٧٥) ط. الرسالة.

ولفظ البخاري في «صحيحه»[1] في كتاب الاعتصام ـ باب الحجَّة على مَن قال: إن أحكام النبيّ ﷺ كانت ظاهرة الخ. «حدثنا عليّ حدثنا سفيان عن الزهري أنه سمعه[2] مِن الأعرج يقول: أخبرني أبو هريرة قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ والله الموعد، إني كنت امرءًا مسكينًا ألزم رسول الله ﷺ الخ». وأخرجه البخاري في مواضع أخرى من وجوه أخرى عن الزهري وفيه: «ألزم»[3]، وفي موضع: «أن أبا هريرة كان يلزم»[4].

فأبو هريرة لم يتكلم عن إسلامه ولا هجرته ولا صحبته المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، وإنما تكلَّم عن مزيّته وهي لزومه للنبيّ ﷺ دونهم، ولم يعلِّل هذه المزيّة بزيادة محبته أو زيادة رغبته في الخير أو العلم أو نحو ذلك مما يجعل له فضيلة على إخوانه، وإنما علَّلها على أسلوبه في التواضع بقوله: «على ملء بطني» فإنه جعل المزية لهم عليه بأنهم أقوياء يسعون في معاشهم وهو مسكين. وهذا والله أدب بالغ تخضع له الأعناق، ولكنّ أبا ريَّة يهتبل تواضع أبي هريرة ويبدل الكلمة ويحرف المعنى، ويركّب العنوانَ على تحريفه، ويحاول صرف الناظر عن التحرِّي والتثبُّت بذكره رواية مسلم؛ ليوهم أنه قد تحرَّى الدقَّة البالغة، ويبني على صنيعه تلك الدعوى الفاجرة[5].

---

(١) (٧٣٥٤).

(٢) (ط): «سمع»، والمثبت من البخاري.

(٣) (٢٠٤٧).

(٤) (١١٨).

(٥) وقد قال أبو ريَّة في حاشية ص٣٩ : «لعنة الله على الكاذبين متعمدين وغير متعمدين». [المؤلف].

وقد تقدَّم[1] أن أبا هريرة أسلم في بلاده قبل الهجرة، لماذا؟ ثم ترك وطنه للهجرة مؤجِّرًا نفسه في طريقه على طُعْمته وعُقْبته، لماذا؟ ولمَّا شاهد النبيَّ ﷺ وجاء غلامُه الذي كان أبق منه أعتقه، لماذا؟ وتقدم (ص١٠٠)[2] شهادة النبيِّ ﷺ بأنه أحرص الصحابة على معرفة حديثه، لماذا؟ قال ابن كثير: «وقال سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة: إن النبيّ ﷺ قال له: «**ألا تسألني مِنْ هذه الغنائم التي سألني أصحابك؟**» [ص١٠٦] قال: فقلت: أسألك أن تعلّمني مما علّمك الله ..» «البداية» (٨: ١١١)[3]، لماذا؟ وتقدم (ص ٤٦)[4] قول عمر بن الخطاب: «خفي عليَّ هذا مِنْ أمر رسول الله ﷺ، ألهاني عنه الصفقُ بالأسواق». وقال طلحة بن عبيد الله لما سئل عن حديث أبي هريرة: «والله ما نشكُّ أنه قد سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع، وعَلِم ما لم نعلم، إنا كنا قومًا أغنياء لنا بيوتات وأهلون، وكنا نأتي رسول الله ﷺ طَرَفي النهار ثم نرجع، وكان هو مسكينًا لا مال له ولا أهل، وإنما كانت يده مع يد رسول الله ﷺ، وكان يدور معه حيث ما دار، فما نشكّ أنه قد عَلِم ما لم نعلم وسمع ما لم نسمع»[5] «البداية» (٨: ١٠٩)[6]. وحدَّث أبو أيوب ـ وهو من كبار الصحابة ـ عن أبي

---

(١) (ص١٩٩).

(٢) (ص ١٩٤).

(٣) (١١/ ٣٨٢ ـ دار هجر). وأخرجه أبو نعيم في «الحلية»: (١/ ٣٨١).

(٤) (ص٨٩).

(٥) و«المستدرك» ٣: ٥١٢ وقال: صحيح على شرط الشيخين، واقتصر الذهبي على أنه على شرط مسلم. [المؤلف]. وأخرجه أيضًا البزار: (٣/ ١٤٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٣٦)، والضياء في «المختارة»: (١/ ٤١٨).

(٦) (١١/ ٣٧٦ ـ دار هجر).

هريرة عن النبيّ ﷺ، فقيل له في ذلك؟ فقال: «إن أبا هريرة قد سمع ما لم نسمع» «البداية» (٨:١٠٩)[١]. وحدَّث أبو هريرة بحديث، فاستثبته ابن عمر فاستشهد أبو هريرة عائشةَ فشهدت، فقال أبو هريرة: إنه لم يشغلني عن رسول الله ﷺ غرس الوَدِيّ ولا صفق بالأسواق، إنما كنت أطلب من رسول الله ﷺ كلمةً يعلمنيها أو أكلة يطعمنيها. فقال له ابن عمر: أنت يا أبا هريرة كنت أَلْزمنا لرسول الله ﷺ وأعلمنا بحديثه» «البداية» (٨: ١٠٩)[٢]. وقالت عائشة لأبي هريرة: أكثرت الحديث. قال: إني والله ما كانت تشغلني عنه المكحلة والخضاب، ولكني أرى ذلك شَغَلكِ عما استكثرتُ من حديثي، قالت: لعله. «البداية» (٨:١٠٩)[٣].

فأنت ترى اعترافهم له، وترى أنّ أدبه البالغ المتقدِّم لم يكن تقية، فإنه لما اقتضى الحال صَدَعَ صَدْعَ الواثقِ المطمئنّ.

ثم ذكر أبو ريَّة ص١٥٥ قول أبي هريرة: (**كنت أستقرئ الرجلَ الآيةَ وهي معي كي ينقلب فيطعمني، وكان خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب، كان ينقلب بنا فيطعمنا**). ثم قال أبو رية: (**ومن أجل ذلك كان جعفر هذا في رأي أبي هريرة أفضل الصحابة جميعًا ..أخرج الترمذي والحاكم بإسناد صحيح عن أبي هريرة: ما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا وطئ التراب بعد رسول الله ﷺ أفضل من جعفر بن أبي طالب**).

---

(١) (١١/ ٣٧٦).

(٢) و«المستدرك» ٣:٥١٠ وقال: «صحيح»، وأقره الذهبي. [المؤلف]. و«البداية»: (١١/ ٣٧٣).

(٣) وانظر «المستدرك» ٣:٥٠٩ وقال: «صحيح»، وأقره الذهبي. [المؤلف]. و«البداية»: (١١/ ٣٧٤). والوَدِيّ: صغار النخل.

أقول: إسناده صحيح إلا أنه غريب، ومن تدبَّر ترجمة جعفر رضي الله عنه لم يستكثر عليه هذا، وفي [ص١٠٧] «فتح الباري» (٧:٦٢)[١] في شرح قوله: «وكان أَخْيَرَ الناس للمساكين»، ما لفظه: «وهذا التقييد يُحمَل عليه المطلق الذي جاء ... عن أبي هريرة قال: ما احتذى النعال ..».

ثم ذكر ص١٥٦-١٥٧ حكايات عن الثعالبي والبديع الهَمَذاني وعبد الحسين بن شرف الدين الرافضي، وكلّها من خرافات الرافضة وأشباههم، لا تمتُّ إلى العلم بِصِلَة.

ثم قال آخر ص١٥٧: (**وأخرج أبو نعيم في «الحلية» الخ**).

أقول: هو من طريق فَرْقَد السَّبَخي قال: وكان أبو هريرة الخ، وفَرْقد ليس بثقة، ولم يدرك أبا هريرة[٢].

وقال ص١٥٨: (**وفي «الحلية» كذلك: أن أبا هريرة كان في سفر فلما نزلوا وضعوا السفرة وبعثوا إليه وهو يصلي فقال: إني صائم، فلما كادوا يفرغون، جاء فجعل يأكل الطعام، فنظر القوم إلى رسولهم ... فقال أبو هريرة: صدق، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوم رمضان، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر: صوم الدهر، وقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر، فأنا مفطر في تخفيف الله، صائم في تضعيف الله**).

أقول: هذه فضيلة له، وقد وقع مثلها لأبي ذر رضي الله عنه «مسند أحمد» (٥:١٥٠)[٣] وغيره، وهو الذي قال فيه النبيّ ﷺ: «**ما أظلَّت**

---

(١) (٧/ ٧٦).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٢٦٢ ـ ٢٦٤).

(٣) (٢١٣٣٩). وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٥٢).

الخضراء ولا أقلَّت الغبراء مِنْ ذي لهجةٍ أصدق مِنْ أبي ذر»[1].

قال: (وفي «خاص الخاص» للثعالبي الخ).

أقول: ومن هو الثعالبي حتى يقبل قوله بغير سند؟

قال: (وقد جعل أبو هريرة الأكل من المروءة، فقد سئل: ما المروءة؟ قال: تقوى الله وإصلاح الصنيعة والغداء والعشاء بالأفنية).

أقول: ليس في هذا جعل الأكل نفسه من المروءة، وإنما فيه أن من المروءة أن يكون الأكل بالأفنية، يريد بموضع بارز ليدعو صاحبُ الطعام مَن مرَّ ويشاركه من حضر، لا يغلق بابه ويأكل وحده.

قال: (وقد أضربنا عن أخبار كثيرة لأن في بعضها ما يزيد في إيلام الحشوية الذين يعيشون بغير عقول)[2].

أقول: أما عقول الملحدين الذي يعيشون بلا دين، ومقلِّديهم المغرورين، فنعوذ بالله منها.

ثم قال: (حديث: زُر غِبًّا تزدد حبًّا. قال رسول الله ﷺ لأبي هريرة الخ).

[ص١٠٨] **أقول:** هذا حديث مذكور في الموضوعات، رُوي عن عليّ وعائشة وابن عباس بطرق كلّها تالفة[3].

---

(١) بهذا اللفظ أخرجه الترمذي (٣٨٠٢)، وابن حبان (٧١٣٢)، والحاكم: (٣/ ٣٤٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه. وله شاهد من حديث ابن عَمرو، أخرجه أحمد (٦٦٣٠)، والترمذي (٣٨٠١)، والحاكم: (٣/ ٣٤٢) وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن.

(٢) غيَّر أبو ريَّة هذه العبارة في الطبعات اللاحقة (ص١٧٢ ـ ط السادسة) إلى: «في إيلام بعض الناس».

(٣) ذكره الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص٢٦٠) ونقل قول الصغاني: إنه =

ثم قال ص١٦١: (مزاحه وهذره. أجمع مؤرخو أبي هريرة على أنه كان رجلًا مزّاحًا مهذارًا).

أقول: أما المزاح فنعم، ولم يكن في مزاحه ما يُنكر. وأما الهَذَر فأسنده بقوله: «قالت عنه عائشة ... في حديث المِهْراس: إنه كان رجلًا مهذارًا» وهذا باطل، لم تتكلم عائشة في حديث المِهْراس بحرف. انظر «التقرير والتحبير» لابن أمير الحاج (٢: ٣٠٠)[1]. ثم رأيت الدكتور مصطفى السِّباعي قد بسطَ الكلامَ في هذا في الجزء ٩ في المجلد ١٠ من مجلة المسلمون ص٢٠.

قال أبو ريَّة: (عن أبي رافع قال: كان مروان ربما استخلف أبا هريرة على المدينة فيركب حمارًا قد شدَّ عليه برذعة وفي رأسه خلية من ليف، فيسير فيلقى الرجل فيقول: الطريق قد جاء الأمير. وربما أتى الصبيان وهم يلعبون بالليل لعبة الغراب[2] فلا يشعرون بشيء حتى يُلقي نفسَه بينهم ويضرب برجليه فينفر الصبيان فيفرون. وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن ثعلبة بن [أبي] مالك القرظي قال: أقبل أبوهريرة في السوق

= موضوع، وقال البزار بعد أن أخرجه (١٦/ ١٩١): «ليس في «زُر غبًّا...» حديث صحيح». وانظر «المقاصد الحسنة» (ص٢٣٢ ــ ٢٣٣)، و«العلل المتناهية»: (٢/ ٧٣٩ ـ ٧٤٣).

(١) (٢/ ٤٠٠ ـ دار الفكر). ونقل عن شيخه الحافظ فيما رُوي عن عائشة وابن عباس أنه قال: «لا وجود له في شيء من كتب الحديث، وإنما الذي قال هذا لأبي هريرة رجل يقال له: قين الأشجعي...». وكذلك لم يقف عليه الزركشي في «المعتبر» (٨٢)، ولا ابن كثير في «تحفة الطالب» (١٢٦، ١٢٧)، ولا ابن حجر في «موافقة الخُبر الخبر»: (١/ ٤٦١). وإنما جاء عن بعض أصحاب ابن مسعود كما ذكره ابن أبي شيبة (١٠٥٨)، والبيهقي: (١/ ٤٧ ـ ٤٨). وانظر (ص٢٣٦).

(٢) في البداية [١١/ ٣٨٨]: «الأعراب وهو أمير». [المؤلف].

يحمل حزمة حطب وهو يومئذ خليفة لمروان على المدينة فقال: أوسع الطريق للأمير يا ابن [أبي] مالك. فقلت له: يكفي هذا. فقال: أوسع الطريق للأمير، والحزمة عليه).

أقول: إنما كان يتعمّد هذا التبذّل والمزاح حين يكون أميرًا تهاونًا بالإمارة ومناقضةً لما كان يتَّسم به بعض الأمراء من الكِبْر والتعالي على الناس، وكانت إمارة أبي هريرة رحمةً بأهل المدينة، يستريحون إليها من عُبِّيَّةِ أمراء بني أمية وعنجهيتهم، وكانت إحياء للسنة، فإن الأمير كان هو الذي يؤمُّ الناس، فكان الأمراء يُغفلون أشياء من السنة كالتبكير[1] في الصلاة وسجود التلاوة وقراءة السّوَر التي كان يقرؤها النبيّ ﷺ وغير ذلك، فكان أبو هريرة إذا ولي كان هو الذي يؤمّ الناس، فيحيي ما أهمله الأمراء من السنن.

قال: (ولقد كانوا يتهكّمون برواياته ويتندَّرون عليها لما تفنَّن فيها وأكثر منها، فعن أبي رافع: أن رجلًا من قريش أتى أبا هريرة في حُلة وهو يتبختر فيها فقال: يا أبا هريرة إنك تكثر الحديثَ عن رسول الله ﷺ فهل سمعته يقول في حُلتي هذه شيئًا؟ فقال: [والله إنكم لتؤذوننا، ولولا ما أخذ الله على أهل الكتاب: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] ما حدَّثتُكم بشيء][2] سمعت أبا القاسم ﷺ [ص١٠٩] يقول: «إنّ رجلًا ممن كان قبلكم بينما كان يتبختر في حُلة إذ خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها حتى تقوم الساعة»، فوالله ما أدري لعله كان من قومك أو من رهطك).

أقول: متن الحديث ثابت في «الصحيحين»[3] وغيرهما من حديث

---

(١) (ط): «كالتكبير» تصحيف.

(٢) هذه الزيادة من مصدر أبي ريَّة نفسه البداية (٨: ١٠٨) [١١/ ٣٧٤]. [المؤلف].

(٣) البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. والبخاري (٣٤٨٥، ٥٧٩٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أبي هريرة ومن حديث ابن عمر، وهو عند أحمد وغيره من حديث ابن عَمرو[1]، ومن حديث أبي سعيد[2]، وجاء من حديث غيرهم[3]. وقال الدارمي في «باب تعجيل عقوبة من بَلَغه عن النبيّ ﷺ حديث فلم يعظِّمه ولم يوقّره...: عن العجلان عن أبي هريرة» فذكر المتن وقال عَقِبه: فقال له فتى ـ قد سماه ـ وهو في حُلة له: أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خُسِف به؟ ثم ضرب بيده فعثر عثرة كاد يتكسّر منها، فقال أبو هريرة: للمنخرَيْنِ وللفَمِ ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]».

أقول: فقد أخزى الله ذاك المستهزئ كما أخزى غيره من المستهزئين بدين الله ورسله وخيار عباده ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣].

وقال ص١٦٢: **(كثرة أحاديثه)** ثم قال ص١٦٣: **(وقد أفزعت كثرة رواية أبي هريرة عمر بن الخطاب فضربه بالدِّرة وقال له: «أكثرتَ يا أبا هريرة من الرواية وأحرى بك أن تكون كاذبًا»).**

أقول: لم يَعْزُ هذه الحكاية هنا، وعزاها ص١٧١ إلى «شرح النهج» لابن أبي الحديد حكايةً عن أبي جعفر الإسكافي، وابن أبي الحديد من دُعاة الاعتزال والرفض والكيد للإسلام، وحاله مع ابن العلقمي الخبيث معروفة. والإسكافي من دعاة المعتزلة والرفض أيضًا في القرن الثالث، ولا يعرف له سَنَد، ومثل هذه الحكايات الطائشة توجد بكثرة عند الرافضة والناصبة وغيرهم بما فيه انتقاص لأبي بكر وعمر وعليّ وعائشة وغيرهم، وإنما

---

(١) «مسند أحمد» (٧٠٧٤)، وأخرجه الترمذي (٢٤٩١) وقال: حديث صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (١١٣٥٦).

(٣) انظر حاشية المسند: (١١/ ٦٤٦).

يتشبَّت بها من لا يعقل.

وقد ذكر ابن أبي الحديد (١: ٣٦٠)[١] أشياء عن الإسكافي من الطعن في أبي هريرة وغيره من الصحابة، وذكر من ذلك شيئًا مِن مزاح أبي هريرة، فقال ابن أبي الحديد: «قلتُ قد ذكر ابن قتيبة هذا كلَّه في كتاب «المعارف»[٢] في ترجمة أبي هريرة، وقوله فيه حجة لأنه غير متّهم عليه». وفي هذا إشارة إلى أن الإسكافي متهم. ونحن كما لا نتهم ابن قتيبة قد لا نتهم الإسكافي باختلاق الكذب، ولكن نتهمه بتلقّف الأكاذيب من أفَّاكي أصْحَابه الرافضة والمعتزلة، وأهل العلم لا يقبلون الأخبار المنقطعة ولو ذكرها كبار أئمة السنة. فما بالك بما يحكيه ابن أبي الحديد عن الإسكافي عمن تقدمه بزمان!

قال: (**وقد أخرج ابنُ عساكر من حديث السائب بن يزيد: لتتركن الحديث عن رسول الله أو لألحقنك بأرض دوس أو بأرض القردة**).

أقول: عزاه إلى «البداية» (٨: ١٠٦)[٣] ولكن لفظه هناك: «... دوس، وقال لكعب الأحبار: لتتركن الحديث عن الأُوَل أو لألحقنَّك بأرض القِرَدة». فأسقط أبو ريَّة هنا ذِكْر كعب، وجمع الكلمتين لأبي هريرة.

وله في هذه الحكاية فِعْلة أشنع من هذه:

قال ص٣٠: (**وقال لكعب الأحبار: لتتركن الحديث أو لألحقنك الخ**). أسقط

---

(١) (٤/ ٦٩ ـ ت محمد أبو الفضل).

(٢) (ص١٢١).

(٣) (١١/ ٣٧١ ـ دار هجر).

قوله: «عن الأُوَل»[1] لغرضين:

الأول: تقوية [ص١١٠] دعواه أن عمر كان ينهى عن الحديث عن النبيّ ﷺ.

الثاني: ترويج دعوى مَهُولة فاجرة خبيثة، وهي دعوى أنّ كعبًا مع أنه لم يلق النبيَّ ﷺ كان يحدّث عنه بما يشاء، وكان الصحابة يسمعون منه تلك الأحاديث ويقبلونها بسذاجة مُخْجلة، ثم لا يكتفون بذلك حتى يذهبوا فيروونها عن النبيّ ﷺ رأسًا، فيوهموا الناسَ أنهم سمعوها من النبيّ ﷺ أو على الأقل من بعض إخوانهم من الصحابة.

ولزيادة تفظيع هذا الزعم بالغَ في الحطِّ على كعب وزعم أنه كان منافقًا يسعى لهدم الإسلام ويفتري ما شاء من الأكاذيب؛ يرويها عن النبيّ ﷺ فيتقبَّلها الصحابةُ ويروونها عن النبيّ ﷺ رأسًا، فعلى هذا يزعم أنّ كل ما جاء من أحاديث الصحابة ولم يصرِّح الصحابيُّ بسماعه من النبيّ ﷺ، فإنه يحتمل أن يكون مما افتراه كعب ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف:٥] وراجع (ص٧٣)[2].

وهذه الخطة الجهنمية من أخطر خِطط الكيد اليهوديّ الخاسر الذي مرت الإشارة إليه (ص٤٩ و ٩٩)[3].

---

(١) وسبق التنبيه على صنيعه هذا (ص١٤٧). على أن قوله: «عن الأُوَل» ليست في بعض نسخ «البداية» ولا في «تاريخ أبي زرعة». وإن كان ثابتًا في نسخة أبي ريَّة من «البداية» فإسقاطه لها ثابت.

(٢) و٧٤ و٧٥ و٨٢ و٨٩. [المؤلف]. (ص١٤٥ ـ ١٤٦).

(٣) (ص٩٤ و١٩٢).

وكذا قال ص١٢٦: (**قال له: لتتركن الحديث أو لألحقنك**) أسقط قوله: «عن الأُوَل» أيضًا ليؤكِّد لك أنه عمدًا ارتكب ذلك، ثم لم يكفه حتى قال ص١١٥: (**لما قدم كعب المدينة في عهد عمر وأظهر إسلامه أخذ يعمل في دهاء ومكر لِمَا أسلم من أجله من إفساد الدين وافتراء الكذب على النبيّ (كذا؟) ولم يلبث عمر أن فطن لكيده وتبين له سوء دِخْلته فنهاه عن الرواية عن النبيّ (كذا؟) وتوعَّده إن لم يترك الحديث عن رسول الله (كذا؟) أو ليلحقنّه بأرض القردة**)، كذا قال، وعزا ذلك إلى المصدر نفسه وهو «البداية والنهاية» ج٨ لكنه جعل الصفحة ٢٠٦ والصواب ١٠٦، فهل تعمَّد هذا ليعمِّي عن فضيحته؟ فليتدبر القارئ، ولينظر مَن الذي يعمل في دهاء ومكر لإفساد الدين بكيدٍ وسوء دِخْلة؟

هذا، وسند الخبر غير صحيح، ولفظه في «البداية»[1]: «قال أبو زرعة الدمشقي: حدثني محمد بن زُرْعة الرُّعيني حدثنا مروان بن محمد حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبد الله[2] عن السائب الخ». ومحمد بن زرعة لم أجد له ترجمة[3]، والمجهول لا تقوم به حجة، وكذا إسماعيل إلا أن يكون الصواب إسماعيل بن عبيد الله (بالتصغير) بن أبي المهاجر فثقة معروف لكن لا أدري أَسَمِعَ من السائب أم لا؟

وفي «البداية» عَقِبه: «قال أبو زرعة: وسمعت أبا مسهر يذكره عن سعيد بن عبد العزيز نحوًا منه لم يسنده».

---

(١) (١١/ ٣٧٠ ـ ٣٧١). والخبر في «تاريخ دمشق»: (١/ ٥٤٤) لأبي زرعة الدمشقي.

(٢) في الطبعة المحققة «عبيد الله» كما سيشير إليه المؤلف.

(٣) ترجمته في «تاريخ أبي زرعة» (١/ ٢٨٦)، و«الثقات»: (٩/ ٧٩) لابن حبان، و«الثقات»: (٢/ ٢٣٧) للعجلي، و«تاريخ دمشق»: (٥٣/ ٤١) لابن عساكر. (ت٢١٦) وهو ثقة.

أقول: وسعيد لم يدرك عمر ولا السائب. هذا ومخرج الخبر شامي، [ص١١١] ومن الممتنع أن يكون عمر نهى أبا هريرة عن الحديث البتة ولا يشتهر ذلك في المدينة، ولا يلتفت إلى ذلك الصحابة الذين أثنوا على أبي هريرة ورووا عنه، وهم كثير كما يأتي، منهم ابن عمر وغيره كما مرَّ (ص١٠٦)[1]، هذا باطل قطعًا، على أن أبا ريَّة يعترف أنّ كعبًا لم يزل يحدِّث عن الأُوَل حياةَ عمر كلها، وكيف يُعقل أن يرخِّص له عمر ويمنع أبا هريرة؟ هذا باطل حتمًا، وأبو هريرة كان مهاجرًا من بلاد دوس، والمهاجر يحرُم عليه أن يرجع إلى بلده فيقيم بها، فكيف يهدّد عمر مهاجرًا أن يردّه إلى بلده التي هاجر منها؟ وقد بعث عمر في أواخر إمارته أبا هريرة إلى البحرين على القضاء والصلاة كما في «فتوح البلدان» للبلاذري (ص ٩٢ – ٩٣)[2]. وبطبيعة الحال كان يعلّمهم ويفتيهم ويحدّثهم.

قال أبو ريَّة ص١٦٣: **(ومن أجل ذلك كثرت أحاديثه بعد وفاة عمر وذهاب الدِّرة، إذ أصبح لا يخشى أحدًا بعده)**.

أقول: لم يمت الحقُّ بموت عمر، وسيأتي تمام هذا.

قال: **(ومن قوله في ذلك: إني أحدثكم أحاديث لو حدثت بها زمن عمر لضربني بالدرة، وفي رواية: لشج رأسي)**.

أقول: يُروى هذا عن يحيى بن أيوب عن ابن عجلان عن أبي هريرة، وابن عجلان لم يدرك أبا هريرة. فالخبر منقطع غير صحيح.

---

(١) (ص٢٠٤ ـ ٢٠٥).

(٢) (ص١١٢ ـ مؤسسة المعارف).

قال: (وعن الزهري عن أبي سلمة سمعت أبا هريرة يقول: ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله ﷺ حتى قُبض عمر، ثم يقول: أفكنت محدثكم بهذه الأحاديث وعمر حي؟ أما والله إذا لأيقنت أن المِخْفَقة ستباشر ظهري، فإن عمر كان يقول: اشتغلوا بالقرآن فإن القرآن كلام الله).

أقول: إنما رواه عن الزهري إنسان ضعيف يقال له: صالح بن أبي الأخضر، قال فيه الجوزجاني ـ وهو من أئمة الجرح والتعديل ـ: «اتهم في أحاديثه». وهناك أخبارٌ وآثارٌ تُعارض هذا وأشباهه، إلا أن في أسانيدها مقالًا فلم أنشط لذكرها وبيان عللها، تجد بعضها في ترجمة أبي هريرة من «الإصابة»[1].

وبعد، فإن الإسلام لم يمت بموت عمر، وإجماع الصحابة بعده على إقرار أبي هريرة على الإكثار مع ثناء جماعة منهم عليه وسماع كثير منهم منه وروايتهم عنه كما يأتي= يدل على بطلان المحكيّ عن عمر من منعه، بل لو ثبت المنع ثبوتًا لا مدفع له لدلّ إجماعُهم على أن المنع كان على وجه مخصوص، أو لسبب عارض، أو استحسانًا محضًا لا يستند إلى حجة ملزمة. وعلى فرض اختلاف الرأي فإجماعهم بعد عمر أَوْلَى بالحقِّ من رأي عمر.

ثم حكى أبو ريَّة عن صاحب «المنار»[2] قال: (لو طال عُمْرُ عُمرَ حتى مات أبو هريرة، لما وصلت إلينا تلك الأحاديث [ص١١٢] الكثيرة).

أقول: وما يدريك لعلّ عمر لو طال عمره حتى يستحرَّ الموتُ بحَمَلة

---

(١) (٧/ ٤٢٥ ـ ٤٤٤).

(٢) (١٠/ ٨٥١).

العلم من الصحابة، لأمر أبا هريرة وغيره بالإكثار وحثَّ عليه، وحِفْظُ الله تبارك وتعالى لشريعته، وتدبيره بمقتضى حكمته فوق عمر وفوق رأي عمر، في حياة عمر وبعد موت عمر.

ثم قال أبو ريَّة ص١٦٤: (**كيف سوّغ كثرة الرواية؟ كان أبو هريرة يسوِّغ كثرة الرواية عن النبيّ ﷺ بأنه ما دام لا يحلّ حرامًا ولا يحرِّم حلالًا فإنه لا بأس من أن يروي**).

أقول: هذه دعوى من أبي رية، فهل من دليل؟

قال: (**وقد أيَّد صنيعه هذا بأحاديث رفعها إلى النبيّ، ومنها ما رواه الطبراني في «الكبير» عن أبي هريرة أن رسول الله قال: إذا لم تحلّوا حرامًا ولم تحرموا حلالًا وأصبتم المعنى فلا بأس**).

أقول: ههنا مآخذ:

الأول: أن هذا لم يروه أبو هريرة ولا رواه الطبراني عنه، إنما رواه الطبراني من طريق يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي عن أبيه عن جده قال: «أتينا النبيَّ ﷺ فقلنا له: بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله، إنا نسمع منك الحديثَ فلا نقدر أن نؤدّيه كما سمعنا. فقال: إذا لم الخ». وهو في «مجمع الزوائد» (١: ١٥٤)[1] وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه».

الثاني: أن هذا الخبر إنما يدلّ على إجازة الرواية بالمعنى لقوله فيه: «وأصبتم المعنى»، وقد تقدم الكلام في فصل الرواية بالمعنى (ص٥٢ فما

---

(١) (١/ ١٥٩ ـ مؤسسة المعارف).

بعدها)[1] ودعوى أبي ريَّة هنا شيء آخر كما يأتي.

الثالث: أن الخبر لا يثبت عن صحابيِّه لجهالة يعقوب وأبيه، ولهذا أعرضتُ عنه فلم أستشهد به في فصل الرواية بالمعنى وإن كان موافقًا لقولي.

قال: (**وقال أيضًا: إنه سمع النبيّ يقول: من حدَّث حديثًا هو لله عز وجل رضًا فأنا قلته، وإن لم أكن قلته. روى ذلك ابن عساكر في «تاريخه»**).

أقول: أخذ أبو ريَّة هذا من «كنز العمال» (٥:٢٢٣)[2]، وهناك أن ابن عساكر أخرجه[3] عن البُخْتري بن عُبيد عن أبيه عن أبي هريرة. أقول: البختري كذَّاب، وأبوه مجهول.

قال أبو ريَّة: (**وفي «الأحكام» ... لابن حزم (٢:٧٨) أنه روى عن رسول الله ﷺ: إذا [ص١١٣] حُدِّثتم عني بحديث يوافق الحقَّ فخذوا به، حَدَّثتُ به أو لم أحدِّث**).

أقول: إنما ذكره ابن حزم من طريق أشعث بن بَرَاز، ثم قال ابن حزم في ذلك الموضع نفسه: «وأشعث بن بَراز كذَّاب ساقط».

قال: (**وروي عن رسول الله: إذا بلغكم عني حديث يحسن بي أن أقوله فأنا قلته، وإذا بلغكم حديث لا يحسن بي أقوله فليس مني ولم أقله**).

أقول: عزاه إلى «توجيه النظر» (ص٢٧٨)[4]، وهناك عَقِبه قول

---

(١) (ص ١٠٢ فما بعدها).

(٢) (١٠/ ٢٣٠، ٢٩٤ ـ مؤسسة الرسالة).

(٣) (٣٨/ ٢٠٦).

(٤) الطبعة الأولى ـ الجمالية سنة ١٣٢٨هـ.

أبي حاتم: «حديث منكر، الثقات لا يرفعونه». يريد لا يَصِلونه، فإنه ذكره من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا، وقد جاء من وجه آخر عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبيّ ﷺ مرسلًا، ذكره البخاري في «التاريخ» (٢/ ١/ ٤٣٤)، ثم ذكر أن بعضهم قال: «عن أبي هريرة»، قال البخاري: «وهو وهمٌ، ليس فيه أبو هريرة». ورواه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. ذكره ابن حزم في «الأحكام»[1] عقب الحديث السابق وقال: «عبد الله بن سعيد كذّاب مشهور» وفي ألفاظه في الروايات اختلاف، وسأشرح بقية حاله في التعليق على «موضوعات الشوكاني»[2] إن شاء الله تعالى.

هذه أدلة أبي ريَّة على دعواه، وعلّق على خبر البُخْتري بقوله: (ارجع إلى ص١٠١)، وكان قد ذكر هناك بعض هذه الأخبار تحت عنوان (**كيف استجازوا وضع الأحاديث**) وبهذا يُعرف حاصل دعواه هنا ومناسبتها لأدلتها، فإن تكذيب الصدّيقين لا يتم إلا بتصديق الكذابين.

قال: (**روى ذلك وغيره**).

أقول: أما «ذلك» أي الأخبار المتقدّمة فقد تبيَّن أن أبا هريرة لم يرو شيئًا منها، وأما غيره فما هو؟

قال: (**على حين أن الثابت عن النبيّ أنه قال: من نقل عني ما لم أقله فليتبوَّأ مقعده من النار**).

---

(١) (٢/ ٧٨).

(٢) «الفوائد المجموعة» (ص٢٧٨ ـ ٢٨٢).

أقول: كذا ذكر الحديث هنا وص٤٠، والثابت: «مَنْ يقل عليَّ ما لم أقل الخ» رواه أحمد[١] من حديث أبي هريرة، وكذا من حديث سلمة بن الأكوع[٢]، وكذا جاء في أثناء حديث لأبي قتادة[٣]. وكما أن هذا هو الثابت عن النبيّ ﷺ فكذلك هو الثابت عن أبي هريرة عنه كما ترى. وفي «صحيح البخاري»[٤] وغيره من حديث مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة قال: «إن الناس يقولون: أَكْثَرَ أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله [ص١١٤] ما حدَّثت حديثًا، ثم يتلو ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٥٩] إلى قوله: ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠] الحديث. وذكر مسلم سنَدَه ولم يسق متنه[٥].

وفي «الإصابة»[٦]: «أخرج أحمد[٧] من طريق عاصم بن كُلَيب عن أبيه: سمعت أبا هريرة يبتدئ حديثه بأن يقول: قال رسول الله الصادق المصدوق أبو القاسم ﷺ: «**مَن كذَبَ عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعدَه مِن النار**». وذكره ابنُ كثير في «البداية» (٨:١٠٧)[٨] وقال: «ورُوي مثله من وجه آخر».

---

(١) (٨٧٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٥٣٨)، وابن ماجه (٣٥).

(٤) (١١٨).

(٥) بعد رقم (٢٤٩٢).

(٦) (٧/ ٤٤٠).

(٧) (٩٣٥٠).

(٨) (١١/ ٣٧٢ ـ دار هجر).

قال أبو ريَّة: (وقد اضطر عمر أن يذكِّره بهذا الحديث لما أوغل في الرواية).

أقول: يريد ما رُوي عن أبي هريرة قال: «بلغ عمرَ حديثي فأرسل إليَّ فقال: كُنْتَ معنا يوم كنَّا مع رسول الله ﷺ في بيت فلان؟ قال: قلت: نعم، وقد علمتُ لِمَ تسألني عن ذلك. قال: ولِمَ سألتُك؟ قلتُ: إن رسول الله ﷺ قال يومئذ: «**مَنْ كذَبَ عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعدَه من النار**». قال: أما إذًا[1] فاذهب فحدِّث» «البداية» (٨:١٠٧)[2]. وهذا يدلُ على بطلان ما حُكي مِن مَنْعه له أو على أنه أذن له بعد منعٍ ما. وهذا الخبر مِن جملة الأخبار التي قدمتُ (ص١١١)[3] أني أعرضت عنها لأن في أسانيدها مقالًا، وذكرته هنا لإشارة أبي ريَّة إليه ... وحديث: «مَنْ كَذَب عليَّ الخ» ثابت في «الصحيحين»[4] وغيرهما من حديث أبي هريرة.

* * * *

(١) في بعض نسخ «البداية» و«تاريخ دمشق»: «إما لا»، وانظر «النهاية»: (١/ ٧٢) لابن الأثير في إمالة الألف عند العوام لتصير ياءً «إمالي» قال: وهو خطأ.

(٢) (١١/ ٣٧١) وأخرجه ابن عساكر: (٦٧/ ٣٤٥).

(٣) (ص٢١٥).

(٤) البخاري (١١٠)، ومسلم (٣).

حقيقة التدليس وانتفاؤها عن الصحابة

قال أبو ريَّة آخر ص١٦٤: (تدليسه).

أقول: قال الخطيب في «الكفاية» (ص٣٥٧): «تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلّسه عنه بروايته إياه على وجهٍ يوهم أنه سمعه منه». ومثال هذا: أن قتادة كان قد سمع من أنس، ثم سمع من غيره عن أنس مالم يسمعه هو من أنس، فربما روى بعض ذلك بقوله: «قال أنس ...» ونحو ذلك، ثم ذكر الخطيب (ص٣٥٨) ما يؤخَذ على المدلِّس، وهاك تلخيصه بتصرف:

أولًا: إيهامه السماع ممن لم يسمع منه.

ثانيًا: إنما لم يبيِّن لعلمه أن الواسطة غير مرضيّ.

ثالثًا: الأَنَفَة مِن الرواية عمن حدثه.

رابعًا: إيهام علوِّ الإسناد.

خامسًا: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال.

أقول: هذه الأمور منتفية فيما كان يقع من الصحابة رضي الله عنهم مِن قول أحدهم فيما سمعه من [ص١١٥] صحابي آخر عن النبيّ ﷺ: «قال النبيّ ﷺ».

أما الأول: فلأن الإيهام إنما نشأ منذ عُنِي الناس بالإسناد، وذلك عقب حدوث الفتنة، وفي مقدمة «صحيح مسلم»[1]: «عن ابن سيرين قال: لم

---

(١) (١/ ١٥).

يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالَكم ...». فمِنْ حينئذ التزم أهل العلم الإسناد، فأصبح هو الغالب، حتى استقرّ في النفوس، وصار المتبادر مِنْ قول مَنْ قد ثبت لقاؤه لحذيفة: «قال حذيفة: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول ...» أو نحو ذلك= أنه أسند، ومعنى الإسناد: أنه ذَكَر مَن سمع منه، فيفهم مِن ذاك القول أنه سمع من حذيفة، فلو قال قائل مثل ذلك، مع أنه لم يسمع ذاك الخبر من حذيفة وإنما سمعه ممن أخبر به عن حذيفة، كان موهمًا خلاف الواقع.

وهذا العُرْفُ لم يكن مستقرًّا في حقِّ الصحابة لا قبل الفتنة ولا بعدها، بل عُرْفُهم المعروف عنهم أنهم كانوا يأخذون عن النبيّ ﷺ بلا واسطة، ويأخذ بعضهم بواسطة بعض، فإذا قال أحدهم: «قال النبيّ ﷺ ...» كان محتملًا أن يكون سمع ذلك من النبيّ ﷺ وأن يكون سمعه من صحابيٍّ آخر عن النبيّ ﷺ. فلم يكن في ذلك إيهام.

وأما الثاني: فلم يكن ثَمَّ احتمال لأن يكون الواسطة غير مرضيّ؛ لأنهم لم يكن أحد منهم يرسل إلا ما سمعه من صحابيٍّ آخر ـ يثق به وثوقه بنفسه ـ عن النبيّ ﷺ، ولم يكن أحد منهم يرسل ما سمعه من صبيّ أو من مغفَّل أو قريب العهد بالإسلام أو من مَغْمُوصٍ بالنفاق أو من تابعي.

وأما الثالث: فلم يكن من شأنهم رضي الله عنهم.

وأما الرابع: فتبع الأول.

وأما الخامس: فلا ضرر في الاحتمال مع الوثوق بأنه إنْ كان هناك واسطة فهو صحابيّ آخر.

قال أبو ريَّة: (**ذكر علماء الحديث أن أبا هريرة كان يدلس**).

أقول: إنما جاء في ذلك كلمة شاذَّة يغلب على ظنّي أنها مصحَّفة، سيأتي الكلام عليها(١).

وذكر ص١٦٥ ما حُكي عن شعبة في ذمِّ التدليس، وقال: (**ومن الحفاظ من جرح مُن عُرِف بهذا التدليس من الرواة، فردّ روايته مطلقًا وإن أتى بلفظ الاتصال**).

أقول: بعد أن استحكم العرف الذي مرَّ بيانه نشأ أفراد لا يلتزمونه، وهم ضربان:

[ص١١٦] الضرب الأول: مَنْ بَيَّن عدم التزامه فصار معروفًا عند الصحابة والآخذين عنه أنه إذا قال: «قال فلان» ونحو ذلك وسمَّى بعضَ شيوخه احتمل أن يكون سمع الخبر مِنْ ذاك الشيخ وأن يكون سمعه من غيره عنه. فهؤلاء هم المدلِّسون الثقات. وكان الغالب أنه إذا دلَّس أحدُهم خبرًا مرة أسنده على وجهه أخرى. وإذا دلَّس فسئل بيَّن الواقع.

والضرب الثاني: مَنْ لم يُبَيِّنْ بل يتظاهر بالالتزام، ومع ذلك يدلس عمدًا.

وتدليس هذا الضرب الثاني حاصله إفهام السامع خلاف الواقع، فإن كان المدلِّس مع ذلك متظاهرًا بالثقة كان ذلك حملًا للسامع ومن يأخذ عنه على التديُّن بذاك الخبر عملًا وإفتاء وقضاء. فأما تدليس الضرب الأول فغايته أن يكون الخبر عند السامع محتملًا للاتصال وعدمه، وما يقال إن فيه إيهام الاتصال إنما هو بالنظر إلى العُرْف الغالب بين المحدّثين، فأما بالنظر

---

(١) (ص٢٢٥ ـ ٢٢٦).

إلى عُرْف المدلّس نفسه فما ثَمَّ إلا الاحتمال، فالضرب الثاني هو اللائق بكلمات شعبة ونحوها، وبالجرح وإن صرح بالسماع.

فأما الضرب الأول فقد عُدَّ منهم إبراهيم النَّخَعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وحبيب بن أبي ثابت، والحسن البصري، والحكم بن عُتيبة، وحُميد الطويل، وخالد بن مَعْدان، وسعيد بن أبي عَروبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عُيينة، وسليمان التيمي، والأعمش، وابن جُريج، وعبد الملك ابن عمير، وأبو إسحاق السبيعي، وقتادة، وابن شهاب، والمغيرة بن مَقسم، وهُشَيم بن بشير، ويحيى بن أبي كثير، ويونس بن عُبيد، وهؤلاء كلهم ثقات أثبات أمناء مأمونون عند شعبة وغيره، متفق على توثيقهم والاحتجاج بما صرَّحوا فيه بالسماع. قال ابن القطان[1]: «إذا صرَّح المدلّس الثقة بالسماع قُبِل بلا خلاف، وإن عنعن ففيه الخلاف»[2]. فأما الصحابة رضي الله عنهم فلا مَدْخَل لهم في التدليس كما تقدم.

قال: (**ولو لم يُعرف أنه دلّس إلا مرة واحدة، نص على ذلك الشافعي رحمه الله**).

أقول: عبارته تعطي أن الشافعي يرى جرح المدلّس مطلقًا ولو صرَّح بالسماع، وهذا كذب، وعبارة الشافعي في «الرسالة» (ص٣٧٩): «ومَن عرفناه دلَّس فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فنردَّ بها حديثه، ولا النصيحة في الصِّدق فنقبلَ منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلّس حديثًا حتى يقول فيه: حدثني أو سمعت».

---

(١) في «بيان الوهم والإيهام»: (٥/ ٦٦ ـ دار طيبة).

(٢) فتح المغيث للسخاوي ص٧٧ [١/ ٢١٧]. [المؤلف].

[ص١١٧] قال: (وروى مسلم بن الحجاج[١] عن بُسر بن سعيد قال: اتقوا الله وتحفَّظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدِّث عن رسول الله ﷺ، ويحدّثنا عن كعب الأحبار، ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله، وفي رواية: يجعل ما قاله كعب عن رسول الله، وما قاله رسول الله عن كعب، فاتقوا الله وتحفَّظوا في الحديث).

أقول: إنما يقع مثل هذا ممن يحضر المجلس من ضعفاء الضبط ومَن لا عناية له بالعلم، ومثل هؤلاء لا يوثِّقهم الأئمة ولا يحتجُّون بأخبارهم، ولابدّ أن يتنبَّهُوا لغلطهم. وعلى كلِّ حال فلا ذنب لأبي هريرة في هذا، ولم يزل أهلُ العلم يذكر أحدهم في مجلسه شيئًا من الحديث، ويذكر معه ـ مفصولًا عنه ـ ما هو من كلام بعض أهل العلم أو غيرهم وما هو من كلام نفسه، والحكاية نفسها تدلّ على أن أبا هريرة كان يبيّن، وإنما يقع الغلط لبعض الحاضرين.

قال: (وقال يزيد بن هارون: سمعت شعبة يقول: أبو هريرة كان يدلّس. أي يروي ما سمعه من كعب وما سمعه من رسول الله ولا يميز هذا من[٢] هذا. ذكره ابن عساكر).

أقول: هذه عبارة ابن كثير في «البداية»[٣]، ساق كلمة بُسْر المتقدّمة ووصلها بهذه الحكاية، وهي حكاية شاذة لا أدري كيف سندها إلى يزيد[٤]،

---

(١) في كتاب «التمييز» (ص١٧٥).

(٢) (ط): «عن»، والتصحيح من كتاب أبي ريَّة، ومما سيعيده المؤلف قريبًا.

(٣) (١١/ ٣٧٧)، ومصدره ابن عساكر: (٦٧/ ٣٥٩).

(٤) ساق سندها ابن عدي في «الكامل»: (١/ ١٥١) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه»: (٦٧/ ٣٥٩): أخبرنا الحسن بن عثمان التستري، نا سلمة بن حبيب، قال: سمعت يزيد بن هارون به. =

ويقع في ظني ـ إنْ كان السند صحيحًا ـ أنه وقع فيها تحريف، فقد يكون الأصل «أبو حرة» فتحرَّفت على بعضهم فقرأها «أبو هريرة» وأبو حرة معروف بالتدليس، كما تراه في «طبقات المدلسين» لابن حجر (ص١٧)[1].

وقوله: «أي يروي ...» أراه من قول ابن عساكر[2] بناه على قصة بُسْر السابقة. فقوله: «لا يميز هذا من هذا» يعني لا يفصل بين قوله: «قال النبيّ ﷺ ...»، وقوله: «زعم كعب ...» مثلًا بفصل طويل حتى يُؤمَن أو يقلّ الالتباس على ضعفاء الضبط. وتسمية هذا تدليسًا غريب؛ فلذلك قال ابن كثير ـ وحكاه أبو ريَّة ـ: «وكأنّ شعبة يشير بهذا إلى حديث: «مَن أصبح جُنُبًا فلا صيام له»[3]. فإنه لما حُوقِقَ عليه قال: أخبرنيه مخبرٌ ولم أسمعه من رسول الله ﷺ».

= والحسن بن عثمان التستري من شيوخ ابن عدي قال فيه: «كان عندي يضع ويسرق حديث الناس». وقال عبدان الأهوازي: كذاب. انظر «الكامل»: (٢/ ٣٤٥). فالإسناد ساقط.

(١) (ص١٦١ ـ ت المباركي).

(٢) لم يعلّق ابن عساكر على الخبر في «تاريخه». وأراه من تعليق أبي ريَّة. وتعمّد أبو ريَّة أن يجعل قوله: «ذكره ابن عساكر» بعد قوله؛ ليوهم القارئ أن العبارة بتمامها لابن عساكر. بدليل أن الأصل الذي ينقل منه وهو «البداية» لابن كثير فيه العزو لابن عساكر عقب قوله: «كان يدلس».

وتنبيه آخر: عبارة ابن كثير هي: «رواه ابن عساكر...» وعبارة أبي ريَّة: «ذكره ابن عساكر»؛ ليوهم أيضًا أن الخبر والتعليق كلاهما من كلامه!

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٦٧٣) وغيره.

أقول: يعني أنه قال أوّلًا: «قال رسول الله ﷺ ...» مع أنه إنما سمعه مِن بعض الصحابة عن النبيّ ﷺ. وهذا هو إرسال الصحابي الذي تقدم[1] أنه ليس بتدليس، ولكنه على صورته، والله أعلم.

ثم قال أبو ريَّة ص١٦٦: **(قال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» ص٥٠: وكان أبو هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، وإنما سمعه من الثقة عنه فحكاه).**

أقول: تتمة كلام ابن قتيبة: «وكذلك كان ابن عباس يفعل وغيره من الصحابة، وليس في [ص١١٨] هذا كذب بحمد الله، ولا على قائله ـ إن لم يفهمه السامع ـ جُنَاح إن شاء الله». والمراد بالثقة الثقة من الصحابة على ما قدمت، وقدّمت أنّ مثل ذلك من الصحابة كان عند السامعين محتملًا على السواء لأنْ يكون بلا واسطة، وأن يكون بواسطة صحابيّ آخر، والمخبر الذي أخبر أبو هريرة صحابي كما يأتي[2].

ثم قال أبو ريَّة: **(أول راوية اتهم في الإسلام. قال ابن قتيبة .... إنه لما أتى أبو هريرة من الرواية عنه ﷺ ما لم يأت بمثله مَن صَحِبه مِن جلة أصحابه والسابقين الأولين اتهموه وأنكروا عليه وقالوا: كيف سمعتَ هذا وحدك؟ ومن سمعه معك؟ وكانت عائشة رضي الله عنها أشدهم إنكارًا عليه لتطاول الأيام بها وبه).**

أقول: تتمة كلام ابن قتيبة: «فلما أخبرهم أبو هريرة بأنه كان ألْزَمهم لرسول الله ﷺ لخدمته وشبع بطنه ... فعرَف ما لم يعرفوا وحفظ ما لم يحفظوا، أمسكوا عنه». وكلمة «اتهموه» كلمة نابية يتبرّأ منها الواقع، فإنه لم

---

(١) (ص ٢٢٢).

(٢) (ص ٢٣٢، ٣٨١).

يثبت عن أحدٍ من الصحابة أنه اعترض على شيء من حديث أبي هريرة إلا عائشة وابن عمر، فأما عائشة فيأتي قريبًا[1] قولها: «إنك لتحدّث حديثًا ما سمعته» فأجابها ذاك الجواب الصريح فأقرَّت. وقد تتبَّع أبو ريَّة الأحاديث التي انتقدَتْها عائشةُ على أبي هريرة، ويأتي الجوابُ الواضحُ عنها، وأنّ أكثرها قد ثبت مِن رواية غير أبي هريرة من الصحابة. على أن انتقاد عائشة لها ليس على وجه الاتهام بكذبٍ ونحوه ـ معاذ الله ـ وإنما فيه الاتهام بالخطأ، وقد اتهمت عائشة بالخطأ عُمرَ وابنَ عمر كما مرَّ (ص٥١)[2] ويأتي. وقد عدَّ الحاكمُ في «المستدرك»[3] عائشةَ في الصحابة الذين رووا عن أبي هريرة كما يأتي.

وأما ابن عمر فإنما استغربَ حديثًا واحدًا من حديث أبي هريرة، فاستشهدَ أبو هريرة عائشةَ فشهدت، فعاد ابن عمر بطيب الثناء على أبي هريرة وقال له: «يا أبا هريرة كنتَ ألْزَمَنا لرسول الله ﷺ وأعلمنا بحديثه». وممَن روى هذا الحاكم في «المستدرك» (٣:٥١٠) وصححه وأقرَّه الذهبي[4].

وفي «تهذيب التهذيب»[5] و«الإصابة»[6]: «وقال ابن عمر: أبو هريرة

---

(١) (ص٢٣١).

(٢) (ص٩٩).

(٣) (٣/ ٥١٣).

(٤) وقد تقدم (ص٢٠٥).

(٥) (١٢/ ٢٤٠).

(٦) (٧/ ٤٣٨).

خيرٌ منِّي وأعلم». زاد في «الإصابة»: «بما يحدِّث»، وفي «الإصابة»[1]: «أخرج مسدَّد من طريق عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: كان ابن عمر إذا سمع أبا هريرة يتكلّم قال: إنا نعرف ما يقول، لكنا نجبُن ويجترئ». وعاصم وأبوه ثقتان.

وفي «المستدرك» (٣: ٥١٠) من طريق [ص١١٩] «... جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رجل لابن عمر: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ فقال ابن عمر: أُعيذكَ بالله أن تكون في شكٍّ مما يجيء به، ولكنه اجترأ وجَبُنَّا». وهكذا ذكره الذهبي في «تلخيص المستدرك»: «جرير عن الأعمش ...» وقد سمع أبو وائل من ابن عمر، فأخشى أن يكون ذِكْر حذيفة مزيدًا على سبيل الوهم. والله أعلم.

وفي «الإصابة»[2]: «رُوِّينا في فوائد المزكّي تخريج الدارقطني من طريق عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رَفَعَه: **«إذا صلى أحدُكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه»**. فقال له مروان: أما يكفي أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع؟ قال: لا. فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أَكْثَرَ أبو هريرة. فقيل لابن عمر: هل تنكر شيئًا مما يقول؟ قال: لا، ولكنه اجترأ وجَبُنَّا. فبلغ ذلك أبا هريرة فقال: ما ذنبي إن كنتُ حفظتُ ونسوا. وقد روى ابن عمر عن أبي هريرة كما في «التهذيب»[3] وغيره.

قال أبو ريَّة: **(وممن اتَّهَمَ أبا هريرة بالكذب عمر وعثمان وعلي)**.

---

(١) (٧/ ٤٤٠). ووقع في «الإصابة»: «بن يزيد» خطأ.

(٢) (٧/ ٤٤٠ ـ ٤٤١).

(٣) (١٢/ ٢٣٧).

أقول: هذا أَخَذَه مِن كتاب ابن قُتيبة[1]، وإنما حكاه ابنُ قُتيبة عن النظَّام بعد أن قال ابن قتيبة: «وجَدْنَا النظَّام شاطرًا من الشطَّار، يغدو على سُكْر ويروح على سُكْر، ويبيت على جرائرها، ويدخل في الأدناس، ويرتكب الفواحش والشائنات ... ثم ذكر أشياء من آراء النظَّام المخالفة للعقل وللإجماع، وطعْنَه على أبي بكر وعمر وعليّ وابن مسعود وحُذيفة. فمَنْ كان بهذه المثابة كيف يقبل نقله بلا سند؟

ومن الممتنع أن يكون وقع مِن عمر وعثمان وعليّ وعائشة أو واحد منهم رَمْيٌ لأبي هريرة بتعمّد الكذب أو اتهام به ثم لا يشتهر ذلك ولا يُنْقل إلا بدعاوى مَن ليس بثقة ممن يعادي السنَّةَ والصحابَة كالنظَّام وبعض الرافضة. وقد تقدم ويأتي[2] ثناءُ بعض أكابر الصحابة على أبي هريرة، وسماع كثير منهم منه وروايتهم عنه، وأطبق أئمة التابعين من أبناء أولئك الأربعة وأقاربهم وتلاميذهم على تعظيم أبي هريرة والرواية عنه والاحتجاج بأخباره.

وعند أهل البدع من المعتزلة والجهمية والرافضة والناصبة حكايات معضلة مثل هذه الحكاية، تتضمّن الطعنَ القبيح في أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وعائشة وغيرهم، وفي كثير منها ما هو طعن في النبي ﷺ. والحكم في ذلك واحد، وهو تكذيب تلك الحكايات البتة.

[ص١٢٠] قال أبو ريَّة: **(ولما قالت له عائشة: إنك لتحدِّث حديثًا ما سمعتُه من النبي ﷺ، أجابها بجواب لا أدب فيه ولا وقار إذ قال لها ... شغلك عنه ﷺ المرآة**

---

(١) (ص٢٠٤ ـ ٢٠٦).

(٢) (ص ٣١٢ ـ ٣١٥).

والمكحلة. وفي رواية: ما كانت تشغلني عنه المكحلة والخضاب، ولكن أرى ذلك شغلك).

أقول: تتمة الرواية الأخيرة كما في «البداية»[1]: «فقالت: لعله». والذي أنكره أبو ريَّة من جواب أبي هريرة عظيم الفائدة للباحث المحقق، وذلك أن أبا هريرة كان شديد التواضع، وقد تقدم أمثلة من ذلك[2]، وعائشةُ معروفة بالصرامة وقوة العارضة، فجوابه يدلّ على قوة إدلاله بصدقه ووثوقه بحفظه، ولو كان عنده أدنى تردّد في صدقه وحفظه لاجتهد في الملاطفة، فإن المريب جبان، وسكوت عائشة بل قولها: «لعله» أي: لعل الأمر كما ذكرتَ يا أبا هريرة. يدل دلالة واضحة أنه لم يكن عندها ما يقتضي اتهام أبي هريرة.

هذا، وحجة أبي هريرة واضحة، فإن عائشة لم تكن ملازمةً للنبي ﷺ، بل انفردت عن الرجال بصحبته ﷺ في الخلوة، وقد انفردت بأحاديث كثيرة تتعلَّق بالخلوة وغيرها فلم ينكرها عليها أحد، ولم يقل أحدٌ ـ ولا ينبغي أن يقول ـ : إن سائر أمهات المؤمنين قد كان لهنّ من الخلوة بالنبي ﷺ مثل ما لها، فما بالُ الرواية عنهن قليلة جدًّا بالنسبة إلى رواية عائشة.

قال: (على أنه لم يلبث أن عاد فشهد بأنها أعلم منه ... ذلك أنه لما روى حديث (مَنْ أصبح جنبًا فلا صوم عليه)... أنكرت عليه عائشةُ هذا الحديث فقالت: إن رسول الله كان يدركه الفجر وهو جُنب من غير احتلام فيغتسل ويصوم، وبعثت إليه بأن لا يحدِّث بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ، فلم يسعه إزاء ذلك إلا الإذعان والاستخذاء وقال: إنها أعلم مني، وأنا لم أسمعه من النبي، وإنما سمعته من الفضل بن العباس).

---

(١) (١١/ ٣٧٤). وقد سبق.

(٢) (ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩).

أقول: لم أجد حديث أبي هريرة هذا بلفظ: «فلا صوم عليه» وإنما وجدته بلفظ «فلا يصم» ونحوه، ولا ريب أنه إذا كان في رمضان يلزمه قضاء ذاك اليوم. هذا، وقوله: «هي أعلم» لا يناقض جوابه المتقدم، وإنما المعنى: هي أعلم بذاك الشأن الذي تتعلّق به المسألة، ووجه ذلك واضح.

وقد عرفتَ صرامةَ عائشة وشدّة إنكارها ما ترى أنه خطأ. وسيأتي طرفٌ من ذلك[1] ـ وشدّتها على أبي هريرة خاصة ـ فاقتصارها إذ بلغها حديثُه هذا على أن بعثت إليه أن لا يحدِّث بهذا الحديث [ص١٢١] وذِكْرها فِعْل النبيّ ﷺ= يدلّ دلالة قوية أنها عرفت الحديث ولكنها رأت أنه منسوخ بفعل النبيّ ﷺ.

ويؤيد هذا أنّ ابنَ اختها وأخصّ الناس بها وأعلمهم بحديثها: عُروة بن الزبير استمرّ قولُه على مقتضى الحديث الذي ذكره أبو هريرة، وهذا ثابت عن عروة، وانظر «فتح الباري» (٤: ١٢٤)[2]، وذكر مثله أو نحوه عن طاووس وعطاء وسالم بن عبد الله بن عمر والحسن البصري وإبراهيم النخعي، وهؤلاء من كبار فقهاء التابعين بمكة والمدينة والبصرة والكوفة. والنظر يقتضي هذا، وشرح ذلك يطول. وكأنَّ عُروة حَمَل فعلَ النبيّ ﷺ الذي ذكرتْه عائشة على الخصوصية أو غيرها مما لا يقتضي النسخ.

واستدلّ الجمهور على النَّسْخ بقول الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]. قالوا: فهذه الآية نَسَخَتْ بالإجماع

---

(١) (ص ٣٨٠ ـ ٣٨١).

(٢) (٤/ ١٤٧ ـ السلفية).

ما كان قبل ذلك من تحريم الجماع في ليالي رمضان بعد النوم، وهي تتضمن إحلاله في آخر جزء من الليل بحيث ينتهي بانتهاء الليل، ومن ضرورة ذلك أن يصبح جُنُبًا. فهذان شاهدا عَدْلٍ بصحة حديث أبي هريرة وصدقه؛ الأول: اقتصار عائشة على ما اقتصرت عليه. الثاني: مذهب تلميذها وابن اختها عروة.

وثَمَّ شاهد ثالث: وهو أن المتفق عليه بين أهل العلم وعليه دلَّ القرآن أنه كان الحكم أوَّلًا تحريم الجماع في ليالي رمضان بعد النوم، وأنَّ مَن فعل ذلك لم يصح صومه ذلك اليوم، والحكمة في ذلك ـ والله أعلم ـ أن يطول الفصل بين الجماع وبين طلوع الفجر، ولما كان من المحتمل أن يلجأ بعضُ الناس إلى السهر طول الليل ويجامع قبيل الفجر بحجّة أنه إنما جامع قبل النوم ناسب ذلك أن يحرّم كونه جُنبًا عند طلوع الفجر، ليضطرّ من يريد الجماع ممن يَسْهر إلى أن يقدّمه قبل الفجر بمدة تتسع له وللغسل بعده، فيحصل بذلك المقصود مِن طول الفصل. وهذا هو مقتضى حديث أبي هريرة.

وشاهد رابع: وهو أَنَّا مع عِلْمنا بصدق أبي هريرة وأمانته، لو فرضنا جدلًا خلاف ذلك، فأيّ غرض شخصيّ لأبي هريرة في أن يرتكب الكذب على النبيّ ﷺ ليحمل الناس على ما تضمّنه حديثه؟ لا غرض له البتة، وإذًا فلابد أن يكون كان عنده دليلٌ فَهِمَ منه ذلك، وقد عرفنا أنَّه قَلّما يلجأ إلى الاستنباط الدقيق، وإنما يتمسَّك بالنصوص، وقد نصَّ هو على أن دليله هو ذاك الحديث، فبان أن الحديث كان عنده.

فهذه أربعة شهود على صِدْق أبي هريرة في هذا الحديث، وفوق ذلك ما ثبت من دينه وأمانته، ودلّ عليه الكتاب والسنة كما يأتي في فصل عدالة

الصحابة[1]، وشهد به جَمْعٌ من الصحابة، وأجمع عليه أهل العلم، فهذا هو الحق. وماذا بعد الحق إلا الضلال؟

قال أبو ريَّة: (**فاستشهد ميتًا، وأوهم الناس أنه سمع الحديث من رسول الله ﷺ كما قال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث»**).

أقول: قد تقدّم أنّ الصحابة كان يأخذ بعضهم عن بعض، ويقول أحدُهم فيما سمعه من أخيه عن النبي ﷺ: «قال النبي ﷺ ...». وكان ذلك يُفْهَم على الاحتمال بدون إيهام لاشتهار عُرْفِهم به قبل عُرْفِ المحدّثين. وقد أخذ أبو هريرة عن غيره من الصحابة في حياة النبيّ ﷺ وعَقِبَ وفاته، ثم طال عمره حتى كانت قضية هذا الحديث في إمارة مروان على المدينة وذلك في خلافة معاوية، وكان معظم الصحابة قد ماتوا، فما الذي يستغرب من أن يكون مخبر أبي هريرة قد مات؟

وقد تقدَّم بيان الأدلة الواضحة على صدق أبي هريرة وصحَّة حديثه هذا. لكن انظر إلى عبارة أبي ريَّة في قوله (**فاستشهد ... كما قال ابن قتيبة...**) ألا ترى أن هذا الخبر يُعْطِي بأن ابن قتيبة قال ذلك من عنده وأنَّه رأيه، لكنّ الواقع أن ابن قتيبة إنما حكى ذلك عن النظَّام بعد أن وصفه بما تقدّم ثم ردَّ عليه، فماذا تقول في أبي رية؟[2].

ثم قال ص١٦٨: (**وكان عليّ رضي الله عنه سيِّئ الرأي فيه، وقال عنه: ألا إنه أكذب الناس، أو قال: أكذب الأحياء على رسول الله لأبو هريرة**).

---

(١) (ص٣٦٥).

(٢) وقد تقدم نحو صنيعه هذا مع ابن عساكر، ونبهتُ عليه فيما سبق، انظر (ص ٢٢٦) حاشية (٢).

أقول: لم يذكر أبو ريَّة مصدره فنفضحه، وكأنه أخذ هذا من كتاب عبد الحسين الرافضي (ظلمات بعضها فوق بعض) انظر (ص١١٩)[1].

ثم رأيت مصدره وهو «شرح النهج» لابن أبي الحديد (١: ٣٦٠)[2] حكاية عن الإسكافي، ومع تهوُّر ابن أبي الحديد والإسكافي فالعبارة هناك «وقد رُوي عن عليّ عليه السلام أنه قال ...» ولكن أبا ريَّة يجزم. راجع (ص١٠٩)[3].

قال: (**ولما سمع أنه يقول: حدثني خليلي. قال له: متى كان النبي خليلك؟**).

أقول: هذا من دعاوى النظَّام على عليّ، وقد كان أبو ذر يقول هذه الكلمة، والنبي ﷺ خليل كلّ مؤمن وإن لم يكن أحد من الخلق خليلًا له ﷺ لقوله: «**لو كنت متخذًا خليلًا غير ربي لاتخذت أبا بكر**»[4]. والخليل كالحبيب، فكما أنه لا يلزم من كون إنسان حبيبك أن تكون حبيبه فكذلك الخليل، والخُلّة أعظم مِن المحبة، فلا يلزم من نفي الخلّة نفي المحبة.

قال أبو ريَّة: (**ولما روى حديث: متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء** [ص١٢٣] **فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده» لم تأخذ به عائشة**

---

(١) (ص٢٣٠).

(٢) (٤/ ٦٨). قال العلامة ابن الوزير اليماني معلقًا على هذا الخبر: «هذا مما يقطع العارف ببطلانه عن عليّ عليه السلام، وأرجو ألا تصحّ حِكايته وتقريره عن ابن أبي الحديد»، وذكر قبل ذلك أن بعض أعداء ابن أبي الحديد زاد مثل هذه الأخبار في كتابه؛ لأنها لا تليق به. انظر «العواصم والقواصم»: (٢/ ٤٣ ـ ٤٤).

(٣) (ص٢١٠ ـ ٢١١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقالت: كيف نصنع بالمهراس» وعلّق عليه: «المهراس صخر ضخم منقور لا يحمله الرجال ولا يحركونه يملؤونه ماء ويتطهَّرون).

أقول: قد أسلفتُ (ص١٠٨)[١] أن عائشة لم تتكلّم في هذا الحديث بحرف، وإنما يُرْوَى عن رجل يقال له قين الأشجعي[٢] أنه قال لأبي هريرة لمَّا ذكر الحديث: «فكيف نصنع إذا جئنا مهراسكم هذا؟» فقال أبو هريرة: «أعوذ بالله من شرِّك». كره أبو هريرة أن يقول مثلًا: إن المهراس ليس بإناء، والعادة أن يكون ماء الإناء قليلًا، وماء المهراس كثيرًا. أو يقول: أرأيت لو كانت يدك ملطخة بالقذر؟ أو يقول: إن وجدت ماء غيره أو وجدت ما تغرف به فذاك وإلا رجوت أن تُعْذَر، أو نحو ذلك؛ لأن أبا هريرة رضي الله عنه كان يتورَّع عن تشقيق المسائل، ويدع ذلك لمن هو أجْرَأُ وأشدُّ غوصًا على المعاني منه. وقد كان النبيّ ﷺ يلتزم في الوضوء أن يغسل يديه ثلاثًا قبل إدخالهما الإناء، ثبت ذلك من حديث عثمان وعبد الله بن زيد[٣]. ولا يخفى ما في ذلك مِنْ رعاية النظافة والصحة.

قال أبو ريَّة: (ولما سمع الزبير أحاديثه قال: صدق، كذب).

---

(١) (ص٢٠٨).

(٢) مسند أحمد (٢:٣٨٢) [٨٩٦٥]. [المؤلف].

أقول: سنده حسن من أجل محمد بن عَمرو بن علقمة.

ووقع في «المسند»: «قيس الأشجعي» وصوابه: «قين» بالنون. انظر «مسند أبي يعلى» (٥٩٧٣)، و«معرفة الصحابة»: (٤/ ٢٣٦٣)، و«الإصابة»: (٥/ ٥٦٧)، و«تكملة الإكمال»: (٤/ ٦٧٩). ووقع في (ط): «فكيف تصنع».

(٣) حديث عثمان أخرجه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٧).

وحديث عبد الله بن زيد أخرجه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥).

أقول: عزاه إلى «البداية» (٨: ١٠٩)[١] وهو هناك عن ابن إسحاق عن عمر ـ أو عثمان ـ بن عروة بن الزبير عن عروة قال: «قال لي أبي ـ الزبير ـ: أَدْنِني من هذا اليماني ـ يعني أبا هريرة ـ فإنه يكثر الحديثَ عن رسول الله ﷺ. فأدنيته منه، فجعل أبو هريرة يحدّث، وجعل الزبير يقول: صدق، كذب. صدق، كذب. قال: قلت: يا أبت ما قولك: صدق، كذب؟ قال: يا بني أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله ﷺ فلا أشكّ فيه، ولكن منها ما يضعه على مواضعه، ومنها ما وضعه على غير مواضعه».

أقول: في خطبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٥] الآية، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك الله أن يعمّهم بعقابه**». انظر «تفسير ابن كثير» (٣: ٢٥٧)[٢].

فالوضع على غير الموضع ليس بتغيير اللفظ، فإن الناس لم يغيّروا مِن لفظ الآية شيئًا، وإنما هو الحَمْل على [غير][٣] المحمل الحقيقي. ومثال ذلك في الحديث: أن [ص١٢٤] يذكر أبو هريرة حديث النهي عن الادّخار مِن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، وحديث النهي عن الانتباذ في الدّبّاء والنقير والمزفَّت، فيرى الزبير أن النهي عن الادخار إنما كان لأجل الدافَّة، وأنّ النهي عن الانتباذ في تلك الآنية إنما كان إذ كانوا حديثي عهد بشرب الخمر؛

---

(١) (١١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦). وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه»: (٦٧/ ٣٥٦).

(٢) (٣/ ١٢٦٠ ـ ١٢٦١).

(٣) سقطت من (ط).

لأن النبيذ في تلك الآنية يُسْرع إليه التخمّر، فقد يتخمّر فلا يصبر عنه حديث العهد بالشرب. ونحو ذلك. وأن أبا هريرة إذ أخبر بذلك على إطلاقه يفهمه الناس على إطلاقه، وذلك وَضْعٌ له على غير موضعه.

ففي القصة شهادةُ الزبير لأبي هريرة بالصدق في النقل، فأما ما أخذه عليه فلا يضرُّه، فإن في الأحاديث الناسخَ والمنسوخ، والعامَّ والخاص، والمطلقَ والمقيّد، وقد يعلم الصحابي هذا دون ذاك، فعليه أن يبلّغ ما سمعه، والعلماء بعد ذلك يجمعون الأحاديث والأدلة، ويفهمون كلًّا منها بحسب ما يقتضيه مجموعها، وراجع (ص٣٢)[1].

قال أبو رية ص١٦٩: (**وعن أبي حسان الأعرج أن رجلين دخلا على عائشة فقالا: إن أبا هريرة يحدّث عن رسول الله: «إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار» فطارت شقةً ثم قالت: كذب والذي أنزل القرآن على أبي القاسم من حدَّث بهذا عن رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ: «كان أهل الجاهلية يقولون: إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار»**. ثم قرأت: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد:٢٢]).

أقول: أخرج أحمد وأبو داود بسند جَيِّد عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا: «**لا عَدْوى ولا طِيَرة ولا هام، إن تكن الطِّيَرةُ في شيء ففي الفَرَس والمرأة والدار**» انظر «مسند أحمد» الحديث (٥٠٢ و ٥٥٤)[2]. وفي «فتح الباري» (٦: ٤٥)[3]: «الطِّيَرة والشؤم بمعنى واحد». وفي «الصحيحين»[4]

---

(١) (ص٦٣ ـ ٦٤).

(٢) (١٥٥٤ و١٦١٥).

(٣) (٦/ ٦١).

(٤) البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥).

وغيرهما من حديث ابن عمر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار**» لفظ البخاري في كتاب الجهاد، باب ما يُذْكَر من شؤم الفرس، وفي «الصحيحين»[1] وغيرهما من حديث سهل بن سعد مرفوعًا: «**إن كان ففي المرأة والفرس والمسكن**». زاد مسلم: «**يعني الشؤم**». وجاء نحوه بسند جَيِّد عن أمِّ سلمة وزادت: «**والسيف**» راجع «فتح الباري» (٦: ٤٧)[2]. وفي «صحيح مسلم»[3] من حديث جابر مرفوعًا: «**إن كان في شيء ففي الرَّبع والخادم والفرس**».

أما روايته عن أبي هريرة فعزاه أبو ريَّة إلى «تأويل مختلف الحديث»[4] لابن قتيبة، وقد رواه الإمام أحمد [ص١٢٥] في «المسند» (٦: ١٥٠ و٢٤٠ و٢٤٦)[5] من طريق قتادة عن أبي حسَّان. وليس بالصحيح عن عائشة؛ لأن قتادة مدلِّس، ولو صحّ عن عائشة لما صح المنسوب إلى أبي هريرة لجهالة الرجلين، وليس في شيء من روايات أحمد لفظ «كذب» ولو صحّت لكانت بمعنى «أخطأ» كما يدلّ عليه آخر الحديث. وقد تبين أنه لا خطأ، فقد رواه جماعة من الصحابة كما علمت. فأما معناه والجمع بينه وبين الآية فيُطْلَب من مظانّه.

قال أبو ريَّة: (**وأنكر عليه ابن مسعود قوله: مَن غسَّل ميتًا ... وقال فيه قولًا شديدًا، ثم قال: يا أيها الناس لا تنجسوا موتاكم**).

---

(١) البخاري (٢٨٥٩)، ومسلم (٢٢٢٦).

(٢) (٦/ ٦٣).

(٣) (٢٢٢٧).

(٤) (ص١٧٢).

(٥) (٢٥١٦٨ و٢٦٠٣٤ و٢٦٠٨٨).

أقول: عزاه إلى «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢: ٨٥)[١] وهو هناك بغير إسناد، وفي «سنن البيهقي» (١: ٣٠٧) عن ابن مسعود: «إنْ كان صاحبكم نجسًا فاغتسلوا وإن كان مؤمنًا فلم نغتسل[٢]؟» وسنده واه. وقد جاء الغسل مِن غَسْل الميت من حديث عليّ وفِعْلِه، ومن حديث عائشة وحذيفة وأبي سعيد والمغيرة، راجع «سنن البيهقي» (١: ٢٩٩ -٣٠٧)، و«تلخيص الحبير» (ص٥٠ و١٥٧)[٣]. فمن أهل العلم مَن يستحب، ومنهم مَن يوجب، ومنهم من يقول: منسوخ، ومنهم من ينكر. ويظهر لي أن مَنْ جعله من باب التطهُّر لحَدَث أو نجس قد أبعد، ومن أنكره لأن الميت ليس بنجس قد أبعد، وإنما هو لمعنى آخر. والعارفون بعلم النفس والصحة يرون له تعلُّقًا بذلك، والله أعلم.

قال: (**ولمّا روى حديث: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه» فقال له مروان: أما يكفي أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع؟ فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة**).

أقول: تصرَّفَ أبو ريَّة في هذا، والحديث في «سنن أبي داود»[٤] في آخره «قال: فقيل لابن عمر: هل تنكر شيئًا مما يقول؟ قال: لا، ولكنه اجترأ وجَبُنَّا، قال: فبلغ ذلك أبا هريرة فقال: فما ذنبي إن كنتُ حفظتُ ونسوا».

---

(١) (٢/ ٩١٥ ـ ت الزهيري).

(٢) (ط): «تغتسل»، وفي هامش السنن نسخة كذلك. وقال البيهقي عقِب الحديث: إسناده ليس بالقوي.

(٣) (١/ ١٤٤ ـ ١٤٦ و٢/ ٧٢).

(٤) (١٢٦٣). وأخرجه ابن خزيمة (١١٢٠)، وابن حبان (٢٤٦٨).

وقد تقدم (ص١١٩)[1] مع بعض ما يناسبه. وفي «الصحيحين»[2] وغيرهما عن عائشة رضي الله عنه قالت: «كان النبيّ ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شِقّه الأيمن».

قال أبو ريَّة: (ولا نستوفي ذكر انتقاد الصحابة له والشك في روايته...).

أقول: قد اتضح بحمد الله عزَّ وجلّ الجواب عمَّا ذَكر، ومنه يُعْلَم حال مالم يَذكر.

قال: (وقد امتد الإنكار عليه واتهامه في رواياته إلى مَن بَعْد الصحابة).

أقول: قد تبين أنه لم يتهمه أحدٌ من الصحابة، بل أثنوا عليه وسمعوا منه ورووا عنه، وسيأتي تمام ذلك [ص١٢٦] وتبيّن قيام حجته الواضحة في أكثر ما انتُقِد عليه، وعذره الواضح في ما بقي، وبذلك سقط ما يخالفه من كلام مَنْ دونهم، وسنرى.

قال: (روى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة أنه قال: أقلِّد مَن كان من القضاة المفتين من الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعبادلة الثلاثة، ولا أستجيز خلافهم برأيي إلا ثلاثة نفر ـ وفي رواية: أقلد جميع الصحابة ولا أستجيز خلافهم برأيي إلا ثلاثة نفر ـ: أنس بن مالك وأبو هريرة وسمرة بن جندب» فقيل له في ذلك، فقال: أما أنس فاختلط في آخر عمره، وكان يُستفتى فيُفتي من عقله، وأنا لا أقلد عقله، وأما أبو هريرة فكان يروي كلَّ ما سمع من غير أن يتأمل في المعنى، ومن غير أن يعرف الناسخ من المنسوخ).

أقول: عزا أبو ريَّة هذه الحكاية إلى «مختصر كتاب المؤمل»[3]

---

(١) (ص٢٢٩ ـ ٢٣٠).

(٢) البخاري (٦٢٦)، ومسلم (٧٣٦).

(٣) (ص٦٢ ـ ٦٣ ـ ت مقبول)، وليس في النشرة الجديدة للكتاب المطبوع بعنوان =

لأبي شامة، وأبو شامة من علماء الشافعية في القرن السابع[1] بينه وبين محمد بن الحسن عدة قرون، ولا ندري من أين أخذ هذا. وقد احتاج العلَّامة الكوثري في رسالته «الترحيب» (ص٢٤)[2] إلى هذه الحكاية. ومع سَعَة اطلاعه على كتب أصحابه الحنفية وغيرهم لم يجد لها مصدرًا إلا مصدر أبي ريَّة هذا. وحكايةٌ مثل هذه عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة لا توجد في كتب الحنفية أيّ قيمةٍ لها؟[3].

هذا، والحكاية لا تتعرَّض للأحاديث التي يرويها الصحابة، وإنما تتعلَّق بقول الصحابي الموقوف عليه هل يجوز لمن بعده مخالفته برأيه؟ فحاصلها أنَّ أبا حنيفة يقول: إنه لا يخالف قول أحدٍ من الصحابة برأيه سوى أولئك الثلاثة.

فأقول: أما أنس فراجع «طليعة التنكيل» الطبعة الثانية (ص١٠١-١٠٨)[4]. وأما أبو هريرة فقوله فيه: «يروي كلّ ما سمع». يعني بها: كلّ ما سمعه من الأحاديث، وليس هذا بطعن في روايته ولا هو المقصود، وإنما هو مرتبط بما بعده وهو قوله: «من غير ...» والمدار على هذا، يقول: إنه لأجل هذا لا يوثَق بما قاله برأيه؛ إذ قد يأخذه من حديث منسوخ ونحو ذلك،

= «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» تحقيق د. جمال عزّون. انظر (ص١٣٣ ـ ١٣٤) فهل سقط منها أو لا يوجد في النسخ الخطية التي اعتمدها؟

(١) توفي سنة (٦٦٥هـ).

(٢) (ص٣١٧ ـ بذيل تأنيب الخطيب).

(٣) ذكر هذا القول صاحب «المحيط البرهاني»: (٨/ ٤٠٨ ـ ٤١٠ ـ دار إحياء التراث). ووفاته سنة (٥٧١هـ) ولم يُسند الخبر؛ فالقول فيه كالقول في أبي شامة. وانظر «التنكيل»: (١/ ٢١-٢٢) للمؤلف.

(٤) (ص٧٨- ٨٥ ـ طبعتنا).

وسيأتي ما فيه[1].

وفي الحاشية[2]: **(قال في «مرآة الوصول» وشرحها «مرقاة الأصول» من أصول الحنفية رحمهم الله في بحث الراوي: وهو إن عرف بالرواية فإن كان فقيهًا تقبل منه الرواية مطلقًا سواء وافق القياس أو خالفه. وإن لم يكن فقيهًا (كأبي هريرة وأنس) رضي الله عنهما فترد روايته).**

أقول: في هذا أمران، الأول: أن الصواب: «في «مرقاة الوصول» وشرحها «مرآة الأصول». الثاني: أن مؤدَّى العبارة ـ على ما نقله أبو ريَّة ـ ردُّ رواية أبي هريرة وأنس ونحوهما مطلقًا، لكن تمام العبارة في مصدره: «إن لم يوافق ـ الحديث الذي رواه ـ قياسًا أصلًا، حتى إن وافق قياسًا وخالف قياسًا تقبل». على أن [ص١٢٧] هذا القول قد ردَّه محقّقو الحنفية، قال ابن الهمام في «التحرير»: «وأبو هريرة فقيه». قال شارحه ابن أمير الحاج (٢: ٢٥١)[3]: «لم يعدم شيئًا من أسباب الاجتهاد، وقد أفتى في زمن الصحابة، ولم يكن يفتي في زمنهم إلا مجتهد، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل من[4] بين صحابي وتابعي، منهم ابن عباس وجابر وأنس، وهذا هو الصحيح».

ذكر أبو ريَّة في الحاشية[5]: أن في قوله: «يروي كلَّ ما سمع» إشارة

---

(١) وقال أبو ريَّة في حاشية ص٣٣٤: «من أجل ذلك لم يأخذ أبو حنيفة بما جاء عن أبي هريرة وأنس بن مالك وسمرة ...» كذا يقول أبو رية، فانظر واعتبر ! [المؤلف].

(٢) هذه الحاشية حُذِفت من الطبعات اللاحقة. انظر (ص١٧٨ ـ ط السادسة).

(٣) (٤/ ١٣٤).

(٤) في أصله: «ما».

(٥) هذه الحاشية أيضًا لا وجود لها في الطبعات اللاحقة. انظر (ص١٧٨ ـ ١٧٩).

إلى حديث: «كفى بالمرء كذبًا أن يحدِّث بكلِّ ما يسمع»[1].

أقول: هذا الحديث عام يشمل ما يسمع مما يُعلم أو يُظن أنه كذب، وأبو هريرة إنما كان يحدّث بالعلم، بما يعلم أو يعتقد أنه صدق، فأين هذا من ذاك؟

وقال ص١٧٠: (**وروى أبو يوسف قال: قلت لأبي حنيفة: الخبر يجيئني عن رسول الله يخالف قياسنا، ما نصنع به؟ فقال: إذا جاءت به الرواة الثقات عملنا به وتركنا الرأي. فقلت: ما تقول في رواية أبي بكر وعمر؟ قال: ناهيك بهما. فقلت: وعلي وعثمان، قال: كذلك، فلما رآني أعد الصحابة قال: والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالًا - وعدَّ منهم أبا هريرة وأنس بن مالك**).

أقول: لم يذكر مصدره. وهذه عادته (الحميدة) في تدليس بلاياه. ثم وجدت مصدره وهو «شرح نهج البلاغه» لابن أبي الحديد (١: ٣٦٠)[2] عن أبي جعفر الإسكافي فراجع ما تقدم (ص١٠٩)[3].

ولا ريب أنَّ هذا لا يصح عن أبي يوسف ولا أبي حنيفة، والمعروف عنهما وعن أصحابهما في كتب العقائد والأصول وغيرها ما عليه سائر أهل السنة: أن الصحابة كلّهم عدول، وإنما يقول بعضهم: إن فيهم من ليس بفقيه أو مجتهد، قال ابن الهمام في «التحرير»[4]: «... يقسم الراوي الصحابي إلى مجتهد كالأربعة والعبادلة، فيقدَّم على القياس مطلقًا، وعَدْل ضابط كأبي هريرة وأنس وسلمان وبلال فيقدَّم، إلا إن خالف كلَّ الأقيسة على قول عيسى والقاضي أبي زيد ...» ثم قال بعد ذلك: «أبو هريرة مجتهد» كما تقدّم.

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (٤/ ٦٨).

(٣) (ص ٢١٠ ـ ٢١١).

(٤) (٤/ ١٣١ ـ ١٣٢ ـ مع شرحه التقرير).

وغير عيسى وأبي زيد ومَنْ تَبِعه يرون تقديم الخبر مطلقًا. راجع «فواتح الرحموت» (٢:١٤٥).

ثم حكى أبو ريَّة ما رُوي عن إبراهيم: (**كان أصحابنا يَدَعون من حديث أبي هريرة، ما كانوا يأخذون بكلِّ حديث أبي هريرة. كانوا يرون في حديث أبي هريرة[١] شيئًا، ما كانوا يأخذون بكل حديث أبي هريرة إلا ما كان من حديث صفة جنة أو نار أو حثّ على عمل صالح أو نهي عن شرّ جاء بالقرآن[٢]، دعني من حديث أبي هريرة[٣]، إنهم كانوا يتركون كثيرًا من حديثه**).

أقول: ذكر ابن كثير في «البداية» (٨:١٠٩)[٤] بعضَ هذه الكلمات عن ابن عساكر، ولم يسق السند بتمامه. وباقيها أخذه أبو ريَّة من «شرح النهج» لابن أبي الحديد (١:٣٦٠)[٥] حكاه ابن أبي الحديد عن الإسكافي، وراجع (ص١٠٩)[٦]، وقد تقدم (ص١٢١)[٧] أخذ إبراهيم بحديث أبي هريرة الذي أخبرت عائشة بخلافه فترك أبو هريرة [ص١٢٨] الإفتاء به وقال: «إنما حدثنيه الفضل بن عباس»، وأَخْذُهُ به يدلّ على ثقةٍ بالغةٍ بأبي هريرة وحديثه.

---

(١) في كتاب أبي ريَّة (ص١٧٩ ـ ط:٦): «في أحاديث رسول الله».

(٢) عند أبي ريَّة: «جاء في القرآن».

(٣) عند أبي ريَّة: «دعني من أبي هريرة».

(٤) (١١/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨). وقال ابن كثير عِقبه: «وقد انتصر ابنُ عساكر لأبي هريرة، وردّ هذا الذي قاله إبراهيم النخعي. وقد قال ما قاله إبراهيم طائفة من الكوفيين والجمهور على خلافهم» اهـ. وانظر «تاريخ دمشق»: (٦٧/ ٣٦٠ ـ ٣٦٢).

(٥) (٤/ ٦٨).

(٦) (ص٢١٠ ـ ٢١١).

(٧) (ص٢٣٢ ـ ٢٣٣).

ثم إن صحَّتْ تلك الكلمات أو بعضها فقوله: «كان أصحابنا» يريد بهم أشياخه من الكوفيين، وإليهم يرجع الضمير في قوله: «كانوا». وحقُّ هذه الكلمات ـ إن صحَّت عن إبراهيم ـ أن تُنتقد عليه لا على أبي هريرة. وقد تقدم بيان حال أبي هريرة عند الصحابة وثناؤهم عليه وسماعهم منه وروايتهم عنه، ويأتي لذلك مزيد، وبان سقوط كلّ ما خالف ذلك من مزاعم أهل البدع، وظهرت حجةُ أبي هريرة فيما انتقده بعضهم عليه.

ثمَّ إن التابعين من أهل الحجاز وعلمائه وهم أبناء علماء الصحابة وتلاميذهم والذين حضروا مناظرتهم لأبي هريرة وعَرفوا حقيقة رأيهم فيه= أطبقوا هم وعلماء البصرة والشام وسائر الأقطار ـ سوى ما حُكِي عن بعض الكوفيين ـ على الوثوق التامّ بأبي هريرة وحديثه.

وقد كان بين الكوفيين والحجازيين تباعُد، والكوفيون نشأوا على الأحاديث التي عرفوها من رواية الصحابة الذين كانوا عندهم، ثم حاولوا تكميل فقههم بالرأي وجَرَوا على مقتضاه، ثم كانوا إذا جاءهم بعد ذلك حديث بخلاف ما قد جروا عليه وأَلِفُوه تلكَّأوا في قبوله وضربوا له الأمثال. وإذ كان أبو هريرة مكثرًا كانت الأحاديث التي جاءتهم عنه بخلاف رأيهم أكثر من غيره، فلهذا ثَقُل على بعضهم بعضُ حديثه، وساعد على ذلك ما بلغهم من أنَ بعضَ الصحابة قد انتقد بعض أحاديث أبي هريرة. وقد كان أهل الحجاز أيضًا ينفرون عن الأحاديث التي تأتيهم عن أهل العراق، حتى اشتهر قولهم: نزِّلوا أهلَ العراق منزلةَ أهلِ الكتاب، لا تصدّقوهم ولا تكذّبوهم[1].

وعلى كلّ حال فقد انحصر مذهبُ أهل العراق في أصحاب أبي حنيفة،

---

(١) قاله مالك. انظر «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١١٠٨).

وقد علمتَ بأن أبا هريرة عندهم عدل ضابط، واعتراف محققيهم بأنه مع ذلك فقيه مجتهد، والأحاديث التي يخالفونها من مروياته سبيلها سبيل ما يخالفونه من مرويَّات غيره من الصحابة، والحقّ أحقُّ أن يُتّبع، والله الموفق.

قال أبو ريَّة ص١٧١: (**وقال أبو جعفر الإسكافي: وأبو هريرة مدخول عند شيوخنا غير مرضي بالرواية**).

أقول:

وقد زادني حبًّا لنفسي أنني ... بغيضٌ إلى كلِّ امرئ غير طائل[1]

قال: (**ضربه عمر وقال: أكثرْتَ من الحديث، وأحْرِ بكَ أن تكون كاذبًا على رسول الله**).

أقول: عزاه أبو ريَّة إلى «شرح النهج»[2] لابن أبي الحديد، وقد مرَّ النظرُ فيه (ص١٠٩)[3]، وراجع (ص١١٩)[4].

قال: (**وفي «الأحكام» للآمدي: أنكر الصحابةُ على أبي هريرة كثرة روايته..**).

أقول: قد فرغنا من هذا.

[ص١٢٩] قال: (**وجرت مسألة المصرَّاة في مجلس الرشيد، فتنازع القومُ فيها وعلت أصواتُهم، فاحتج بعضهم بالحديث الذي رواه أبو هريرة، فردَّ بعضهم الحديثَ وقال: أبو هريرة متهم، ونحا نحوه الرشيد**).

---

(١) البيت للطِّرِمّاح بن حكيم ضمن قصيدة له. انظر «ديوان الحماسة»: (١/ ١٣٠) لأبي تمام، و«الحيوان»: (٣/ ١١٢) للجاحظ، و«الشعر والشعراء»: (٢/ ٥٨٩).

(٢) (٤/ ٦٨).

(٣) (ص٢١٠ ـ ٢١١).

(٤) (ص٢٢٩ ـ ٢٣٠).

أقول: جوابُ الحكاية في تتمتها التي حذفها أبو ريَّة وأخفى المصدر، وقد كنتُ وقفتُ عليها بتمامها في «تاريخ بغداد» أحسب، ولم أهتد إليها الآن[1]، وقد كان يحضر مجلس الرشيد بعض رؤوس البدعة كبِشر

---

(١) هي فيه (١١/ ١٩٦ ـ ١٩٧) في ترجمة عمر بن حبيب العدوي.

أقول: وقد بتر القصة أبو رية كما هي عادته، وفي آخرها رجوع الرشيد إلى الحق واعترافه بخطئه. هذا لو كانت القصة ثابتة، فكيف وفي سندها محمد بن يونس الكُدَيمي وهو متهم بالوضع. انظر «الكامل»: (٦/ ٢٩٢)، و«الكشف الحثيث» (ص٢٥٤).

والقصة كما رواها الخطيب في «تاريخه» قال: أخبرني الأزهري حدثنا عبيد الله بن محمد بن حمدان العكبري، حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم النحوي، حدثنا أبو العباس محمد بن يونس الكُديمي، حدثنا يزيد بن مرة الزارع، قال: حدثنا عمر بن حبيب قال: حضرت مجلس هارون الرشيد، فجرت مسألة، فتنازعها الحضور وعلت أصواتهم، فاحتجّ بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة عن النبي ﷺ، فرفع بعضهم الحديث وزادت المدافعة والخصام حتى قال قائلون منهم: لا يحل هذا الحديث عن رسول الله ﷺ؛ فإن أبا هريرة متهم فيما يرويه وصرحوا بتكذيبه، ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ونصر قولهم، فقلت أنا: الحديث صحيح عن رسول الله ﷺ، وأبو هريرة صحيح النقل صدوق فيما يرويه عن نبي الله وغيره، فنظر إليَّ الرشيد نظر مُغضب، فقمت من المجلس فانصرفت إلى منزلي، فلم ألبث حتى قيل: صاحب البريد بالباب، فدخل عليّ فقال لي: أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول وتحنّط وتكفّن، فقلت: اللهم إنك تعلم أني دفعت عن صاحب نبيك وأجللت نبيك ﷺ أن يُطْعَن على أصحابه، فسلّمْني منه، فأُدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسي مِن ذهب، حاسر عن ذراعيه، بيده السيف وبين يديه النطع، فلما بصر بي قال لي: يا عمر بن حبيب ما تلقّاني أحدٌ من الرد والدفع لقولي بمثل ما تلقيتني به، فقلت: يا أمير المؤمنين! إن الذي قلتَه وجادلتَ عليه فيه إزراء على رسول الله ﷺ وعلى ما =

المرّيسي.

وذكر أبو ريَّة كلامًا لجولد زيهر اليهودي وغيره من المستشرقين لا شأن لنا به؛ لأننا نعرف هؤلاء وافتراءهم على رسول الله ﷺ وعلى القرآن، وراجع (ص٧٢ و٩٤ و٩٩)[1].

وقال أبو ريَّة ص١٧٢: (**أَخْذه عن كعب الأحبار ...اليهودي الذي أظهر الإسلام خداعًا وطوى قلبه على يهوديته**).

أقول: قد تقدّم النظرُ في حال كعب بما فيه كفاية، وسيلقى المجازف عاقبةَ تهجُّمه ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ١٩].

ثم ذكر رواية الصحابة عن كعب، وقد تقدم النظر في ذلك (ص٧٣ و١١٠ و١١٥)[2].

قال: (**ويبدو أن أبا هريرة كان أول الصحابة انخداعًا وثقة فيه**).

أقول: إنما الثابت أنه حكى عنه شيئًا مما نسبه كعب إلى صحف أهل الكتاب، وليس في هذا ما يدلّ على ثقة.

قال: (**وروايةً عنه وعن إخوانه**).

= جاء به، إذا كان أصحابه كذَّابين فالشريعة باطلة والفرائض والأحكام في الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول، فرجع إلى نفسه ثم قال لي: أحييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله، أحييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله. وأمر لي بعشرة آلاف درهم. اهـ

(١) (ص١٤٢ ـ ١٤٣ و١٨٣ ـ ١٨٥ و١٩٣).

(٢) (ص١٤٣ ـ ١٤٥ و٢١٢ ـ ٢١٤ و٢٢٢).

أقول: إننا نتحدَّى أبا ريَّة أن يجمع عشر حكايات مختلفة يثبت أن أبا هريرة رواها عن كعب، فأما إخوانه؛ فعبد الله بن سلام لا يطعن فيه مسلم، وتميم الدَّاري قريب منه، ولعله لا يثبت لأبي هريرة عن كلٍّ منهما إلا خبر واحد.

وذكر كلامًا من تهويله تُعْرَف قيمتُه من النظر في شواهده.

قال: (فقد روى الذهبي في «طبقات الحفاظ» في ترجمة أبي هريرة أن كعبًا قال فيه، أي في أبي هريرة: ما رأيت أحدًا لم يقرأ التوراة أعلم بما فيها من أبي هريرة. ورواية البيهقي في «المدخل» من[1] طريق بكر بن عبد الله عن[2] أبي رافع أن أبا هريرة لقي كعبًا فجعل يحدّثه ويسأله، فقال كعبٌ: ما رأيت رجلًا لم يقرأ التوراة أعلم بما في التوراة من أبي هريرة).

أقول: هي حكاية واحدة. فالذي في كتاب الذهبي: «الطيالسي أخبرنا عِمْران القطّان عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع ...» فذكرها. وعمران القطان ضعيف ولا يتحقق سماعه من بكر، وفي القرآن والسنَّة قصص كثيرة مذكورة في التوراة الموجودة بأيدي أهل الكتاب الآن، فإذا تتبَّعها أبو هريرة وصار يذكرها لكعب كان ذلك كافيًا لأن يقول كعب تلك الكلمة، ففيم التهويل الفارغ؟

[ص١٣٠] قال: (ومما يدلك على أن هذا الحبر الداهية قد طوى أبا هريرة تحت جناحه حتى جعله يردّد كلامَ هذا الكاهن بالنص ويجعله حديثًا مرفوعًا ما نورد لك شيئًا منه، روى البزار [عن أبي سلمة] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: إن الشمس والقمر ثوران في النار يوم القيامة. فقال الحسن: وما ذنبهما؟ فقال [أبو سلمة]: أحدِّثك عن رسول الله

---

(١) في كتاب أبي ريَّة «في». [المؤلف].

(٢) فيه «بن». [المؤلف].

وتقول: ما ذنبهما؟. وهذا الكلام نفسه قد قاله كعب بنصه، فقد روى أبو يعلى الموصلي قال كعب: يُجَاء بالشمس والقمر كأنهما ثوران عقيران فيقذفان في جهنم).

أقول: عزاه أبو ريَّة إلى «حياة الحيوان»[1]، وسيأتي ما فيه. قال البخاري في باب صفة الشمس والقمر من بدء الخلق من «صحيحه»[2]: حدثنا مسدَّد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله الدَّانَاجُ قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**الشمس والقمر مكوَّران يوم القيامة**».

وفي «فتح الباري» (٦: ٢١٤)[3]: أنّ البزَّار والإسماعيلي والخطَّابي أخرجوه من طريق يونس بن محمد عن عبد العزيز بن المختار، وزادوا بعد كلمة (مكوَّران): «في النار».

أما «حياة الحيوان» للدميري ـ مصدر أبي ريَّة ـ فإنه ذكر أولًا حديث البخاري، ثم حديث البزار وفيه: «ثوران» كما مرَّ، وظاهر ما في «فتح الباري» أو صريحه: أن الذي في رواية البزّار والإسماعيلي والخطَّابي «مكوّران» كرواية البخاري لا «ثوران»[4].

---

(١) (١/ ٥٩٢ ـ دار البشائر). ولعلّ مصدره «البداية والنهاية»: (١/ ٧٩ ـ ٨٠).

(٢) (٣٢٠٠).

(٣) (٦/ ٢٩٩).

(٤) ثم وجدت بعضهم نقل رواية البزار بلفظ «ثوران مكوران» جمع بين الكلمتين. [المؤلف].

أقول: الذي في «مسند البزار» (٨٦٩٦): «ثوران» كما نقل الدميري وابن كثير. أما الرواية المجموعة فيها الكلمتان فأخرجها تمَّام في «فوائده» (١٥٣٤)، والضياء المقدسي في «ذكر النار» (٧٧).

ثم قال الدَّميري: وروى الحافظ أبو يعلى الموصلي[1] من طريق دُرُست بن زياد عن يزيد الرَّقَاشي، وهما ضعيفان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ النبيَّ ﷺ قال: «**الشمس والقمر ثوران عقيران في النار**». وقال كعب الأحبار: يُجَاء بالشمس والقمر يوم القيامة كأنهما ثوران عقيران، فيُقْذَفان في جهنم ليراهما مَنْ عَبَدهما، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] الآية.

دُرُست ويزيد تالفان، فالخبر عن أنس وكعب ساقط، مع أنه لم يتبيَّن مَنْ القائل: «قال كعب ...»؟ وبهذا يُعلم بعض أفاعيل أبي ريَّة. فأما المتن كما رواه البخاري فمعناه في كتاب الله عزَّ وجلّ، ففي سورة القيامة: ﴿وَخَسَفَ ٱلْقَمَرُ ۝٨ وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ [القيامة: ٨ – ٩]، وفي سورة التكوير: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١].

وزيادة غير البخاري: «في النار» يشهد لها قول الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] وفي «صحيح البخاري»[2] وغيره من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا في صفة الحشر: «**ثم ينادي مناد: ليذهب كلُّ قوم إلى ما كانوا يعبدون. فيذهب أصحاب الصليب مع صليبهم، وأصحاب** [ص١٣١] **الأوثان مع أوثانهم، وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم**». والحديث في «صحيح مسلم»[3] وفيه:

---

(١) في «مسنده» (٤١١٦).

(٢) (٧٤٣٩).

(٣) (١٨٣).

«**فلا يبقى أحدٌ كان يُعبَد ـ غير الله ـ من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار**».

وفي «الصحيحين»[1] حديثٌ حدَّث به أبو هريرة، وأبو سعيد حاضر يستمع له فلم يردّ عليه شيئًا، إلا كلمة في آخره وفيه: «**يجمع الله الناس فيقول: مَنْ كان يعبد شيئًا فليتبعه، فيتبع من كان يعبد الشمسَ الشمسَ، ومن كان يعبد القمرَ القمرَ، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت ...**» ويوافق ذلك قوله تعالى في فرعون: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ﴾ [هود: ٩٨].

وإن صحت كلمة «ثوران» أو «ثوران عقيران» كما في خبر أبي يعلى على سقوط سنده فذلك ـ والله أعلم ـ تمثيل، وقد ثبت أنَّ المعاني تُمثَّل يوم القيامة، كما يمثَّل الموت بصورة كبش وغير ذلك، فما بالك بالأجسام؟ ومِن الحكمة في تمثيل الشمس والقمر أن عُبَّادهما يعتقدون لهما الحياة، والمشهور بعبادة الناس له من الحيوان العِجْل فمُثِّلا مِن جنسه. وفي «الفتح»[2]: «قال الإسماعيلي: لا يلزم مِن جَعْلهما في النار تعذيبهما، فإنَّ لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون لأهل النار عذابًا وآلة من آلات العذاب وما شاء الله من ذلك فلا تكون هي معذَّبة». فأنت ترى شهادة القرآن والأحاديث الصحيحة لحديث أبي هريرة، ولم يثبت عن كعب شيء، ولو ثبت لكان المعقول أنه هو الآخذ لذلك عن أبي هريرة أو غيره من الصحابة.

---

(١) البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢).

(٢) (٦/ ٣٠٠).

وقول الحسن لأبي سلمة: «وما ذنبهما» قد عرفتَ جوابه، وهو يمثِّل حالَ أهلِ العراقِ في استعجال النظر فيما يشكل عليهم. وجواب أبي سلمة يمثِّل حال علماءِ الحجاز في التزام ما يقضي به كمال الإيمان مِن المسارعة إلى القبول والتسليم ثم يكون النظر بعدُ. وجوابُه وسكوتُ الحَسَن يبين مقدار كمال الوثوق من علماء التابعين بأبي هريرة وثقته وإتقانه، وأن ما يُحْكَى مما يخالف ذلك إنما هو مِن اختلاق أهل البدع. وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف مِن كبار أئمة التابعين بالمدينة، مكثر الرواية عن الصحابة كأبي قتادة وأبي الدرداء وعائشة وأم سلمة وابن عمر وأبي هريرة، فهو مِن أعلم الناس بحال أبي هريرة في نفسه وعند سائر الصحابة رضي الله عنهم.

قال أبو ريَّة ص١٧٤: (**وروى الحاكم في «المستدرك» والطبراني ورجاله رجال الصحيح عن أبي هريرة أنَّ النبي قال: إن الله أذن لي أن أحدِّث عن دِيْكٍ رجلاه في الأرض وعُنُقُه مَثنيَّة تحت العرش وهو يقول: سبحانك ما أعظم شأنك، فيرد عليه: ما يعلم ذلك من حلف بي كاذبًا. وهذا الحديث من قول كعب الأحبار ونصه: إن لله ديكًا عنقه تحت العرش وبراثنه في أسفل الأرض، [ص١٣٢] فإذا صاح صاحت الدِّيَكة فيقول: سبحان القدوس الملك الرحمن لا إله غيره**).

أقول: عزا هذا إلى «نهاية الأرب»[1] للنُّويري، والنويري أديب من أهل القرن السابع، ولا يُدْرَى من أين أخذ هذا، والحديث يُروى عن جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة، منهم جابر والعُرْس بن عميرة وعائشة وثوبان وابن عمر وابن عباس وصفوان بن عَسَّال وأبو هريرة.

---

(١) (١٠/ ١٣٣ ـ دار الكتب العلمية).

ذكر ابنُ الجوزي حديث جابر والعُرس في «الموضوعات»[1]، وتعقَّبه السيوطيّ وذكر رواية الآخرين. راجع «اللآلي المصنوعة» (١: ٣٢)[2]. أما عن أبي هريرة فهو من طريق إسرائيل عن معاوية بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، ومعاوية لم يخرج له مسلم وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا متابعة، وقد قال فيه أبوزرعة: «شيخ واه» ووثَّقه بعضهم[3]، والمَقْبُريّ اختلط قبل موته بأربع سنين[4]. ولفظ الخبر مع ذلك مخالف لما نسبه النويريُّ إلى كعب.

قال أبو ريَّة: (**وروى أبو هريرة أن رسول الله قال: النيل وسيحان وجيحان والفرات من أنهار الجنة. وهذا القول نفسه رواه كعب إذ قال: أربعة أنهار وصفها الله عزَّ وجلّ في الدنيا، فالنيل نهر العسل في الجنة، والفرات نهر الخمر في الجنة، وسَيحان نهر الماء في الجنة، وجَيحان نهر اللبن في الجنة**).

أقول: أما حديث: «**سَيحان وجَيحان والفُرات والنيل كلٌّ من أنهار الجنة**» ففي «صحيح مسلم»[5] عن أبي هريرة مرفوعًا، وذكر القاضي عياض فيه وجهين[6]؛ ثانيهما: أنه كناية أو بشارة عن أن الإيمان يعمّ بلادها. وتقريبه: أنه بحذف مضاف، أي أنهار أهل الجنة وهم المسلمون.

فأما خبر كعب فيُروَى عن عبد الله بن صالح كاتب الليث ـ وهو مُتكلَّم

---

(١) حديث جابر رقم (١٣٥١، ١٣٥٢)، وحديث العُرس رقم (١٣٥٤).

(٢) (١/ ٦٠ ـ ٦١).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٠٢).

(٤) كما قال ابن حبان، انظر «ملحق الكواكب النيّرات» (ص٤٦٦ ـ ٤٦٧).

(٥) (٢٨٣٩).

(٦) في «إكمال المعلم»: (٧/ ٣٧٢).

فيه ـ عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن كعب، وأبو الخير لم يدرك كعبًا ـ فإن صح فإنما أخذ كعبٌ حديث أبي هريرة وزاد فيه ما زاد أخذًا من قول الله عزَّ وجلّ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمد: ١٥] وكأنه يرى أنَّ في الجنة حقيقة أنهارًا سُمِّيت بأسماء أنهار الدنيا، والله أعلم[١].

ثم قال أبورية: (**وقال ابن كثير في «تفسيره»: إن حديث أبي هريرة في يأجوج ومأجوج ... لعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كان كثيرًا ما كان يجالسه ويحدّثه**).

أقول: تتمة عبارة ابن كثير[٢]: «فحدَّث به أبو هريرة [عن كعب] فتوهَّم بعضُ الرواة عنه أنه مرفوع فرفعه» [ص١٣٣] وفي كلام أبي ريَّة: «وقد روى أحمد هذا الحديث عن كعب»، وهذا كذب، إنما قال ابن كثير: «لكن هذا (يعني المعنى بل بعضه) قد رُوي عن كعب ...» وساق بعضه ولم يذكر سنده ولا مَنْ أخرجه. وصنيع ابن كثير هنا غير جيد مِنْ أوجه لا أطيل بذكرها.

وهذا الحديث مداره على قَتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة، رواه عن قتادة فيما وقفت عليه ثلاثة: الأول: شيبان بن عبد الرحمن في «مسند أحمد» (٢:٥٣٣)[٣]. الثاني: أبو عَوانة في «سنن الترمذي»[٤] و«مستدرك الحاكم» (٤:٤٨٨). الثالث: سعيد بن أبي عَروبة في «تفسير ابن جرير»

---

(١) ويأتي ص١٧٠ [ص٣٢٣ ـ ٣٢٤] من كتابي هذا زيادة. [المؤلف].

(٢) «تفسيره»: (٥/ ٢١٩٥).

(٣) كذا في الأصل وصوابها (٢/ ٣١١)، وهو برقم (١٠٦٣٣).

(٤) (٣١٥٣).

(١٦: ١٦)[١] و«سنن ابن ماجه»[٢] و«مسند أحمد» (٢: ٥٣٢)[٣].

فأما شيبان وأبو عَوانة ففي روايتهما: «...قتادة عن أبي رافع».

وأما سعيد فرواه عنه فيما وقفتُ عليه ثلاثة:

الأول: يزيد بن زُريع عند ابن جرير، وفيه أيضًا: «... قتادة عن أبي رافع».

الثاني: عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه وفيه: «... قتادة قال: «حدث أبو رافع» هكذا نقله ابن كثير في «تفسيره» طبعة بولاق (٦: ١٧٣) وطبعة المنار (٥: ٣٣٣)[٤] ومخطوط مكتبة الحرم المكي، وهكذا في «سنن ابن ماجه» نُسَخِ مكتبة الحرم المكي المخطوطة وهي أربع[٥]، وطبعة عمدة المطابع بدهلي في الهند سنة ١٢٧٣، ووقع في أربع نسخ مطبوعة هنديتين ومصريتين[٦]: «... قتادة قال: حدثنا أبو رافع» مع أن سياق السند من أوله فيها هكذا: «حدثنا أزهر بن مروان ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة ...» فلو كان في الأصل: «قال حدثنا» لاختُصر في الأصول المخطوطة لهذه النسخ الأربع إلى «ثنا» كسابقيه في أثناء السند، ولكنَّه جَهْلُ الطابعين، حَسِبوا أنه لا يقال: «حدَّث فلان» وإنما يقال: «حدثنا فلان» فأصلحوه بزعمهم، وتَبِع متأخّرُهم متقدّمَهم، والله المستعان.

---

(١) (١٥/ ٣٩٨).

(٢) (٤٠٨٠).

(٣) كذا في الأصل وصوابها (٢/ ٣١١) وهو برقم (١٠٦٣٢).

(٤) وكذلك في طبعة البنّا (٥/ ٢١٩٥)، وطبعة دار طيبة (٥/ ١٩٧).

(٥) ومثلها النسخة الأزهرية (ق١٦٦ب)، ونسخة باريس.

(٦) ومثله في طبعة بشَّار عوَّاد (٥/ ٥٣٧).

الثالث: رَوح بن عُبادة عند أحمد وفيه: «... قتادة ثنا أبو رافع» وأحسب هذا خطأ من ابن المُذْهِب راوي المسند عن القَطِيعي عن عبد الله بن أحمد. وفي ترجمته من «الميزان»[1] و«اللسان»[2] قول الذهبي: «الظاهر من ابن المُذهب أنه شيخ ليس بمتقن، وكذلك شيخه ابن مالك، ومن ثَمَّ وقع في «المسند» أشياء غير مُحْكَمة المتن ولا الإسناد». ومن المحتمل أن يكون الخطأ من رَوح، فإن كُلًّا من يزيد وعبد الأعلى أثبت منه، وقتادة مشهور بالتدليس؛ فلو كان الخبر عند سعيد عنه مصرَّحًا فيه بالسماع لحرص سعيد على أن يرويه كذلك دائمًا، [ص١٣٤] بل أطلق أبو داود[3] أنّ قتادة لم يسمع من أبي رافع، وظاهره أنه لم يسمع منه شيئًا، ولكن نظر فيه ابن حجر[4].

على كلِّ حال، فلم يثبت تصريح قتادة في هذا بالسماع، فلم يصح الخبر عن أبي رافع، وأبو رافع هو نُفَيع البصري، مخضرم ثقة لا يظن به أن يخطئ الخطأ الذي أشار إليه ابن كثير. فلو صحَّ الخبر عنه لزم تصحيحه عن أبي هريرة، ولو صح عن أبي هريرة لصح عن النبي ﷺ، ولو صح مع ذلك أنَّ كعبًا أخبر بما يشبهه لكان محمله الطبيعي أنَّ كعبًا سمع الحديث من أبي هريرة أو غيره من الصحابة فاقتبس منه خبره، لكن الخبر لم يصح عن أبي رافع، فلم يصح عن أبي هريرة، فلم يصح عن النبي ﷺ، ولا ندري ممن سمعه قتادة. والله أعلم.

---

(١) (٢/ ٣٣ ـ ٣٥).

(٢) (٣/ ٩١ ـ ٩٣).

(٣) في «السنن»: (٥/ ٣٦٧).

(٤) في «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٣٥٤) قال معلقًا على كلام أبي داود: «كأنه يعني حديثًا مخصوصًا، وإلا ففي صحيح البخاري تصريح بالسماع منه».

قال أبو ريَّة: (**وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: إن الله خلق آدم على صورته. وهذا الكلام قد جاء في الإصحاح الأول من التوراة ونصه هناك: وخلق الله الإنسان على صورته، على صورة الله خلقه**).

أقول: قد علم الجن والإنس أنَّ في الكتاب الموجود بأيدي أهل الكتاب المسمّى[1] بالتوراة ما هو حق وما هو باطل، وأنَّ في القرآن كثيرًا من الحقّ الذي في التوراة وكذلك في السنة. فإذا كان هذا منه كان ماذا؟ والكلام في معناه معروف[2].

وعلَّق أبو ريَّة في الحاشية بذكر ما ورد في سياق الحديث: أن طول آدم كان ستين ذراعًا، فلم يزل الخلق ينقص، واستشكال ابن حجر له بما يوجد مِن مساكن الأمم السالفة.

أقول: لم يتحقَّق بحجَّة قاطعة كم مضى للجنس البشري منذ خُلق آدم؟ وما في التوراة لا يعتمد عليه، وقد يكون خُلِق ستين ذراعًا فلما أُهْبِط إلى الأرض نقص من طوله دفعة واحدة ليناسب حال الأرض، إلا أنه بقي أطول مما عليه الناس الآن بقليل، ثم لم يزل ذاك القليل يتناقص في الجملة. والله أعلم. وفي «فتح الباري» (٦: ٢٦٠)[3]: «روى ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن أبيّ بن كعب مرفوعًا: «**إن الله خلق آدم رجلًا طوالًا كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق**»».

وقال في حاشية ص١٧٥: (**وأنكر مالك هذا الحديث، وحديث: إن الله يكشف**

---

(١) (ط): «مسمى» ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) وذكر رواية (على صورة الرحمن) وهذا جاء من حديث ابن عمر، قال ابن حجر في الفتح ٥: ١٢٣: «ورجاله ثقات». [المؤلف].

(٣) (٦/ ٣٦٧).

عن ساقه يوم القيامة، وأنه ...يدخل في النار يده حتى يدخل من أراد، إنكارًا شديدًا).

أقول: لم يذكر أبو ريَّة مصدره إن كان له مصدر، والحديث الثالث أحسبه يريد به حديث «الصحيحين»[1] عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا، وفيه: «**فيقبض قبضة من النار فيخرج أقوامًا**». ومالكٌ رحمه الله يؤمن بهذه الأحاديث ونظائرها الكثيرة في الكتاب والسنة.

[ص١٣٥] قال: (**وحديث كشف الساق من رواية أبي هريرة في «الصحيحين»**..).

أقول: هذا كذب، وإنما هو في «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري، وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود[2]، وآخر من حديث أبي موسى[3]، رضي الله عنهم.

قال أبو ريَّة ص١٧٥: (**ولما ذكر كعب صفة النبي في التوراة قال أبو هريرة في صفته ﷺ: لم يكن فاحشًا ولا متفحِّشًا ولا سخَّابًا في الأسواق. وهذا نصّ كلام كعب كما أوردناه من قبل**).

أقول: ثبتت هذه الفقرة في خبر عبد الله بن عَمْرو بن العاص في صفة النبي ﷺ في التوراة، وجاء نحوه عن عبد الله بن سلام وعن كعب كما [تقدم] (ص٧١)[4]. أما أبو هريرة ففي «المسند» (٢:٤٤٨)[5] من طريق صالح مولى التوأمة ـ وهو ضعيف ـ: «سمعت أبا هريرة ينعتُ النبيَّ ﷺ

---

(١) البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٣٧٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٧٢٨٣) بسندٍ فيه ضعف كما قال الحافظ في «الفتح»: (٨/ ٦٦٤).

(٤) (ص ١٤٠ ـ ١٤١).

(٥) (٩٧٨٧).

فقال: كان شَبْحَ الذِّراعين، أهْدب أشفار العينين، بعيد ما بين المَنْكِبين، يُقْبِل إذا أقبل جميعًا ويُدبر إذا أدبر جميعًا» زاد بعض الرواة: «بأبي وأمي، لم يكن فاحشًا ولا متفحِّشًا ولا سخَّابًا بالأسواق». وقد علم أبو هريرة معنى هذه الفقرة يقينًا بالمشاهدة والصحبة، فأيّ شيء عليه في أخذ لفظها مما ذكره عبد الله بن عَمْرو أو غيره؟

قال: **(وروى مسلم عن أبي هريرة: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة ...» وقد قال البخاري وابن كثير وغيرهما: إن أبا هريرة قد تلقى هذا الحديث عن كعب الأحبار لأنه يخالف نص القرآن في أنه خلق السموات والأرض في ستة أيام).**

أقول: هذا الخبر رواه جماعة عن ابن جريج قال: «أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال: أخذ ...»[1]. وفي «الأسماء والصفات» للبيهقي (ص٢٧٦)[2] عن ابن المديني: أن هشام بن يوسف رواه عن ابن جريج.

وقد استنكر بعضُ أهل الحديث هذا الخبر، ويمكن تفصيل سبب الاستنكار بأوجه:

الأول: أنه لم يذكر خَلْق السماء، وجعل خلق الأرض في ستة أيام.

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٨٩).

(٢) (٢/ ٣٥٢ ـ ت الحاشدي). ووقع في (ط): (ص١٧٦) وصوابه ما أثبت كما سيأتي على الصواب بعد صفحة.

الثاني: أنه جعل الخلق في سبعة أيام. [ص١٣٦] والقرآنُ يبيِّن أن خلق السموات والأرض كان في ستة أيام، أربعة منها للأرض ويومان للسماء.

الثالث: أنه مخالف للآثار القائلة: إن أول الستة يوم الأحد، وهو الذي تدل عليه أسماء الأيام: الأحد ـ الاثنان ـ الثلاثاء ـ الأربعاء ـ الخميس.

فلهذا حاولوا إعلاله، فأعلَّه ابنُ المديني بأن إبراهيم بن أبي يحيى قد رواه عن أيوب، قال ابن المديني: «وما أرى إسماعيل بن أميّة أخذ هذا إلا عن إبراهيم بن أبي يحيى» انظر «الأسماء والصفات» (ص٢٧٦)[1]، يعني وإبراهيم مرميٌّ بالكذب فلا يثبت الخبر عن أيوب ولا مَنْ فوقه.

ويَرِدُ على هذا أن إسماعيل بن أمية ثقة عندهم غير مدلس، فلهذا ـ والله أعلم ـ لم يرتض البخاريُّ قولَ شيخه ابن المديني، وأعلَّ الخبر بأمرٍ آخر، فإنه ذكر طرفه في ترجمة أيوب من «التاريخ» (١/ ١/ ٤١٣) ثم قال: «وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب. وهو أصح». ومُؤدَّى صنيعه أنه يحدس أن أيوب أخطأ، وهذا الحدس مبنيٌّ على ثلاثة أمور:

الأول: استنكار الخبر لِمَا مرَّ.

الثاني: أن أيوب ليس بالقوي، وهو مُقِلّ لم يخرج [له] مسلم إلا هذا الحديث؛ لِمَا يُعلم من «الجمع بين رجال الصحيحين»[2]، وتكلّم فيه الأزدي ولم يُنقَل توثيقه عن أحد من الأئمة إلا أن ابن حبان ذكره في «ثقاته»[3]، وشَرْطُ ابن حبان في التوثيق فيه تسامح معروف.

---

(١) (٢/ ٣٥٢).

(٢) لابن طاهر (١/ ٣٥).

(٣) (٦/ ٥٤).

الثالث: الرواية التي أشار إليها بقوله: «وقال بعضهم» وليته ذكر سندها ومتنها فقد تكون ضعيفة في نفسها وإنما قويت عنده للأمرين الآخرين. ويدل على ضعفها أن المحفوظ عن كعب وعبد الله بن سلام ووهب بن منبِّه ومَن يأخذ عنهم: أن ابتداء الخلق كان يوم الأحد، وهو قول أهل الكتاب المذكور في كتبهم وعليه بنوا قولهم في السبت، انظر «الأسماء والصفات» (ص٢٧٢ و٢٧٥)[١] وأوائل «تاريخ ابن جرير»[٢]. وفي «الدر المنثور» (٣:٩١)[٣]: «أخرج ابن أبي شيبة عن كعب قال: بدأ الله بخلق السموات والأرض يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة، وجعل كلَّ يوم ألف سنة»، وأسنده ابنُ جرير في أوائل «التاريخ» (١:٢٢ ط ـ الحسينية)[٤] واقتصر على أوله: «بدأ الله بخلق السموات والأرض يوم الأحد والاثنين» فهذا يدفع أن يكون ما في الحديث من قول كعب.

وأيوب لا بأس به، وصنيع ابن المديني يدلّ على قوَّته عنده، وقد أخرج له مسلم في «صحيحه» كما علمت، وإن لم يكن حدّه أن يُحتج به في الصحيح. فمدار الشكِّ في هذا الحديث على الاستنكار، وقد يجاب عنه بما يأتي:

أما الوجه الأول: فيجاب عنه بأنَّ الحديث وإن لم ينص على خلق

---

(١) (٢/ ٢٤٣، ٢٥٠).

(٢) (١/ ٢١ ـ دار الكتب العلمية).

(٣) (٦/ ٤٢٠ ـ دار هجر).

(٤) (١/ ٣٥ ـ دار الكتب العلمية).

السماء فقد أشار إليه بذكره في اليوم الخامس: النور، وفي السادس: الدواب، وحياةُ الدوابّ محتاجة إلى الحرارة، والنور والحرارة مصدرهما [ص١٣٧] الأجرام السماوية. والذي فيه: أن خلق الأرض نفسها كان في أربعة أيام كما في القرآن، والقرآن إذ ذَكَر خلق الأرض في أربعة أيام، لم يذكر ما يدلّ على أن مِنْ جملة ذلك خلق النور والدواب، وإذ ذَكَرَ خلق السماء في يومين لم يذكر ما يدلّ أنه في أثناء ذلك لم يُحْدِث في الأرض شيئًا، والمعقول أنها بعد تمام خلقها أخذت في التطوّر بما أودعه الله تعالى فيها. والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن.

ويجاب عن الوجه الثاني: بأنه ليس في هذا الحديث أنه خلق في اليوم السابع غير آدم، وليس في القرآن ما يدلّ على أن خلق آدم كان في الأيام الستة، ولا في القرآن ولا السنة ولا المعقول أنَّ خالقية الله عزَّ وجلَّ وقفت بعد الأيام الستة. بل هذا معلوم البطلان. وفي آيات خلق آدم أوائل البقرة وبعض الآثار ما يُؤخذ منه أنه قد كان في الأرض عُمَّار قبل آدم عاشوا فيها دهرًا، فهذا يساعد القول بأن خلق آدم متأخر بمدَّة عن خلق السموات والأرض.

فتدبر الآيات والحديث على ضوء هذا البيان يتضحْ لك إن شاء الله أنَّ دعوى مخالفة هذا الحديث لظاهر القرآن قد اندفعت ولله الحمد.

وأما الوجه الثالث: فالآثار القائلة إنّ ابتداء الخلق يوم الأحد ما كان منها مرفوعًا فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأما غير المرفوع فعامَّته من قول عبد الله بن سلام وكعب ووهب ومَنْ يأخذ عن الإسرائيليات. وتسمية الأيام كانت قبل الإسلام تقليدًا لأهل الكتاب، فجاء الإسلام وقد اشتهرت

وانتشرت فلم ير ضرورةً إلى تغييرها؛ لأن إقرار الأسماء التي قد عُرِفت واشتهرت وانتشرت لا يُعَدُّ اعترافًا بمناسبتها لما أُخِذَت منه أو بُنيت عليه، إذ قد أصبحت لا تدل على ذلك وإنما تدل على مسمياتها فحسب، ولأن القضية ليست مما يجب اعتقاده أو يتعلق به نفسه حكم شرعي، فلم تستحق أن يحتاط لها بتغيير ما اشتهر وانتشر من تسمية الأيام.

وقد ذكر السُّهيلي في «الروض الأُنف» (١: ٢٧١)[١] هذه القضية وانتصر لقول ابن إسحاق وغيره الموافق لهذا الحديث حتى قال: «والعجب من الطبريّ على تبحُّرِه في العلم كيف خالف مقتضى هذا الحديث وأعْنَق[٢] في الردِّ على ابن إسحاق وغيره، ومال إلى قول اليهود: إنَّ الأحد هو الأول...».

وفي بقية كلامه لطائف: منها: أنَّ تلك التسمية خصّت خمسة أيام لم يأت في القرآن منها شيء، وجاء فيه اسما اليومين الباقيين ـ الجمعة والسبت ـ؛ لأنه لا تَعلُّقَ لهما بتلك التسمية المدخولة.

ومنها: أنه على مقتضى الحديث يكون الجمعة سابعًا، وهو وتر مناسب لفضل الجمعة كما ورد: «**إن الله وَتْر يحب الوَتْر**»[٣]. ويضاف إلى هذا يوم الاثنين؛ فإنه على هذا الحديث يكون الثالث وهو المناسب لفضله، وفي «الصحيح»[٤]: «**فيه وُلدتُ وفيه أنزل عَليَّ**». فأما الخميس فإنما ورد فضل

---

(١) (٢/ ١٩٨) و(٤/ ١٠٦ ـ ت عبد الرحمن الوكيل).

(٢) يعني: أسرع وتعجّل.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) مسلم (١١٦٢).

صومه، وقد يوجَّه ذلك بأنه لما امتنع صوم اليوم الفاضل وهو الجمعة لأنه عيد الأسبوع عُوِّض عنه بصوم اليوم الذي قبله، وفي ذلك ما يقوِّي شَبَه الجمعة بالعيد. وفي «الصحيحين»[1] في حديث الجمعة: «**نحن الآخرون السابقون** ...». والمناسب أن يكون اليوم الذي للآخرين هو آخر الأيام.

هذا، وفي «البداية» لابن كثير (١: ١٧)[2]: «وقد رواه النسائي في التفسير[3] عن إبراهيم بن يعقوب الجُوزجاني عن محمد بن الصبَّاح عن أبي عبيدة الحدّاد عن الأخضر بن عجلان عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة: إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي فقال: «**يا أبا هريرة إن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش يوم السابع، وخلق التُّربة يومَ السبت**» وذكر بتمامه بنحوه. فقد اختُلِفَ على ابن جريج».

أقول: في صحة هذه الرواية عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح نَظَرٌ لا أطيل ببيانه، فمن أحبَّ التحقيق فليراجع «تهذيب التهذيب» (٧: ٢١٣) و«فتح الباري» (٨: ٥١١)[4] ومقدمته (ص٣٧٣)[5] وترجمتَي أخضر وعثمان بن عطاء من «الميزان»[6] وغيره. والله الموفق.

---

(١) البخاري (٢٣٨، ٨٧٦ وغيرها)، ومسلم (٨٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (١/ ٣٢).

(٣) في «السنن الكبرى» (١١٣٩٢).

(٤) (٨/ ٦٦٧).

(٥) (ص٣٧٥ ـ ٣٧٦).

(٦) (١/ ١٦٨) ترجمة أخضر، (٣/ ٤٤٥) ترجمة عثمان بن عطاء.

ثم قال أبو ريَّة: (ومن العجيب أن أبا هريرة قد صرَّح في هذا الحديث بسماعه من النبيّ ﷺ وأنه قد أخذ بيده حين حدَّثه به. وإني لأتحدَّى الذين يزعمون في بلادنا أنهم على شيء من علم الحديث وجميع من هم على شاكلتهم في غير بلادنا أن يحلُّوا لنا هذا المشكل، وأن يخرجوا بعلمهم الواسع شيخهم من الهوَّة التي سقط فيها ...).

أقول: لم يقع شيخنا رضي الله عنه في هُوَّة، ولا قال أحدٌ من أهل العلم إنه وقع فيها، أما إذا بنينا على صحة الحديث عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، وهو الحق إن شاء الله فواضح، وأما على ما زعمه ابنُ المديني فلم يصح عن أبي هريرة، ولا عمن روى عنه، ولا عن الثالث شيء مِن [ص١٣٩] هذا، لا قوله: «أخذ رسول الله بيدي فقال» ولا قوله: «خلق الله التربة ...».

وأما على حَدْس البخاري فحاصله أن أيوب غلط، وقع له عن أبي هريرة خبران، أحدهما: «أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال» فذكر حديثًا صحيحًا غير هذا. والثاني: «قال كعب: خلق الله التربة يوم السبت ...» فالتبس المقولان على أيوب فجعل مقول كعب موضع مقول رسول الله ﷺ وقد تقدم (ص١١٧)[1] قول بُسْر بن سعيد: أنه سمع بعض مَن كان معهم في مجلس أبي هريرة: «يجعل ما قاله كعب عن رسول الله، وما قاله رسول الله عن كعب».

أما البيهقي فلم يقل شيئًا من عنده إنما قال: «وزعم بعضهم أن إسماعيل بن أمية إنما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى ...» فذكر قول ابن المديني.

---

(١) (ص٢٢٥).

وأما ابن كثير فإنما قال: «فكأنَّ هذا الحديث مما تلقَّاه أبو هريرة عن كعب عن صُحُفه فوهم بعض الرواة فجعله مرفوعًا إلى النبيّ ﷺ وأكَّد رفعه بقوله: أخذ رسول الله ﷺ بيدي». فابن كثير جعل هذه الجملة من زيادة الراوي الواهم، وهو «أيوب» في حَدْس البخاري. وهذا أيضًا لا يمسّ أبا هريرة، ولكن الصواب ما تقدم.

ثم قال أبورية ص١٧٦: (**وروى البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله قال: من عادى لي وليًّا فقد آذنته بالحرب، وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحبّ إليَّ مما افترضته عليه، وما زال عبدي يتقرَّب إليَّ بالنوافل حتى أحببته، فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورِجْلَه التي يمشي بها ... وما تردَّدْت عن شيء أنا فاعله تردُّدِي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته**[1]).

أقول: هذا الخبر نَظَر فيه الذهبيّ في ترجمة خالد بن مخلد من «الميزان»[2] وابن حجر في «الفتح» (١١: ٢٩٢)[3]؛ لأنه لم يُرْوَ عن أبي هريرة إلا بهذا السند الواحد: «محمد بن عثمان بن كَرَامة[4]، حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال، حدثني شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر عن عطاء عن أبي هريرة». ومثل هذا التفرُّد يريب في صحَّة الحديث، مع أنّ خالدًا له مناكير وشَرَيكًا فيه مقال. وقد جاء الحديث بأسانيد فيها ضعف من حديث عليّ ومعاذ وحذيفة وعائشة وابن عباس وأنس. فقد يكون وقع

---

(١) في كتاب أبي ريَّة: «إساءته». [المؤلف].

(٢) (١/ ١٦٣ ـ ١٦٥).

(٣) (١١/ ٣٤١).

(٤) رواه عن محمد بن عثمان جماعةٌ منهم البخاري. [المؤلف].

خطأ لخالد أو شَريك، سمع المتن من بعض تلك الأوجه الأخرى المرويَّة عن عليّ أو غيره ممن سَلَفَ ذِكْرُه، وسمع حديثًا آخر بهذا السند ثم التبسا عليه فغلط، روى هذا المتن بسند الحديث الآخر. فإنْ كان الواقع هكذا فلم يحدِّثْ أبو هريرة بهذا، [ص١٤٠] وإلا فهو مِنْ جملة الأحاديث التي تحتاج ككثير من آيات القرآن إلى تفسير، وقد فسَّره أهلُ العلم بما تجده في «الفتح»[١] وفي «الأسماء والصفات» (ص٣٤٥-٣٤٨)[٢]. وقد أومأ البخاريُّ إلى حاله فلم يخرجه إلا في باب التواضع من كتاب الرِّقاق[٣].

قال أبو ريَّة: (**ومن له حاسة شمَّ الحديث يجدْ في هذا الحديث رائحة إسرائيلية**).

أقول: قد عَلِمنا أن كلامَ الأنبياء كلَّه حقٌّ من مشكاة واحدة، وأن الربّ الذي أوحى إلى أنبياء بني إسرائيل هو الذي أوحى إلى محمد ﷺ. ولو جاز الحكم بالرائحة لما ساغ أدنى تشكّك في حكم البخاري؛ لأنه أعرف الناس برائحة الحديث النبوي، وبالنسبة إليه يكون أبو ريَّة أخْشَم فاقد الشمّ أو فاسده.

وعلَّق في الحاشية أيضًا: (**يبدو أن أستاذ أبي هريرة في هذا الحديث هو وهب بن منبه، فقد وقع في «الحلية» في ترجمة هذا... إني لأجد في كتب الأنبياء أن الله تعالى يقول: ما تردَّدتُ عن شيء قطّ تردُّدِي عن قبض روح المؤمن**).

أقول: في سنده من لم أعرفه، وقد ذكروا أنَّ وهبًا روى عن أبي هريرة، ولم يذكروا أن أبا هريرة حكى شيئًا عن وهب، ووهبٌ صغير إنما ولد في

---

(١) (١١/ ٣٤٢ ـ ٣٤٧).

(٢) (٢/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥).

(٣) (٦٥٠٢).

أواخر خلافة عثمان، وإذا صحَّ حديثُ البخاريّ عن أبي هريرة فالمعقول ـ إن كان أحدهما أخذ عن الآخر ـ أن يكون وهب أَخَذَهُ عن أبي هريرة أو بلَغه عنه. ووهب مع صغره مولود في الإسلام من أبوين مسلمَيْنِ، فتوسُّعُه في قراءة كتب الأوائل إنما يكون في كبره بعد وفاة أبي هريرة بمدّة. وهذا تنازل منِّي إلى عقل أبي ريَّة وأشباهه، فأما الحقيقة فمكانة أبي هريرة رضي الله عنه أعلى وأشمخ وأثبت وأرسخ من أن يحتاج المدافع عنه إلى مثل ما ذكرت.

ثم قال أبورية ص١٧٧: (**وقد بلغ من دهاء كعب الأحبار واستغلاله لسذاجة أبي هريرة وغفلته أن كان يلقنه ما يريد بثّه في الدين الإسلامي من خرافات وتُرَّهات، حتى إذا رواها أبو هريرة عاد فصدَّق أبا هريرة ... وإليك مثلاً من ذلك ... روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام، اقرأوا إنْ شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾** [الواقعة:٣٠]. **ولم يكد أبو هريرة يروي هذا الحديث حتى أسرع كعب فقال: صدق، والذي أنزل التوراة على موسى والفرقان على محمد ... ومن العجيب أن يروي هذا الخبر الغريب وهب بن منبه ..**).

أقول: عزا أبو ريَّة هذا إلى «تفسير ابن كثير» (٤:٥١٣-٥١٤) كذبًا، وأبدله في التصويبات (٤:٢٨٩)، وهو كذب أيضًا، وإنما ذكر ابن كثير الحديث وما يتعلق به (٨:١٨٧-١٨٩)[(١)]، ذكره من حديث أربعة [ص١٤١] من الصحابة، ثلاثة في «الصحيحين»[(٢)] أبو هريرة وأبو سعيد الخدري

---

(١) (٧/ ٣٣٩٥ ـ ٣٣٩٦). وموجود أيضًا في الموضع الذي أشار إليه أبو ريَّة (٤/ ١٨٩٥ـ ١٨٩٨).

(٢) حديث أبي هريرة في البخاري (٣٢٥٢)، ومسلم (٢٨٢٦). وحديث أبي سعيد عند البخاري (٦٥٥٣)، ومسلم (٢٨٢٨). وحديث سهل عند البخاري (٦٥٥٢)، ومسلم (٢٨٢٧).

وسهل بن سعد، وواحد في «صحيح البخاري»[1] فقط وهو أنس، قال ابن كثير: «فهذا حديث ثابت عن رسول الله ﷺ بل متواتر مقطوع بصحته عند أئمة الحديث». ولم أجد هناك ذِكْرًا لوهب[2]، إنما ذكر ابن كثير أثرًا عن ابن عباس بمعنى الحديث وفيه زيادة، وقال: «هذا أثر غريب إسناده جيد قوي حسن». وأين ابن عباس من وهب بن منبه؟ (فاعتبروا يا أولي الأبصار).

ثم قال أبو ريَّة: (**ضعف ذاكرته: كان أبو هريرة يذكر عن نفسه أنه كان كثير النسيان لا تكاد ذاكرته تُمْسِكُ شيئًا مما يسمعه، ثم زعم أن النبيّ ﷺ دعا له فأصبح لا ينسى شيئًا يصل إلى أذنه، وقد ذكر ذلك كي يُسوِّغ كثرة أحاديثه ويُثْبت في أذهان السامعين صحَّة ما يرويه**).

أقول: في باب ما جاء في الغرس من «صحيح البخاري»[3] من طريق الزُّهري عن الأعرج عن أبي هريرة: «... وقال النبيّ ﷺ: «**لن يبسط أحدٌ منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئًا أبدًا**». فبسطت نمرة ... ثم جمعتُها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحقِّ ما نسيتُ من مقالته تلك إلى يومي هذا». هذه الرواية صريحة في اختصاص عدم النسيان بما حدَّث به النبيّ ﷺ في ذاك المجلس.

وفي باب الحجَّة على من قال... الخ من كتاب الاعتصام من «صحيح

---

(١) (٣٢٥١).

(٢) نعم لم يذكر أثر وهب في تفسير سورة الواقعة، وذَكَره في تفسير سورة الرعد (٤/ ١٨٩٦ ـ ١٨٩٨). ذكره من رواية ابن جرير مطولًا وقال فيه: «أثر غريب عجيب» ثم ذكره من رواية ابن أبي حاتم وقال: «هذا سياق غريب، وأثر عجيب ولبعضه شواهد».

(٣) (٢٣٥٠).

البخاري»[1] أيضًا من طريق الزهري عن الأعرج أيضًا عن أبي هريرة: «... وقال: «**مَنْ يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فإنه لن ينسى شيئًا سمعه مني**». فبسطت بُرْدة كانت عَليَّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئًا سمعته منه».

في هذه الرواية إطلاق، ولكنّ السياق ونصَّ الرواية الأولى يقضي بالتقييد.

وفي أوائل البيوع من «صحيح البخاري»[2] أيضًا من طريق الزهري عن ابن المسيّب وأبي سلمة عن أبي هريرة «..وقد قال رسول الله ﷺ في حديث يُحدِّثه: «**إنه لن يبسط أحدٌ ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمع ثوبه إلا وعى ما أقول**». فبسطتُ نَمِرة عَليَّ حتى إذا قضى رسول الله مقالته جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله تلك من شيء».

وهذه الرواية صريحة في الاختصاص أيضًا.

وفي باب حفظ العلم من «صحيح البخاري»[3] أيضًا من طريق ابن أبي ذئب عن المَقْبري عن أبي هريرة، قلت: يا رسول الله إني أسمع منك حديثًا كثيرًا أنساه. قال: «**ابسط رداءك**»، قال: فبسطته، قال: فغرف بيديه [ص١٤٢] ثم قال: «**ضُمّ**». فضممت، فما نسيت شيئًا بعد».

هذه الرواية تَصِف ــ فيما يظهر ــ واقعةً أخرى، فكأنَّ أبا هريرة لما

---

(١) (٧٣٥٤).

(٢) (٢٠٤٧).

(٣) (١١٩)، وفي كتاب المناقب (٣٦٤٨).

استفاد من الواقعة الأولى حِفْظ المقالة التي حدَّث بها النبيّ ﷺ في ذاك المجلس على وجهها رغب في المزيد، فقال للنبي ﷺ: «إني أسمع منك حديثًا كثيرًا أنساه»، وهذا القول لا يقتضي ـ كما لا يخفى ـ نسيان كل ما يسمع ولا نسيان المقالة التي تقدم خبرها، على أن المنهوم قد يحمله حرصه على المبالغة في الشكوى. وتقدم (ص١٠٠)[1] ذكر شهادة النبيّ ﷺ لأبي هريرة بأنه أحرص الصحابة على العلم، وقد تقدم (ص١٠٥)[2] ما يتعلّق بذلك. وليس في هذه الرواية ذكر نص من النبيّ ﷺ بعدم النسيان لشيء بعد ذلك، وإنما فيها قول أبي هريرة: «فما نسيتُ شيئًا بعد» يعني شيئًا من الحديث؛ لأن الشكوى إنما كانت من نسيانه، وهذه الكلمة بناها على اعتقاده حين قالها فلا يمتنع أن ينسى بعد ذلك شيئًا من الحديث أو أن يتبين أنه قد كان نسي ولم يستحضر ذلك.

ثم قال أبو ريَّة ص١٧٨: (روى مسلم عن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله، والله الموعد، كنت رجلاً مسكينًا أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفقُ بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فقال رسول الله: من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئًا سمعه مني. فبسطت ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممته إليَّ فما نسيت شيئًا سمعته منه.

قال مسلم: إن مالكًا انتهى حديثه عند انقضاء قول أبي هريرة، ولم يذكر في حديثه الرواية عن النبي: من يبسط ثوبه الخ. ولا ريب في أن رواية مالك هي الصحيحة، لأن الكلام بعد ذلك مفكّك الأوصال، ولا صلة بينه وبين الذي قبله).

---

(١) (ص١٩٤ ـ ١٩٥).

(٢) (ص٢٠٢ ـ ٢٠٤).

أقول: كلمة أبي ريَّة الأخيرة: (ولا ريب أن رواية مالك هي الصحيحة...) تعطي أنّ الصحيح عن أبي هريرة هو ما اقتصر عليه مالك فقط، ولا يخفى أن هذا يناقض قول أبي ريَّة سابقًا: (ثم زعم أن النبيّ ﷺ دعا له)، ويناقض كلامه الآتي: (على أن هذه الذاكرة ...) فكلام أبي ريَّة متناقض حتمًا، لا مفكَّك الأوصال فحسب. أما زعمه أن الخبر بتلك الزيادة (مفكك الأوصال ولا صلة بينه وبين الذي قبله) فإنما جاء ذلك مِن اختيار أبي ريَّة للفظ مسلم، والخبر في مواضع من «صحيح البخاري» مرَّت الإشارة إليها، وسياقه هناك سليم.

[ص١٤٣] ثم قال أبو ريَّة: (على أن هذه الذاكرة ... قد خانته في مواضع كثيرة، وإن ثوبه الذي بسطه قد تمزَّق فتناثر ما كان بين أطرافه، وإليك أمثلة من ذلك: روى الشيخان عن أبي هريرة أن النبيّ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة». وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة، ولكن الصحابة عملوا بما يخالفه، فقد روى البخاري عن أسامة بن زيد أن رسول الله قال: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها». وقد جاء الحديث كذلك عن عبد الرحمن بن عوف. ولما سمع عمر هذين الحديثين وحديث: «لا يوردن ممرض على مصح» ـ وهو مما رواه أبو هريرة ـ وكان قد خرج إلى الشام ووجد الوباء عاد بمن معه. وقد اضطر أبو هريرة إزاء هذه الأخبار القوية إلى أن يعترف بنسيانه، ثم أنكر روايته الأولى. وفي رواية يونس: قال الحارث بن [أبي] ذباب ابن عم أبي هريرة: قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع حديث: «لا يوردن ممرض على مصح» الخ حديث: «لا عدوى»، فأنكر معرفته لذلك. ووقع عند الإسماعيلي من رواية شعيب: فقال الحارث ابن عم أبي هريرة: إنك حدثتنا، فأنكر أبو هريرة وغضب، وقال: لم أحدثك ما تقول).

أقول: ها هنا أمور تبيّن لنا تهوّر أبي ريَّة ومجازفته:

الأول: حديث: «**لا عدوى**» لم ينفرد به أبو هريرة، بل هو في

«الصحيحين»[1] وغيرهما من حديث ابن عمر وأنس، وفي «صحيح مسلم»[2] وغيره من حديث جابر.

الثاني: أن عمل الصحابة ليس مخالفًا له، وقد جمع بينهما أهلُ العلم بما هو معروف، ولبعض العصريين قولٌ سأحكيه ليُنظر فيه. زعم أن العرب كانوا يعتقدون أنّ العدوى تحصل بالمجاورة وحدها بدون سبب آخر، حتى لو كان في شَعْر امرأة وثيابها قَمْلٌ كثير فقامت إلى جانبها امرأة أخرى ثم بعد أيام قَمِلَ شعرُ الأخرى وثيابها لما سمّوا هذا عدوى، لأنهم يعرفون أنه لم يكن للمجاورة نفسها وإنما دبّ القملُ من تلك إلى هذه ثم تكاثر، قال: وحديثا: «**لا يُورِدُ مُمْرِض على مُصِحّ**»[3] و «**فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد**»[4] يفيدان انتقال الجَرَب والجُذَام، وقد ثبت أنه لا يكون بالمجاورة نفسها وإنما يكون بانتقال ديدان صغيرة جدًّا من هذا إلى ذاك، فهو من قبيل انتقال القمل وليس من العدوى بالمعنى الذي كانوا يعتقدون.

الثالث: أن المنقول أن عمر رجع لِخَبَر عبد الرحمن بن عوف وحده، ولم يُنقل أنّ عمر علم بخبر أسامة، ولا خبر [ص١٤٤]: «**لا يُورِدُ مُمْرِض على مُصِحّ**» كما زعم أبو ريَّة.

---

(١) من حديث ابن عمر أخرجه البخاري (٢٠٩٩)، ومسلم (٢٢٢٥). ومن حديث أنس في البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٢) (٢٢٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٢٢٢١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) وأصله في مسلم (٢٢٢٠) دون قوله: «وفر من المجذوم كما تفر من الأسد».

الرابع: أن الخبر في الطاعون استفاض في عهد عمر، وبقي أبو هريرة يحدّث بحديث: «**لا عدوى**» زمانًا بعد ذلك، حتى سمعه منه أبو سلمة وغيره ممن لم يدرك عمر.

الخامس: قول أبي ريَّة (وقد اضطر ...) يعطي أن أبا هريرة لم ينس الحديث، فما معنى قوله بعد ذلك: (وأن يعترف بنسيانه) مع إيراده القصة شاهدًا على النسيان كما زعم؟

السادس: لم يأت أبو ريَّة بدليل ولا شِبْه دليل على دعواه أن أبا هريرة اعترف بأنه نسي.

السابع: اختلف الرواة عن الزهري في حكاية القصة، وأحسنهم سياقًا يونس بن يزيد الأيلي، وقد شهد له ابنُ المبارك بأن كتابه صحيح، وأنه كتب حديثَ الزهريّ على الوَجْه، أي كما تلفَّظ به الزهريُّ[1]. وفي روايته في «صحيح مسلم»[2] بعد كلام الحارث: «فأبَى أبو هريرة أن يعرف ذلك وقال: لا يوردُ مُمْرِض على مُصِحّ. فماراه الحارثُ في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطَنَ بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلتُ؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلتُ: أبيتُ. قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدّثنا أن رسول الله ﷺ قال: «**لا عدوى**». فلا أدري أنسي أبو هريرة أم نَسخَ أحدُ القولين الآخر»؟

ولو صرَّح أبو هريرة بنفي أن يكون حدَّثهم من قبل لجزم أبو سلمة

---

(١) انظر «تهذيب الكمال»: (٨/ ٢٢١).

(٢) (٢٢٢١/ ١٠٤).

بالنسيان[1]، لكن لمّا سكت أبو هريرة عن الحديث وامتنع أن يجيبهم سألوه وغضب وقال: أبيت، فَهِمَ بعض الرواة من ذلك إنكاره، فعبَّر بعضُهم عن قول أبي سلمة: «فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك» بقوله: «أنكر أبو هريرة الحديث الأول» ولا يخفى الفرق، فقوله: «أبى أن يعرف» إنما معناه: امتنع أن يقول: نعم قد عرفت. وهذا الامتناع لا يُفْهَم منه الإخبار بنفي المعرفة. ثم جاء بعضُ مَنْ بعدهم فعبَّر عن الإنكار بنسبته إلى أبي هريرة أنه قال: «لم أحدّثْك» كما وقع عند الإسماعيلي[2] من طريق شعيب، ولا أدري ما سنده؟ وأصل حديث شعيب عند مسلم[3] لكن لم يسق لفظَه، وعند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢:٢٦٢)[4] وليس فيه هذه الكلمة.

وكأنَّ أبا هريرة حدَّث بالحديثين مرة، فتشكَّك بعض الناس في الجمع بينهما، فرأى أبو هريرة أنّ التحديث بهما مظنَّة أن يقع لبعض الناس ارتياب أو تكذيب، فاختار الاقتصار على أحدهما وهو الذي يتعلَّقُ به حكمٌ عمليّ: «**لا يُورِدُ ممرضٌ على مُصِح**» وسكت عن الآخر، وودَّ أن لا يكون حدَّث به قبل ذلك، فلما [ص١٤٥] سُئل عنه أبى أن يعترف به، راجيًا أن يكون في ذلك الإباء ما يمنع الذين كانوا سمعوه منه أن يحدّثوا به عنه.

---

(١) فأما ما في صحيح البخاري [٥٧٧١] عن أبي سلمة: «فما رأيته نسي حديثًا غيره» فليس هذا جزمًا بالنسيان لهذا الحديث، وإنما استثناه لأجل احتماله النسيان كما بيّنَتْه الروايةُ الأخرى. وهذه شهادة عظيمة لأبي هريرة؛ لجلالة أبي سلمة وطول ملازمته لأبي هريرة. [المؤلف].

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح»: (١٠/ ٢٤٢).

(٣) «الصحيح»: (٤/ ١٧٤٤).

(٤) (٢٨٩١ ـ ط الرسالة).

وذكر أبو ريَّة ص١٧٩ قصة ذي اليدين وقال: (**في رواية البخاري أنها صلاة العصر، وفي رواية النسائي ما يشهد أن الشك كان من أبي هريرة وهذا لفظه: صلى النبيّ إحدى صلاتَي العشيّ ولكني نسيت**).

أقول: الحديث عند النسائي[1] من طريق «ابن عَون عن محمد بن سيرين قال: قال أبو هريرة: صلى بنا النبيّ ﷺ إحدى صلاتَي العشيّ. قال: قال أبو هريرة: ولكني نسيت ...». وهو في «صحيح البخاري»[2] في كتاب المساجد، باب تشبيك الأصابع الخ من طريق «ابن عَون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتَي العشيّ. قال ابن سيرين: قد سماها أبو هريرة ولكني نسيت أنا ...». وكلتا الروايتين من طريق ابن عَون عن ابن سيرين. فإن رجَّحْنا رواية الصحيح فذاك وإلا فلا يتمّ الاستشهاد مع التعارض. على أنَّ النسيان هنا لا أثر له، فإن ذاك الحكم إذا[3] ثبت لإحدى الصلاتين ثبت للأخرى إجماعًا.

قال أبو ريَّة: (**ولما روى أن رسول الله قال: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا ودمًا خير من أن يمتلئ شعرًا، قالت عائشة: لم يحفظ، إنما قال ... من أن يمتلئ شعرًا هُجِيتُ به**).

أقول: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٤ – ٢٢٧].

---

(١) (١٢٢٤).

(٢) (٤٨٢).

(٣) (ط): «إذ».

وقال البخاري في «صحيحه»[1]: «باب ما يجوز من الشعر والرَّجَز والحُداء الخ». وذَكَر أحاديث، ثم قال: «باب هجاء المشركين» وذكر أحاديث، ثم قال: «باب ما يُكره أن يكون الغالب على الإنسان الشِّعْر حتى يصدَّه عن ذكر الله والعلم والقرآن» وأخرج فيه حديثَ ابن عمر[2] عن النبيّ ﷺ: «**لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خيرٌ له من أن يمتلئ شعرًا**»، ومن حديث أبي هريرة[3]: «**لأن يمتلئ جوف رجلٍ قيحًا يَرِيَه خير من أن يمتلئ شعرًا**». وأخرج مسلم في «صحيحه»[4] حديثَ أبي هريرة، ثم أخرج مثله من حديث سعد بن أبي وقاص[5]، ثم من حديث أبي سعيد الخدري[6] مثله بدون كلمة «يريه». وقد جاء الحديث في غير «الصحيحين» عن غير هؤلاء من الصحابة[7].

وأما ما ذكره أبو ريَّة عن عائشة فهو من رواية الكلبي وهو كذَّاب، عن أبي صالح مولى أم هانئ وهو واه. والإناء إذا امتلأ بشيء لم يبق فيه متَّسَع لغيره، فمن امتلأ جوفه شعرًا امتنع أن يكون ممن استثنى في الآية ووصف بقوله: ﴿وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الشعراء:٢٢٧] وهذا بحمد الله واضح. وقد علّق أبو ريَّة في الحاشية ما لاحاجة بنا بعد ما مرَّ إلى النظر فيه.

---

(١) (٨/ ٣٤ - ٣٧ ـ السلطانية).

(٢) (٦١٥٤).

(٣) (٦١٥٥).

(٤) (٢٢٥٧).

(٥) (٢٢٥٨).

(٦) (٢٢٥٩).

(٧) انظر «مجمع الزوائد»: (٨/ ٣٦ ـ ٣٧).

[ص١٤٦] ثم قال أبو ريَّة ص١٨٠: (**ومن عجيب أمر الذين يثقون بأبي هريرة ثقة عمياء أنهم يمنعون السهو والنسيان عنه، ولا يتحرَّجون من أن ينسبوهما إلى النبيّ صلوات الله عليه ...**).

أقول: لم يمنع أحدٌ أن يسهو أبو هريرة أو ينسى، ولكننا تصديقًا للنبيّ ﷺ وإيمانًا به وببركة دعائه نقول: إن أبا هريرة لم ينس شيئًا من المقالة التي أخبر النبيّ ﷺ أنه لن ينسى منها شيئًا، وأنه فيما عداها من الحديث كان من أحفظ الناس له. ومن الناس من فهم أن خبر النبيّ ﷺ بعدم النسيان يعمّ ما سمعه أبو هريرة منه في مجلسه ذلك وبعده، وقد مرَّ النظر في ذلك. والخير والفضل والكمال في ذلك كله عائد إلى الله ورسوله، فأما ما عدا الحديث فلم يقل أحدٌ إن أبا هريرة لا يسهو ولا ينسى.

ثم قال ص١٨١: (... **فلِمَ لم يحفظ القرآن؟**).

أقول: ومن أين لك أنه لم يحفظه؟ غاية الأمر أنه لم يُذْكَر فيمن جمعَ القرآنَ في العهد النبويّ، والذين ذُكِرُوا أفرادٌ قليلون ليسوا من كبار الصحابة. وأبو هريرة من أئمة القراءات، وهو فيها أشهر شيخ للأعرج ولأبي جعفر القارئ، وهما أشهر شيوخ نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أشهر القرَّاء السبعة، وبهذا عُلِم حفظه للقرآن وإتقانه. انظر ترجمته في «طبقات القراء» رقم (١٥٧٤)[1].

قال: (**وكذلك لو كان أبو هريرة قد بلغ هذه الدرجة ... وهي عدم السهو والنسيان لاشتهر...**).

أقول: قد علمتَ أنّ المتحقِّق هو أنه لم ينس ما حدَّث به النبيّ ﷺ في

---

(١) لابن الجزري. وانظر «معرفة القراء الكبار»: (١/ ٢١ ـ ٢٢) للذهبي.

مجلس خاصٍّ قد مرَّ بيانه[1]، وكان فيما عدا ذلك مِنْ أحفظهم، وهذا لا يَرِدُ عليه شيء مما ذكر أبو ريَّة.

قال ص١٨٢: (ولكن الأمر قد جرى على غير ذلك ...).

أقول: أعاد أشياء قد تقدم النظر فيها، ويأتي باقيها.

ثم قال: (حفظ الوعاءين. أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: حفظت عن رسول الله وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته لقُطِع هذا البلعوم. وهذا الحديث معارض بحديث ... عن علي رضي الله عنه فقد سئل: هل عندكم كتاب؟ فقال: لا إلا كتاب الله ...أو ما في هذه الصحيفة. وكذلك يعارضه ما رواه البخاري عن عبد العزيز بن رُفَيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس، فقال له شداد: أَتَرَكَ النبيّ ﷺ من شيء؟ فقال: ما ترك إلا ما بين الدفّتين، ولوكان هناك شيء يؤثر به النبيّ ﷺ أحد خواصه ...).

[ص١٤٧] **أقول:** المنفيّ في خَبَرَي عليّ وابن عباس هو كتاب مكتوب غير القرآن، ولهذا استثنى عليٌّ صحيفتَه. ولم يقصد أبو هريرة ولا فهم أحدٌ من كلامه أن عنده كتابين أو كتابًا واحدًا، وإنما قصد وفهم الناسُ عنه أنه حفظ ضَرْبين من الأحاديث: ضرب يتعلّق بالأحكام ونحوها مما لا يخاف هو ولا مثله من روايته. وضرب يتعلّق بالفتن وذمِّ بعض الناس، وكلُّ أحدٍ من الصحابة كان عنده من هذا وهذا، وكانوا يرغبون عن إظهار ما هو من الضرب الثاني، وقد ذكر أبو ريَّة حذيفةَ وعلمَه بالفتن، وكان ربما حدّث منه بالحرف بعد الحرف، فينكره عليه إخوانه كسلمان وغيره[2].

---

(١) (ص٢٧٤ ـ ٢٧٨).

(٢) كما في «سنن أبي داود» (٤٦٥٩) وغيره.

وقال ص١٨٤: (**ومَنْ هو أبو هريرة؟ فلا هو من السابقين الأوّلين، ولا المهاجرين**).

أقول: قدمت (ص١٠٣)[1] القولَ بأنه أسلم في بَلدِه قبل الهجرة، وبهذا يكون من السابقين إلى الإسلام، ولم يثبت ما يخالف ذلك. فأما من قال: أسلم عام خيبر، فإنما أراد هجرته، وقد ثبت في خبر هجرته أنه قَدِم مسلمًا. فأما الهجرة فهو مهاجر حتمًا وإن لم يكن من قريش ولا من أهل مكة، وإنما أسلمت قبيلتُه بعد أن هاجر بمدة، فقد ثبت أنه وجد النبيّ ﷺ بخيبر عقب الوقعة، وثبت من شعر كعب بن مالك قوله قبيل غزوة الطائف، وذلك بعد خيبر بمدة[2]:

قضينا مِن تهامةَ كلّ ريبٍ ... وخيبرَ ثمّ أجْمَمْنا السيوفا
نخيِّرها ولو نطقَتْ لقالت ... قواطعُهنَّ دوسًا أو ثقيفًا

قال: (**ولا من المجاهدين بأموالهم وأنفسهم**).

أقول: بل هو منهم، فقد غزا مع النبيّ ﷺ غزواته بعد خيبر.

وعلق أبو ريَّة في الحاشية: (**أثبت التاريخ أنه فرَّ يوم مؤتة، ولما عيَّروه بذلك لم يُحِرْ جوابًا**).

أقول: لقي المسلمون عدوَّهم بمؤتة وكان عددهم أكثر من نيّف وثلاثين ضعفًا، فكان القتال، ثم انحاز خالد بن الوليد بالمسلمين ورجع بهم، فكان بعض الناس يصيح فيهم: يا فُرَّار، فيقول النبيُّ ﷺ: «**بل هم الكُرَّار إن شاء الله**

---

(١) (ص ١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٢٦٣)، والبيهقي في «الدلائل»: (٥/ ١٥١)، وهو في «السيرة»: (ق٢/ ٤/ ٤٧٩) لابن هشام.

تعالى»[1].

قال: (ولا ... ولا من المفتين).

أقول: بل هو من المفتين بلا نزاع، غير أنه لم يكن من المكثرين[2]؛ لأنه كان يتوقَّى ويحبُّ أن يكفيه الفتوى غيره كما تقدم (ص١٢٣)[3]. وفي «فتوح البلدان» (ص٩٢-٩٣)[4]: أن عمر لما ولَّى قُدامة بن مظعون إمارة البحرين بعث معه أبا هريرة على القضاء والصلاة، ثم ولَّاه الإمارة أيضًا. فتَرْكُ عمر تولَية قدامة القضاء والصلاة مع أنه من السابقين وأهل بدر، وتوليته ذلك أبا هريرة= شهادةٌ قاطعة بأن أبا هريرة من علماء الصحابة[5]، وأنه أعلم من بعض السابقين البدريين.

قال ص١٨٥: (ولا من القُرَّاء الذين حفظوا القرآن).

[ص١٤٨] **أقول:** قد تقدم رد هذا آنفًا (ص١٤٦)[6].

قال: (ولا جاء في فضله حديث عن الرسول) وعلَّق عليه: (روى البخاري

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»: (٤/ ٣٧٤) من مرسل عروة بن الزبير.

(٢) انظر «الإحكام»: (٥/ ٩٢) لابن حزم.

(٣) (ص٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٤) [ص١١٢]. ذكره عن أبي مخنف والهيثم، وليس ذلك بحجة، ولكنه يستأنس به حيث لا مخالف له. [المؤلف].

(٥) أقول: روى الواقدي عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن زياد بن ميناء قال: كان ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد وجابر مع غيرهم من الصحابة، يفتون في المدينة ويحدّثون، من لدن توفي عثمان رضي الله عنه وعنهم إلى أن توفوا، وإلى هؤلاء الخمسة صارت الفتوى. انظر «سير النبلاء»: (٢/ ٦٠٧).

(٦) (ص٢٨٠).

وغيره... في فضل طائفة كبيرة من أجلاء الصحابة لم نر فيهم أبا هريرة).

أقول: نعم، لم يعقد البخاريُّ لذكر أبي هريرة بابًا في فضل الصحابة، لكن عنده في «كتاب العلم» أبواب تخصّ أبا هريرة، كـ«باب حفظ العلم» و«باب الحرص على العلم»[1]، وغير ذلك، وله باب في «صحيح مسلم»[2] في كتاب فضائل الصحابة، وكذا في السنن و«المستدرك»[3] وغيرها. وقد مضى أثناء الترجمة أشياء من فضائله ويأتي غيرها.

وقال ص١٨٥: (تشيُّع أبي هريرة لبني أمية).

أقول: أسرف أبو ريَّة في هذا الفصل سبًّا وتحقيرًا وتُهَمًا فارغة، وبِحَسْبي أن أقول: قد ورد أن النبيَّ ﷺ لما بعث العلاء بن الحضرمي على البحرين أَصْحَبَه أبا هريرة وأوصاه به خيرًا[4]. ومن ثَمَّ أخذت حال أبي هريرة المالية تتحسَّن، ولم يتحقق لي متى رجع، وبعد وفاة العلاء بن الحضرمي استعمل عمرُ مكانه أبا هريرة[5]. وقَدِمَ أبو هريرة مرَّة على عمر بخمسمائة ألف لبيت المال، فأخبره فاستكثر ذلك ولم يكد يصدِّق. وقدم مرَّة ـ لا أدري هذه أم بعدها ـ بمال كثير لبيت المال، وقَدِمَ لنفسه بعشرة آلاف[6]. وثبت عن ابن سيرين أنّ عمر سأل أبا هريرة فأخبره، فأغلظ له عمر وقال: فمن أين لك؟

---

(١) «صحيح البخاري»: (١/ ٣٥، ٣١ ـ السلطانية). ولفظ الصحيح: «... الحرص على الحديث».

(٢) رقم (٢٤٩١ ـ ٢٤٩٣).

(٣) انظر «جامع الترمذي» (٣٨٣٤ ـ ٣٨٤١)، و«المستدرك»: (٣/ ٥٠٦ ـ ٥١٤).

(٤) يأتي تحقيقه فيما بعد. [المؤلف].

(٥) يأتي تحقيقه فيما بعد. [المؤلف].

(٦) أو عشرين ألفًا كما يأتي بعد. [المؤلف].

فقال: خيل نَتَجَت، وغلَّةُ رقيقٍ لي، وأُعطية تتابعت عليَّ[1]. قال ابن سيرين: «فنظروا فوجدوه كما قال. فلما كان بعد ذلك دعاه عمر ليستعمله فأبى أن يعمل له، فقال له: تكره العمل وقد طلبه مَنْ كان خيرًا منك؟ طلبه يوسف عليه السلام. فقال: إن يوسف نبي ابن نبي ابن نبي ابن نبي وأنا أبو هريرة ...» انظر «البداية» (٨: ١١٣)[2]. وابنُ سيرين من خيار أئمة التابعين، والسند إليه بغاية الصحة. قال ابن كثير: «وذكر غيره أنّ عمر غرَّمه» وسيأتي ذلك.

فمَنْ كان له في عهد عمر خيلٌ تَناتج ورقيق يغلّ، مع عطائه في بيت المال كغيره من الصحابة، ومع ما كان الأئمة يتعهّدون به الصحابة من الأموال زيادةً على المقرَّر كل سنة بحسب توفّر المال في بيت المال، أقول: من كانت هذه حاله كيف يسوغ أن يقال: إنه إنما تموَّل في عهد بني أمية؟

ويزعم أبو رية ـ من وحي شيطانه ـ أن بني أمية أقطعوا أبا هريرة وبنوا مسكنه بالعقيق وبذي الحُلَيفة، ويجعلها أبو ريَّة قصورًا وأراضي! وأعجب من ذلك: زعمه أنهم زوَّجوه ابنة غزوان. وينعى على أبي هريرة أنه [ص١٤٩] كان ممن نصر عثمان (وتلك شَكاةٌ ظاهر عنك عارُها)[3]. ويزعم أنه مال

---

(١) وفي رواية في طبقات ابن سعد ٤/ ٢/ ٥٩ وفتوح البلدان ص٩٣: «ولكن خيلاً تناتجت وسهامًا اجتمعت» يريد سهامه من المغانم؛ لأنه كان مع العلاء بن الحضرمي في فتوحه. [المؤلف].

(٢) (١١/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧).

(٣) عجز بيت لأبي ذؤيب الهذلي، وصدره:

وعيّرها الواشون أني أُحبّها

انظر «ديوان الهذليين»: (١/ ٢١)، و«مقاييس اللغة»: (٣/ ٤٧٢). ونسبه في «الصحاح»: (٢/ ٧٣١) إلى كثيّر.

إلى معاوية، وهذه من وحي الشياطين، وتقوُّلات الرافضة والقصَّاصين، ولا نثبت لأبي هريرة صلة بمعاوية إلا أنه وفد إليه بعد استقرار الأمر له كما كان يَفِدُ إليه بنو هاشم وغيرهم. وينعى عليه استخلاف مروان له على إمرة المدينة، وتقدَّم (ص١٠٨)[1] أن ذاك الاستخلاف لم يزد أبا هريرة إلا تواضعًا وانكسارًا وتهاونًا بالإمارة، فإن كان لذلك أثر فهو إحياؤه كثيرًا من السنة، كما تقدم.

وأحاديث أبي هريرة في فضائل أهل البيت معروفة، وكذلك محبَّته لهم وتوقيره، وشدّة إنكاره على بني أمية لما منعوا أن يُدفَن الحسن بن عليّ مع جَدّه ﷺ، وقوله لمروان في ذلك: «والله ما أنت بوالٍ، وإن الوالي لغيرُك، فدعه، ولكنك تدخل فيما لا يعنيك، وإنما تريد بهذا إرضاء من هو غائب عنك» يعني معاوية. راجع «البداية» (٨:١٠٨)[2]. ومن المتواتر عنه: تعوُّذه بالله من عام الستين وإمارة الصبيان[3]، كان يعلن هذا ومعاوية حيّ، وذلك يعني موت معاوية وتأمّر ابنه يزيد، وقد كان ذلك عام الستين بعد موت أبي هريرة بمدَّة.

قال أبورية ص١٨٨: (**روى البيهقي عنه: أنه لما دخل دار عثمان وهو محصور استأذن في الكلام، ولما أُذن له قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنكم ستلقون بعدي فتنة واختلافًا، فقال له قائل من الناس: فمن لنا يا رسول الله... أو ما تأمرنا؟ فقال:**

---

(١) (ص٢٠٩).

(٢) (١١/ ٣٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (٨٣١٩، ٨٣٢٠)، والبزار: (١٦/ ٢٤٩) وغيرهم بلفظ «رأس السبعين». وانظر حاشية المسند. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٠)، و«الأوسط» (١٣٩٧) من طريق آخر بلفظ: «رأس الستين».

عليكم بالأمين وأصحابه، وهو يشير إلى عثمان. وقد أورده أحمد بسند جيد).

أقول: الحديث في «المستدرك» (٣:٩٩) وفيه: «عليكم بالأمير» وهو الظاهر، وفي سنده مقال لكنه ليس بمنكر. وقول أبي هريرة: «وهو يشير إلى عثمان» يريد أنه يفهم أن النبيّ ﷺ أشار بقوله: «الأمير» إلى عثمان. ولو أراد أبو هريرة ـ وقد أعاذه الله ـ أن يكذب لجاء بلفظ صريح مؤكّد مشدّد.

قال: (ولما نسخ عثمان المصاحف دخل عليه أبو هريرة فقال: أصبت ووُفّقت، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول...، قال فأعجب ذلك عثمان وأمر لأبي هريرة بعشرة آلاف. وهذا الحديث من غرائبه وهو ينطق ولا ريب بأنه ابن ساعته).

أقول: عزاه أبو ريَّة إلى «البداية» (٧:٢١٦)[1] وهو هناك من رواية الواقدي، وهو متروك مرميّ بالكذب، عن [أبي بكر بن عبد الله بن محمد] بن أبي سبرة، وهو كذَّاب يضع الحديث.

[ص١٥٠] قال: «ومن غرائبه كذلك ما رواه البيهقي قال: أُصيبت بثلاث مصيبات...» ذكر قصة المِزْوَد مطوَّلة، وأسرف أبو ريَّة في التنـدُّر والاستهزاء، وعزا الخبر إلى «البداية» (٦:١١٧)[2] وهو مرويّ من طرق في أسانيدها ضعف، واللفظ الذي ساقه أبو ريَّة من رواية يزيد بن أبي منصور الأزدي عن أبيه عن أبي هريرة. وأبو منصور الأزدي مجهول ولا يُدْرَى أدرك أبا هريرة أم لا؟ وفيه: أن المِزْود ذهب حين قُتل عثمان.

قال أبو ريَّة: (وهذا الحديث رواه عنه أحمد ولكن قال فيه ... وعلقه في سقف البيت ...).

---

(١) (١٠/ ٣٩٤ ـ ٣٩٥). وهو في «تاريخ ابن عساكر»: (٣٩/ ٢٤٤).

(٢) (٨/ ٦٦١ ـ ٦٦٢).

أقول: أما هذه الرواية فرجالها ثقات[1]، ولفظه: «أعطاني رسول الله ﷺ شيئًا من تمر فجعلته في مِكْتَل، فعلَّقناه في سقف البيت، فلم نَزَلْ نأكل منه حتى كان آخره أصابه أهلُ الشام حيث أغاروا على المدينة» يعني مع بُسْر بن أرطاة، وذلك بعد قتل عثمان بمدة[2]، وهذه الرواية الأخيرة ليس فيها ما يُنكَر، والظاهر أن الإعطاء كان في أواخر حياة النبيّ ﷺ.

وقد جاءت أحاديثُ كثيرة بمثل هذا مِنْ بركة ما يدعو فيه النبيّ ﷺ، وهذا المعنى متواتر قطعًا، حتى كان عند الصحابة كأنه من قبيل الأمور المعتادة من كثرة ما شاهدوه. ومَن يؤمن بقُدرة الله عزوجل وإجابته دعاءَ نبيِّه وخَرْق العادة له لا يستنكر ذلك. نعم يَتوقَّف عما يرويه الضعفاء والمجهولون؛ لأنّ من شأن القُصَّاص وأضرابهم أن يطوِّلوا القضايا التي من هذا القبيل، ويزيدوا فيها، ويغيروا في أسانيدها، والله المستعان.

قال أبو ريَّة ص١٨٩: (**ومما [زعم المفتري أن أبا هريرة] وضعه في معاوية: ما أخرجه الخطيب عنه: ناول النبيّ ﷺ معاوية سهمًا فقال: خذ هذا السهم حتى تلقاني به في الجنة**).

أقول: في سنده وضَّاح بن حسّان عن وزير بن عبد الله ـ ويقال ابن عبد الرحمن ـ الجزري عن غالب بن عبيد الله العقيلي. وهؤلاء الثلاثة كلهم هَلْكَى مُتَّهمون بالكذب، ورابعهم أبو ريَّة القائل: إن أبا هريرة كيتَ وكيتَ. والخبر أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات»[3]، وقد تفنَّن فيه الكذابون فرووه من حديث جابر، ومن حديث أنس، ومن حديث ابن عمر، وغير

---

(١) «مسند أحمد» (٨٢٩٩).

(٢) انظر «البداية والنهاية»: (١٠/ ٦٨٢). وكان ذلك في سنة أربعين من الهجرة.

(٣) (٨١٤).

ذلك. راجع «اللآلي المصنوعة» (١:٢١٩)[١].

قال: (**وأخرج ابن عساكر وابن عدي والخطيب البغدادي عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله ائتمن على وحيه ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية ..**).

[ص١٥١] **أقول:** وهذا أيضًا من أحاديث «الموضوعات»[٢]، راجع «اللآلي المصنوعة» (١:٢١٦-٢١٨)[٣]، وقد تلاعب به الكذابون فرووه تارة عن واثلة، وتارة عن أنس، وتارة عن أبي هريرة، ورووا نحوه في أمانة معاوية من حديث عليّ، وابن عباس، وعُبادة بن الصامت، وجابر، وابن عمر، وعبد الله بن بُسر. فإن لزم مِن نِسْبة الخبرَين إلى أبي هريرة ثبوتهما عنه لزم ثبوتهما عمن ذُكِرَ معه من الصحابة، بل يلزم في جميع الأحاديث الضعيفة والموضوعة ثبوتها عمن نُسِبت إليهم من الصحابة. ومعنى هذا أنَّ كلّ فرد من أفراد الرواة معصوم عن الكذب والغلط إلا الصحابة، ولا ريب أنَّ في الرواة المغفَّل والكذَّاب والزنديق، ولعل أبا ريَّة أن يكون خيرًا من بعضهم فيكون معصومًا، فلماذا لا يستغني بهذه العصمة ويطلق أحكامه كيف يشاء، ويريح نفسه وغيره من طول البحث والتفتيش في الكتب؟

قال: (**ونظر أبو هريرة إلى عائشة بنت طلحة ...، فقال: ... والله ما رأيت وجهًا أحسن منك إلا وجه معاوية على منبر رسول الله**).

أقول: عزاه إلى «العقد الفريد»[٤]، والحكاية فيه بلا سند، وحاول

---

(١) (١/ ٤١٩).

(٢) (٨٠٧).

(٣) (١/ ٤١٨ ـ ٤١٩).

(٤) (٦/ ١٠٩ ـ لجنة التأليف).

صاحب «الأغاني»[1] إسنادَها على عادته فلم يجاوز بها المدائني، وبَيْن المدائني وأبي هريرة نحو قرن ونصف، وهؤلاء سَمَريُّون إذا ظفروا بالنكتة لم يهمّهم أَصِدْقًا كانت أم كَذِبًا، والعلمُ وراء ذلك.

قال: (**ولقد بلغ من مناصرته لبني أمية أنه كان يحث الناس على ما يطالب به عمالهم من صدقات، ويحذرهم أن يَسُبُّوهم. قال العجاج: قال لي أبو هريرة: ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: يوشك أن يأتيك بقعان الشام فيأخذوا صدقتك، فإذا أتوك فتلقّهم بها، فإذا دخلوها فكن في أقاصيها وخلِّ عنهم وعنها، وإياك إن تَسُبَّهم فإنك إن سَبَبْتَهم ذهب أجرك وأخذوا صدقتك، وإن صبرت جاءت في ميزانك يوم القيامة**).

أقول: عزاه إلى «الشعر والشعراء»[2] لابن قتيبة، والحكاية فيه بلا سند، فإنْ صحَّت فإنما هي نصيحة لا تدلّ إلا على النُّصْح لكلّ مسلم، والإسلام يقضي بوجوب أداء الصدقة إلى عُمّال السلطان إذا طلبها وبحُرْمة سبِّهم إذا أخذوها. ولو منع العَجاجُ الصدقةَ لأُهين وأُخِذت منه قهرًا، ولو سبّ قابضيها لأثم وضرَّ نفسه ولم يضرَّهم شيئًا. ويكاد أبو ريَّة ينقم على أبي هريرة قوله: لا إله إلا الله، ويبني على [ص١٥٢] ذلك تهمة. قاتل الله اللَّجاج!

وقال ص١٩٠: (**وَضْعُه [بزعم المفتري] أحاديث على عليّ. قال أبو جعفر الإسكافي: إن معاوية حمل قومًا من الصحابة والتابعين على رواية أخبار قبيحة على**

---

(١) (١١/ ١٩٧).

(٢) (٢/ ٥٩١). وساق ابن قتيبة سنده في «عيون الأخبار»: (١/ ٧) قال: «حدثنا الرياشي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا القاسم بن الفضل، قال: حدثنا ابن أخت العجاج، عن العجاج... به.

قلت: الإسناد صحيح إلى ابن أخت العجاج، ولم أجد ترجمته.

عليّ تقتضي الطعنَ فيه والبراءةَ منه، وجعل لهم في ذلك جُعْلًا، فاختلقوا ما أرضاه، منهم أبو هريرة، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة، ومن التابعين عُروة بن الزبير).

أقول: قد تقدم النظر في ابن أبي[1] الحديد والإسكافي (ص١٠٩)[2]، وهذه التهمة باطلة قطعًا، فأبو هريرة والمغيرة وعمرو ومعاوية صحابيون، وكلُّهم عند أهل السنة عدول، ثم كانت الدولة لبني أمية، فلو كان هؤلاء يستحلّون الكذبَ على النبيِّ ﷺ في عَيب عليٍّ لامتلأ «الصحيحان» فضلاً عن غيرهما بِعَيبه وذمِّه وشَتْمه، فما بالنا لا نجد عن هؤلاء حديثًا صحيحًا ظاهرًا في عيب عليٍّ ولا في فضل معاوية؟ راجع (ص٦٤)[3].

وعروةُ من كبار التابعين الثقات عند أهل السنة، لا نجد عنه خبرًا صحيحًا في عيب عليّ. فأما الأكاذيب الموضوعات فلا دخل لها في الحساب، على أنك تجدها تُنْسَب إلى هؤلاء وغيرهم في إطراء عليّ أكثر جدًّا منها في الغضّ منه.

قال: (وروى الأعمش قال: لما قدم أبو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلى مسجد الكوفة، فلما رأى كثرة من استقبله من الناس جثا على ركبتيه ثم ضرب صلعته مرارًا وقال: يا أهل العراق! أتزعمون أني أكذب على الله وعلى رسوله وأحرق نفسي بالنار؟ والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن لكل نبي حَرَمًا، وإن حرمي المدينة ما بين عَيْر إلى ثَوْر، فمن أحدث فيها حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وأشهد بالله أن عليًا أحدث فيها» فلما بلغ معاوية قوله أجازه وأكرمه وولاه إمارة المدينة).

---

(١) «أبي» سقطت من (ط).

(٢) (ص٢١٠ ـ ٢١١).

(٣) (ص١٢٥ ـ ١٢٦).

أقول: هذا من حكاية ابن أبي الحديد (١/ ٣٥٩)[١] عن الإسكافي، وراجع (ص١٠٩)[٢] ولا ندري سنده إلى الأعمش، وقد تواتر عن الأعمش رواية الحديث بنحو ما هنا: «عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خَطَبَنَا عليّ ...» فذكر ما في صحيفته وذكر الحديث[٣]، فهو ثابت من رواية عليّ نفسِه. ولا نعرف أنَّ أبا هريرة قَدِم مع معاوية، ولا أنَّ معاوية ولَّاه المدينة لا في ذلك الوقت ولا بعده، إنما استخلفه مروانُ على إمرتها بعد ذلك بزمان.

قال ص١٩١: **(وعلى أن الحقّ لا يعدم أنصارًا ... فقد روى سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عمر بن عبد الغفار: أن أبا هريرة لمَّا قدم الكوفة مع معاوية ... فجاء شابّ من أهل الكوفة** [ص١٥٣] **... فقال: يا أبا هريرة أنشدك الله أَسَمِعْتَ رسول الله يقول لعلي بن أبي طالب: «اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه؟» فقال: اللهم نعم. فقال: أشهد بالله لقد واليتَ عدوَّه وعاديتَ وليَّه. ثم قام عنه).**

أقول: وهذا أيضًا عن ابن أبي الحديد عن الإسكافي[٤]، ولا ندري ما سنده إلى الثوري؟ وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر من شيوخ الثوري[٥]، فمَنْ عمر بن عبد الغفار؟ إنما المعروف عَمْرو بن عبد الغفار الفُقَيمي، صغير لم يدرك عبد الرحمن فكيف يروي عنه عبد الرحمن؟ مع أن عَمْرًا هالك مُتَّهَم بالوضع في فضائل لأهل البيت ومثالب لغيرهم[٦]، وبينه

---

(١) (٤/ ٦٧).

(٢) (ص٢١٠ ـ ٢١١).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٧٢)، ومسلم (١٣٧٠).

(٤) «شرح النهج»: (٤/ ٦٨).

(٥) ترجمته في «تهذيب الكمال»: (٤/ ٤٥٧).

(٦) ترجمته في «الكامل»: (٥/ ١٤٦ ـ ١٤٨)، و«لسان الميزان»: (٦/ ٢١٥ ـ ٢١٧).

وبين الواقعة رجلان أو ثلاثة فمَنْ هم؟ يظهر أن هذا تركيب من بعض الجَهَلة بالرواة وتاريخهم، ولهذا ترى الإسكافي وأضرابه يُغَطُّون على جَهَلة من يأخذون عنه مفترياتهم بترك الإسناد، ويكتفون بالتناوش مِن مكان بعيد. ثم لو صحّ الخبر لكان فيه براءة لأبي هريرة (وهو بريء على كلِّ حال) فإنه لم يستجز كتمان الحديث في فضل عليّ رضي الله عنه فكيف يتوهّم عليه ما هو أشدّ؟

أما الموالاة فأيُّ موالاة كانت منه؟ سلَّم الحسنُ بن عليّ الأمرَ لمعاوية، وبايعه هو وإخوته وبنو عمه وسائر بني هاشم والمسلمون كلّهم وأبو هريرة.

ثم ذكر أبورية شيئًا من فضائل عليٍّ رضي الله عنه، ولا نزاع في ذلك، وقد جاء عن أبي هريرة أحاديثُ كثيرة في فضائل أهل البيت تراها في «خصائص عليّ»[1] و«المستدرك»[2] وغيرهما، ولو لم يكن له إلا قصَّته عند وفاة الحسن بن علي؛ كان الحسن قد استأذن عائشة أن يُدْفَن مع جدِّه النبيِّ ﷺ فأذنت، فلما مات قام مروان ومن معه من بني أمية في منع ذلك، فثار أبو هريرة وجعل يقول: أتنفسون على ابن نبيّكم بتربة تدفنونه فيها، وقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**من أحبَّهما فقد أحبَّني ومن أبغضهما فقد أبغضني**» (انظر «المستدرك» ٣:١٧١)[3]. وجرى له يومئذ مع مروان ما جرى مما تقدم بعضه (ص١٤٩)[4] وباقيه في «البداية» (٨:١٠٨)[5].

---

(١) ضمن «السنن الكبرى»: (٧/ ٤٠٧ ـ ٤٨٣) للنسائي.

(٢) (٣/ ١٠٧ ـ ١٤٦).

(٣) وقع في (ط): (٧١) خطأ.

(٤) (ص٢٨٦).

(٥) (١١/ ٣٧٤).

ثم قال أبورية ص١٩٢: (**سيرته وولايته: استعمل عمر أبا هريرة على البحرين سنة ٢١ ثم بلغه عنه أشياء تخلّ بأمانة الوالي العادل فعزله ... واستدعاه وقال له: ...**).

أقول: قول أبي ريَّة (**بلغه عنه الخ**) من تظنِّي أبي ريَّة، وستعلم بطلانه. وأما ما ذكره بعد ذلك فلم يعزه إلى كتاب، وسأذكر ما أثبته المتحرُّون من أهل العلم، وأقدّم قبل ذلك مقدمة:

[ص١٥٤] كان عمر رضي الله عنه يحبّ للصحابة ما يحبّ لنفسه، فكان يكره لأحدهم أن يدخل عليه مالٌ فيه رائحة شبهة، وله في ذلك أخبار معروفة في سيرته؛ كان معاذ بن جبل من خيار أصحاب النبيّ ﷺ، جاء عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**يأتي معاذ يوم القيامة أمام العلماء بِرَتْوة**»(١). وقال أيضًا: «**وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل**»(٢). وكان معاذ سَمْحًا كريمًا،

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٣٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»: (٤/ ١٨٧) من حديث عمر رضي الله عنه، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير»: (١/ ٣٣٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال الهيثمي: «وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وُثق» «مجمع الزوائد»: (٩/ ٢٤٣). وجاء من مرسل محمد بن كعب القرظي أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٢٠/ ٣٠)، قال الهيثمي: «مرسل، وفيه محمد بن عبد الله بن أزهر الأنصاري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». «مجمع الزوائد»: (٩/ ٣١٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٩٩٠)، والترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤٢)، وابن حبان (٧١٣١) وغيرهم من طريق الحذاء عن أبي قلابة عن أنسِ بن مالك رضي الله عنه. قال الترمذي: «حسن صحيح». وصححه ابن حبان والحاكم والضياء. وأُعلّ بالإرسال، وأنه لا يصح موصولاً إلا ذكر أبي عبيدة. رجحه الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٢٤٨) والبيهقي والخطيب وغيرهم. انظر «المقاصد الحسنة» (ص٤٧ ـ ٤٨).

فرَكِبَتْه ديون، فقسم النبيّ ﷺ مالَه بين غرمائه، ثم بعثه على اليمن ليجبُرَه، فعاد بعد وفاة النبيّ ﷺ ومعه مال لنفسه، فلقيه عمر فأشار عليه أن يدفع المال إلى أبي بكر ليجعله في بيت المال، فأبى وقال: إنما بعثني رسول الله ﷺ ليجبرني. ثم رأى رؤيا فسمحت نفسُه، فذهب إلى أبي بكر وبذل له المال، فقال أبو بكر: قد وهبته لك. فقال عمر: الآن حلَّ وطاب. يعني أنَّ الشبهة التي كانت فيه هي احتمال أن يكون فيه حق لبيت المال، فلما طيَّبه له أبو بكر ـ وهو الإمام ـ صار كأنه أعطاه من بيت المال، لاعتقاده أنه مستحق، فبذلك حلَّ وطاب. (انظر ترجمة معاذ من «الاستيعاب»[1] و«المستدرك» ٣:٢٧٢).

فلما اسْتُخْلِف عمر جرى على احتياطه، فكان يُقاسم عمالَه أموالَهم، فيجعل ما يأخذه منهم في بيت المال، قال ابن سيرين: «فكان يأخذ منهم ثم يعطيهم أفضل من ذلك» كما سيأتي، وكان عمر يتخوَّف عليهم أن يكون الناس راعوهم في تجارتهم ومكاسبهم لأجل الإمارة، فكان يأخذ منهم ما يأخذ ويضعه في بيت المال لتبرأ ذممُهم، ثم يعطيهم بعد ذلك من بيت المال بحسب ما يرى من استحقاقهم، فيكون حِلًّا لهم بلا شبهة. وقد قاسَم مِن خيارهم سعد بن أبي وقاص وغيره، كما ذكره ابن سعد[2] وغيره.

وكان عمر رضي الله عنه للصحابة بمنزلة الوالد، يعطف ويشفق ويؤدِّب ويشدّد، وكان الصحابة رضي الله عنهم قد عرفوا له ذلك، وقد تناول بدِرَّته بعضَ أكابرهم كسعد بن أبي وقاص، وأُبيِّ بن كعب، ولم يزده ذلك عندهم

---

(١) (٣/ ١٤٠٤ ـ ١٤٠٥).

(٢) «الطبقات الكبرى»: (٣/ ١٣٨).

إلا حُبًّا (انظر «سنن الدارمي»[1]: باب مَن كَرِه الشهرة والمعرفة. و«طبقات ابن سعد»[2]: ترجمة عمر).

فأهلُ العلم والإيمان ينظرون إلى ما جرى من ذلك نظرةَ غبطةٍ وإكبارٍ لعمر ولمن أدَّبه عمر. وأهل الأهواء ينظرون نظرةَ طَعْنٍ على أحد الفريقين كما صنعه أبو ريَّة هنا، وكما يصنعه الرافضة في الطعن على عمر، أو على الفريقين معًا كما ذكره أبو ريَّة ص٥٢ في ذكر عمر: (**قلَّ أن يكون في الصحابة من سلم مِن لسانه أو يده**).

أما أبو هريرة فقد كان النبيّ ﷺ بعثه مع العلاء بن الحضرميّ إلى البحرين وأوصاه به خيرًا [ص١٥٥] فاختار أن يكون مؤذِّنًا، كما في «الإصابة»[3] و«البداية»[4] وغيرهما. ثم رجع العلاء في حياة النبيّ ﷺ كما في «فتوح البلدان» (ص٩٢) ورجع معه أبو هريرة[5]، ثم بعث عمر سنة ٢٠ أو نحوها قُدامةَ بن مظعون على إمارة البحرين وبعث معه أبا هريرة على الصلاة والقضاء، ثم جرت لقُدامة قضية معروفة[6]، فعَزَله عمر وولَّى أبا هريرة الإمارة أيضًا، ثم قَدِم أبو هريرة بمالٍ لبيتِ المال ومالٍ له، قال ابن كثير في «البداية» (٨: ١١٣)[7]: «قال عبد الرزّاق: حدثنا مَعْمر عن أيوب

---

(١) (١/ ٤٤٦ وما بعدها) وقصته مع أبيّ رقم (٥٤٠).

(٢) (٣/ ٢٤٥ وما بعدها).

(٣) (٧/ ٤٣٩).

(٤) (١١/ ٣٨٦). والخبر عند ابن سعد في «الطبقات»: (٥/ ٢٤١).

(٥) يأتي تحقيقه فيما بعد. [المؤلف]. وسبقت الإحالة «فتوح البلدان» (ص١١٢).

(٦) وهي قضية شربه الخمر متأوّلًا.

(٧) (١١/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧) وهي في «تاريخ دمشق»: (٦٧/ ٣٧٠).

عن ابن سيرين: أن عمر استعمل أبا هريرة على البحرين، فقَدِم بعشرة آلاف، فقال له عمر: استأثرتَ بهذه الأموال[1] أيْ عدوَّ الله وعدوَّ كتابه؟ فقال أبو هريرة: لستُ بعدوٍّ الله ولا عدوّ كتابه، ولكن عدوّ مَن عاداهما. فقال: فمِنْ أين هي لك؟ قال: خَيْلٌ نتجَتْ، وغلَّة رقيقٍ لي، وأعْطِيَة تتابعت عَليَّ، فنظروا، فوجدوه كما قال. فلما كان بعد ذلك دعاه ليستعمله، فأبى أن يعمل له، فقال له: تكره العمل وقد طلبه من كان خيرًا منك، طلبه يوسف عليه السلام؟ فقال: إن يوسف نبي ابن نبي ابن نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة ابن أميمة، وأخشى ثلاثًا واثنتين. قال عمر: فهلّا قلت: خمسة(؟) قال: أخشى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حلم، أو يُضرب ظهري، ويُنتزع مالي، ويُشتم عرضي». والسند بغاية الصحة.

وفي «فتوح البلدان» (ص٩٣)[2] من طريق يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن سيرين عن أبي هريرة: أنه لما قَدِم من البحرين ... فذكر أول القصة نحوه، وفيه: «فقبضها منه». والسند صحيح أيضًا. وأخرجه أيضًا من طريق أبي هلال الراسبي عن ابن سيرين عن أبي هريرة، فذكر نحوه إلا أنه وقع فيه: «اثنا عشر ألفًا» والصواب الأول؛ لأن أبا هلال في حفظه شيء. وفيه: «فلما صليت الغداة قلت: اللهم اغفر لعمر. قال: فكان يأخذ منهم ويعطيهم أفضلَ من ذلك».

وفي «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢:٣٣٨)[3]: «همام بن يحيى حدثنا

---

(١) في رواية في طبقات ابن سعد ٤/ ٢/ ٦٠: «أَسَرَقْتَ مال الله» وذكرها أبو ريَّة بلفظ: «سرقت مال الله». [المؤلف].

(٢) (ص١١٣).

(٣) (٢/ ٥٦٦ ـ ط بشار). والخبر في «الطبقات»: (٥/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣) لابن سعد. وفيه =

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أن عمر قال لأبي هريرة: كيف وجدت الإمارة؟ قال: بعثتني وأنا كاره، ونزعتني وقد أحببتها. وأتاه بأربعمائة ألف من البحرين، فقال: أظلمْتَ أحدًا؟ قال: لا. قال: فما جئت به لنفسك؟ قال: عشرين ألفًا. قال: من أين أصبتها؟ قال: كنت أَتَّجِر. قال: انظر رأس مالك ورزقك فخذه واجعل الآخر في بيت المال».

فكأنه قَدِم لنفسه بعشرين ألفًا، فقاسمه عمر كما كان يقاسم سائر عُمَّاله، فذكر ابن سيرين عشرة الآلاف المأخوذة لبيت المال.

[ص١٥٦] فقد تحقق بما قدمنا من الروايات الصحيحة أن المال الذي جاء به أبو هريرة لنفسه من البحرين كان من خيله ورقيقه وأُعطيته، وأَخْذُ عمر له أو لبعضه لا يدلّ إلّا على ما قدَّمْنَا من الاحتياط، ثم يعطيهم خيرًا منه. ومما يوضِّح براءة أبي هريرة في الواقع وعند عمر: إظهاره المال، وعزم عمر على توليته فيما بعد، وامتناع أبي هريرة من ذلك.

ثم قال أبو ريَّة ص١٩٣: (**وفاته. مات أبو هريرة سنة ٥٧ أو سنة ٥٨**).

أقول: أو سنة ٥٩ كما في «التهذيب»[1] وغيره، وهو قول الواقدي وابن سعد[2].

قال: (**عن ثمانين سنة**).

أقول: المعروف «عن ثمانٍ وسبعين سنة».

= زيادة: «قال: أخذتَ شيئًا بغير حقه؟ قال: لا».

(١) (١٢/ ٢٦٦).

(٢) انظر «الطبقات»: (٥/ ٢٥٧).

قال: (وصلَّى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، وكان يومئذ أميرًا على المدينة تكريمًا له).

أقول: هذا رواه الواقدي[1] بسند فيه نظر، ولكنها السنة التي كانوا يعملون بها: أن يكون الأمير هو الذي يصلِّي على الموتى بدون تفريق.

قال: (ولما كتب الوليد إلى عمه... أرسل... ادفع إلى ورثته عشرة آلاف درهم... وهكذا يترادف رفدهم له حتى بعد وفاته).

أقول: هذا رواه الواقدي[2] بسندٍ فيه نظر، وفيه: «فإنه كان ممن نصر عثمان وكان معه في الدار». وإنما حذف أبو ريَّة هذا ليوهم غيره.

ثم ذكر أبو ريَّة كلمات لصاحب «المنار» قال في أبي هريرة: (... فأكثر أحاديثه لم يسمعها من النبيّ ﷺ وإنما سمعها من الصحابة والتابعين).

أقول: فيه مجازفتان:

الأولى: زَعَم أنّ أكثر أحاديثه لم يسمعها من النبيّ ﷺ. ونحن إذا[3] نظرنا إلى أحاديثه التي رواها عن غيره من الصحابة وجدناها يسيرة، ثم إذا نظرنا في أحاديثه التي يرويها عن النبيّ ﷺ رأسًا ولا يصرِّح بالسماع منه، قلّما نجد فيها ما يُعْلَم مِن مَتْنه أنه كان في المُدَّة التي لم يدركها أبو هريرة، مع أننا نجد عن غيره أحاديث كثيرة تتعلق بتلك المدة، فهذا مع ما تقدم (ص١٠٦ و ١١٨-١١٩)[4] وغيرها، وما يأتي بعدُ من شهادة الصحابة له

---

(١) انظر «الطبقات»: (٥/ ٢٥٧) لابن سعد.

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) (ط): «إذ».

(٤) (ص٢٠٤ ـ ٢٠٥ و٢٢٧ ـ ٢٣٠).

يقضي بعكس الدعوى المذكورة.

[ص١٥٧] المجازفة الثانية: زَعَم أنّ بعض أحاديثه سمعها من التابعين، إن أريد أحاديثه عن النبيّ ﷺ، فإننا لا نعرف له حديثًا كذلك، ورواية الصحابي الذي سمع من النبيّ ﷺ كأبي هريرة عن تابعيّ عن صحابيّ عن النبيّ ﷺ بغاية القِلّة، وإنما ذكروا من هذا الضرب حديثًا لسهل بن سعد وآخر للسائب بن يزيد، وقد تُوُفِّي النبيُّ ﷺ وسهل ابن خمس عشرة سنة، والسائب ابن سبع سنين، وذكروا أن الحافظ العراقي تَتَبَّع ما يدخل في هذا الضرب فجمع عشرين حديثًا[1]، لعل منها ما لا يصح، وباقيها من أحاديث أصاغر الصحابة كالسائب.

قال: (**وقد ثبت أنه كان يسمع من كعب الأحبار**).

أقول: أيَّ شيء سمع منه؟ إنما سمع منه أشياء يحكيها عن صحف أهل الكتاب، وذلك فنّ كعب.

قال: (**وأكثر أحاديثه عنعنة**).

أقول: أما عنعنته فقد قدمنا (ص١١٤-١١٧)[2] أنها تكون على احتمالين: إمّا أن يكون سمع من النبيّ ﷺ، وإما عن صحابي آخر عن النبيّ ﷺ. فأما الاحتمال الثالث: أن يكون إنما سمع من تابعي ـ كعب أو غيره ـ ومع ذلك رواه عن النبيّ ﷺ= فهذا من أَبْطَل الباطل قطعًا، وراجع ما تقدم

---

(١) ذكرها العراقي في «التقييد والإيضاح»: (١/ ٣٩٢ ـ ٤٠٦ ـ البشائر). وجمع فيها الخطيب البغدادي رسالة، ولخصها مع ترتيبها الحافظ ابن حجر في جزء سماه «نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين» مطبوع.

(٢) (ص٢١٩ ـ ٢٢٧).

(ص٧٣ -٧٥ و٨٢ و٨٩ و٩٤ و ٩٩ و١٠٩-١١٠)[1].

ولا أدري أين كان أهل العلم من الصحابة والتابعين وأتباعهم وهَلُمَّ جرًّا عن هذا الاحتمال حتى يُثَار في القرن الرابع عشر؟ بل أين كان وعد الله تبارك وتعالى بحفظ دينه وشريعته، فلم ينبّههم لهذا الاحتمال طوال تلك القرون؟ بل أين كان الشيطان عن هذا الاحتمال، فلم يوسْوِس به لأحد منهم؟ كلَّا، كانوا أعلمَ وأتقى من أن يطمع الشيطانُ أن ينصاعوا لوسوسةٍ مثل هذه. ومن تدبَّر ما تقدَّم (ص١١٤-١١٧)[2] عَلِم أن هذا الاحتمال الثالث معناه اتهام الصحابيّ بالكذب، فإذا كانت الأدلة تبرِّئ أبا هريرة ونظراءه من الكذب فإنها تبرئهم من هذا.

قال: (**على أنه صرح بالسماع في حديث: خلق الله التربة يوم السبت، وقد جزموا بأن هذا الحديث أخذه عن كعب الأحبار**).

أقول: قد تقدّم النظرُ في هذا الحديث (ص١٣٥ ـ ١٣٩)[3] بما يقتلع الشبهةَ من أصلها، ولله الحمد.

[ص١٥٨] قال ص١٩٤: (**وقال: إنه يكثر في أحاديثه الرواية بالمعنى**).

أقول: هذه مجازفة، وأبو هريرة موصوف بالحفظ كما مرَّ ويأتي.

قال: (**وقال: إنه انفرد بأحاديث كثيرة...**).

أقول: قد تتبَّع أبو ريَّة عامّة ذلك، وتقدم النظر في بعضها ويأتي الباقي.

---

(١) (ص ١٤٣ ـ ١٥٠ و١٦١ ـ ١٦٣ و١٧٣ ـ ١٧٥ و١٨٣ ـ ١٨٥ و١٩٢ ـ ١٩٣ و٢٠٩ ـ ٢١٣).

(٢) (ص ١١٩ ـ ١٢٧).

(٣) (ص٢٦٠ ـ ٢٦٩).

قال ص٩٥: (وقال وهو يبين أن بَطَلَي الإسرائيليات... هما كعب الأحبار ووهب بن منبه: وما يدرينا أن كل [تلك] الروايات ـ أو الموقوفة منها ـ ترجع إليهما...).

أقول: كلمة (تلك) ثابتة في مصدر أبي رية، والكلام هناك في رواياتٍ جاءت في قضية خاصة، فأهمل أبو ريَّة بيان ذلك وأسقط كلمة «تلك»؛ ليُفْهِمك أنّ صاحب «المنار» يجيز أن تكون المرويّات الإسلامية كلها راجعة إلى كعب ووهب.

وأعاد ص١٩٦-١٩٧ بعضَ دعاويه ومزاعمه، وقد تقدَّم ويأتي ما فيه كفاية.

ثم قال ص١٩٨: (أمثلة مما رواه أبو هريرة: أخرج البخاري ومسلم عنه قال: أُرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام، فلما جاءه صكّه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت. فردّ الله عليه عينه[1]، وقال: «ارجع فقل له يضع يده على متن ثور، فله بكلّ ما غطَّتْ يدُه بكل شعرة سنة. قال: أي ربّ ثم ماذا؟ قال: ثم الموت. قال: فالآن. فسأل[2] الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر. قال رسول الله ﷺ: فلو كنت ثَمَّ لأريتكم قبره إلى جانب الكثيب الأحمر. وفي رواية لمسلم. قال: فلطم موسى عين مَلَك الموت ففقأها).

أقول: القصة على ما ذكر هنا من كلام أبي هريرة. وإنما الذي من كلام النبيّ ﷺ قوله: «فلو كنت ثَمَّ... الخ» وليس فيه ما يُستشكل. فأما القصة فقد أجاب عنها أهل العلم، وسألخص ذلك.

---

(١) في كتاب أبي ريَّة «عينيه». [المؤلف].

(٢) فيه «فاسال». [المؤلف].

ثبتَ بالكتاب والسنَّة أنّ الملائكة قد يتمثَّلون في صُوَر الرجال، وقد يراهم كذلك بعضُ الأنبياء فيظنهم من بني آدم، كما في قِصّتهم مع إبراهيم ومع لوط عليهما السلام ـ اقرأ من سورة هود الآيات ٦٩-٨٠، وقال الله تعالى في مريم عليها السلام: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا﴾ [مريم: ١٧ - ١٨]. وفي السُّنة أشياء من ذلك، وأشهرها ما في حديث السؤال عن الإيمان والإسلام والإحسان. [ص١٥٩] فمن كان جاحدًا لهذا كله أو مرتابًا فيه فليس كلامنا معه، ومن كان مصدِّقًا علم أنه لا مانع أن يتمثّل مَلَك الموت رجلًا ويأتي إلى موسى فلا يعرفه موسى.

الجسد المادي الذي يتمثّل به الملك ليس جسده الحقيقي، وليس مِن لازم تمثُّله فيه أن يخرج الملك عن مَلَكيته، ولا أن يخرج ذاك الجسم المادي عن مادِّيته، ولا أن تكون حقيقة الملك إلى ذاك الجسم كنسبة أرواح الناس إلى أجسامهم، فعلى هذا لو عرض ضربٌ أو طعن أو قطع لذاك الجسم، لم يلزم أن يتألم بها المَلَك، ولا أن تؤثِّر في جسمه الحقيقي. ما المانع أن تقتضي حكمة الله عزّ وجلّ أن يتمثَّل ملك الموت بصورة رجل ويأمره الله أن يدخل على موسى بغتةً ويقول له مثلًا: سأقبض روحك. وينظر ماذا يصنع؟ لتظهر رغبة موسى في الحياة وكراهيته للموت، فيكون في قَصِّ ذلك عبرة لمن بعده.

فعلى هذا فإن موسى لما رأى رجلًا لا يعرفه دخل بغتةً وقال ما قال، حمله حبُّ الحياة على الاستعجال بدفعه، ولولا شدّة حبِّ الحياة لتأنَّى وقال: مَن أنت وما شأنك؟ ونحو ذلك.

ووقوع الصّكَّة وتأثيرها كان على ذاك الجسد العارض، ولم ينل الملك بأس. فأما قوله في القصة: «فردّ الله عليه عينه» فحاصله أن الله تعالى أعاد

تمثيل الملك في ذاك الجسد المادي سليمًا، حتى إذا رآه موسى قد عاد سليمًا مع قُرب الوقت عرفَ لأوّل وهلة خطأه أول مرة.

قال أبو ريَّة: (**وفي تاريخ الطبري عن أبي هريرة أن ملك الموت...**).

أقول: رجاله كلّهم موصوفون بأنهم ممن يخطئ، فلا يصح عن أبي هريرة[1].

قال: (**وأخرجا كذلك عنه قال النبيّ ﷺ: تحاجَّت الجنة والنار...**).

أقول: قد وافق أبا هريرة على هذا الحديث أنس بن مالك وحديثه في «الصحيحين»[2] وغيرهما، وأبو سعيد وحديثه في «صحيح مسلم»[3] و«مسند أحمد»[4] وغيرهما، وأُبيّ بن كعب وحديثه في «مسند أبي يعلى»[5]. وتفسير الحديث معروف.

قال: (**وروى البخاري عنه: ما بين مَنْكِبَي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع. وخرج أوله مسلم عنه مرفوعًا وزاد: غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام**).

أقول: هذا من فهم أبي ريَّة وتحرِّيه. راجع «فتح الباري» (١١: ٣٦٥)[6] تعرف ما في صنيع أبي ريَّة وتعرف الجواب.

---

(١) «تاريخ الطبري»: (١/ ٢٥٦). والسند فيه: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة.

(٢) البخاري (٤٨٤٨)، ومسلم (٢٨٤٨).

(٣) (٢٨٤٧).

(٤) (١١٠٩٩).

(٥) «المطالب العالية» (٤٥٥٧).

(٦) (١١/ ٤٢٣). وحديث «ما بين منكبي...» في البخاري (٦٥٥١) عن أبي هريرة مرفوعًا. لا كما أوهمه أبو ريَّة. أما ما أخرجه مسلم (٢٨٥١) فحديث آخر وهو «ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده...» فجعلهما أبو ريَّة حديثًا واحدًا.

[ص١٦٠] وقال ص١٩٩: (**وروى البخاري وابن ماجه عنه عن النبيّ ﷺ: إذا وقع الذُّباب في إناء أحدكم فليغمسه كلّه ثم يطرحه، فإن في أحد جناحية داء والآخر شفاء**).

أقول: هذا الحديث قد وافق أبا هريرة على روايته أبو سعيد الخدري وأنس. راجع «مسند أحمد»[1] بتحقيق وتعليق الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله (١٢: ١٢٤). وعلماء الطبيعة يعترفون بأنهم لم يحيطوا بكلّ شيء علمًا، ولا يزالون يكتشفون الشيء بعد الشيء، فبأيّ إيمانٍ ينفي أبو ريَّة وأضرابُه أن يكون الله تعالى أَطْلَعَ رسولَه ﷺ على أمر لم يصل إليه علمُ الطبيعة بعد[2]؟ هذا، وخالق الطبيعة ومدبّرها هو واضع الشريعة، وقد علم سبحانه أنّ كثيرًا من عباده يكونون في ضيق من العيش، وقد يكون قُوتُهم اللبن وحده، فلو أُرْشِدوا إلى أن يريقوا كل ما وقعت فيه ذبابة لأجحف بهم ذلك، فأُغيثوا بما في الحديث. فمَن خالف هواه وطبعه في استقذار الذّباب فغمسه تصديقًا لله ورسوله دفع الله عنه الضرر، فكان في غَمْس ما لم يكن انغمس ما يدفع ضرر ما كان انغمس، وعلماء الطبيعة يثبتون لقوة الاعتقاد تأثيرًا بالغًا، فما بالك باعتقادٍ منشؤه الإيمان بالله ورسوله؟

قال ص٢٠٠: (**وروى الطبراني في «الأوسط» عن النبيّ ﷺ: أتاني ملك برسالة**

---

(١) (١١١٨٩، ١١٦٤٣) من حديث أبي سعيد، أما حديث أنس فهو عند البزار (٧٣٢٣) قال الهيثمي في «المجمع»: (٥/ ٣٨): «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح». ولم أجده في «مسند أحمد».

(٢) كلام المؤلف هذا قبل أكثر من خمسين سنة، وقد أثبتت الدراسات الطبية الحديثة أن الذباب يحمل على سطح جسمه الخارجي ـ إضافة إلى البكتريا ـ مضادات حيوية تعالج العديد من الأمراض. ووجدوا أن أفضل طريقة لتحرير هذه المواد الحيوية أن تُغمس الذبابة في سائل. انظر موقع www.kaheel7.com

من الله عز وجل، ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والأخرى في الأرض لم يرفعها).

أقول: تفرَّد بروايته صَدَقة بن عبد الله السمين وهو ضعيف، والحديث معدود في منكراته، فلم يثبت عن أبي هريرة[1].

قال: (وروى الترمذي عنه: قال رسول الله ﷺ: العجوة من الجنة وفيها شفاء من السُّم).

أقول: سنده إلى أبي هريرة غريب كما قال الترمذي[2]، لكنه معروف من رواية غيره من الصحابة، فقد ورد من حديث أبي سعيد وجابر[3]، وجاء من حديث بُريدة مرفوعًا: «**العجوة من فاكهة الجنة**»[4]. وفي «الصحيحين»[5] من حديث سعد بن أبي وقَّاص مرفوعًا: «**من اصطبح كلَّ يوم تمرات عجوة لم يضره سُمّ ولا سِحْر ذلك اليوم إلى الليل**». وله شاهد من حديث عائشة في «صحيح مسلم»[6]. وراجع ما مرّ قريبًا.

قال: (وروى الحاكم وابن ماجه من حديثه بسند صحيح: خَمِّروا الآنية، وأوكئوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب، واكفتوا صبيانكم عند المساء، فإن للجن انتشارًا وخَطْفَة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد فإن الفويسقة ربما اجترَّت الفتيلة فأحرقت أهل البيت).

---

(١) أخرجه أبو الشيخ في «العظمة»: (٢/ ٧٢٩ ـ ٧٣٠)، وابن عدي في «الكامل»: (٤/ ٧٥) وعدّ الحديث من منكراته.

(٢) (٢٠٦٦).

(٣) أخرجه عنهما ابن ماجه (٣٤٥٣)، وأحمد (١١٤٥٣).

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٩٣٨)، وابن عدي في «الكامل»: (٤/ ٥٣) وعدّه من منكرات صالح بن حيان القرشي، ومثله الذهبي في «الميزان»: (٣/ ٦).

(٥) البخاري (٥٧٦٨)، ومسلم (٢٠٤٧).

(٦) (٢٠٤٨).

[ص١٦١] **أقول:** هذا حديث جابر بن عبد الله عن النبيّ ﷺ، وهو عن جابر بهذا اللفظ حرفًا حرفًا في «صحيح البخاري»[١] كتاب بدء الخلق. انظر «فتح الباري» (٦: ٢٥٣)[٢]، وهو بألفاظ أُخَر في مواضع أُخَر من «صحيح البخاري» وفي «صحيح مسلم»[٣].

قال ص٢٠١: (وروى مسلم عنه: أن رسول الله ﷺ قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة).

أقول: قد تقدم هذا (ص١٤٠)[٤] فراجعه وتأمل صنيع أبي ريَّة هناك.

قال: (وروايات أبي هريرة من هذا القبيل وأوهى منه تفهق الكتب بها...).

أقول: انتقد أبو ريَّة في ترجمة أبي هريرة نيفًا وثلاثين حديثًا، وهي على خمسة أضرب: ضَرْبٌ نسبه إلى أبي هريرة اعتباطًا وإنما رُوي عن غيره. وضَرْبٌ نحو عشرة أحاديث في سند كلٍّ منها كذَّاب أو مُتَّهَم أو ضَعْفٌ أو انقطاع، فهذا لا شأن لأبي هريرة به لأنه لم يثبت عنه، وراجع (ص١٥١)[٥]. وضَرْبٌ اخْتُلِفَ فيه أَيَصِحُّ عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ أم لا؟ فهذا قريب من سابقه، فإنه على فَرْض تبيُّن بطلان متنه يترجَّح عدم صحته عن أبي هريرة؛ لأن تَبِعة الحديث إنما تتجه إلى الأدنى. وضَرْبٌ صحيح عن أبي هريرة وقد

---

(١) (٣٣١٦) وفيه: «عند العشاء» بدل «عند المساء».

(٢) (٦/ ٣٥٦). ووقع رقم الصفحة في (ط): (٢٥٣) ولعله (٣٥٣).

(٣) انظر «صحيح البخاري» (٣٢٨٠، ٣٣٠٤، ٥٦٢٤ وغيرها»، و«صحيح مسلم» (٢٠١٢، ٢٠١٣).

(٤) (ص٢٧٠ ـ ٢٧١).

(٥) (ص٢٨٩ ـ ٢٩٠).

وافقه عليه غيره من الصحابة؛ اثنان أو ثلاثة أو أكثر. ويبقى بعد الأَضْرُب السابقة ثلاثة أو أربعة أحاديث قد مرّ الجواب الواضح عنها بحمد الله تعالى.

واعلم أن الناس تختلف مداركُهم وأفهامُهم وآراؤهم ولا سيّما في ما يتعلق بالأمور الدينية والغيبية؛ لقصور علم الناس في جانب علم الله تعالى وحكمته، ولهذا كان في القرآن آيات كثيرة يستشكلها كثير من الناس، وقد أُلِّفَتْ في ذلك كتب[1]. وكذلك استشكل كثيرٌ من الناس كثيرًا من الأحاديث الثابتة عن النبيّ ﷺ، منها ما هو من رواية كبار الصحابة أو عدد منهم كما مرَّ، وبهذا يتبيَّن أن استشكال النصّ لا يعني بطلانه. ووجود النصوص التي يُستشكل ظاهرُها لم يقع في الكتاب والسنة عَفْوًا وإنما هو أمر مقصود شرعًا؛ ليبلو الله تعالى ما في النفوس ويمتحن ما في الصدور، وييسر للعلماء أبوابًا من الجهاد العلمي يرفعهم الله به درجات.

هذا، وأنت تعلم أنَّ أبا هريرة رجل أُمّيّ لا يكتب ولا يقرأ الكتب، وعاش حتى ناهز الثمانين، منها نحو أربعين سنة يحدِّث، وكثر حديثه، ولم يكن معصومًا عن الخطأ، وكذلك الموثَّقون من الرواة عنه ومَنْ بعدهم. أما غير الموثَّقين فلا اعتداد بهم. وقد عاداه المبتدعةُ من الجهمية والمعتزلة والرافضة وغُلاة أصحاب الرأي كما مرَّتْ شواهده في الترجمة، وحَرَصوا كلَّ الحرص على أن يجدوا في أحاديثه [ص١٦٢] ما يطعنون به عليه، وتتابعت جهودُهم، ثم جاء أبو ريَّة فأطال التفتيش والتنبيش، وقضى في ذلك سنين من عمره، ومع ذلك كلّه كانت النتيجة ما تقدّم، فعلى ماذا يدل هذا؟

---

(١) منها كتاب «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة، و«تفسير آيات أشكلت» لابن تيمية.

أبو هريرة والبحرين

ذكر جماعة: أنّ النبيّ ﷺ بعث أبا هريرة مع العلاء بن الحضرمي إلى البحرين، وفي «طبقات ابن سعد» (٤/ ٢/ ٧٦)[١] عن الواقدي بسنده إلى العلاء بن الحضرمي: أنّ النبيّ ﷺ بعثه منصرَفَه من الجعرانة إلى المنذر بن ساوى العبدي بالبحرين... وبعث رسولُ الله ﷺ معه نفرًا فيهم أبو هريرة وقال له: استوص به خيرًا». ثم قال الواقدي: «حدثني عبد الله بن يزيد عن سالم مولى بني نصر قال: سمعت أبا هريرة يقول: بعثني رسول الله ﷺ مع العلاء بن الحضرمي وأوصاه بي خيرًا، فلما فصلنا قال لي: إن رسول الله ﷺ قد أوصاني بك خيرًا فانظر ماذا تحبّ؟ قال: قلت: تجعلني أُؤذِّن لك ولا تسبقني بآمين، فأعطاه ذلك». والواقديّ ليس بحُجَّة لكن للقصة شواهد، ففي «فتح الباري» (٢:٢١٧)[٢]: «فروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن سيرين: أن أبا هريرة كان مؤذّنًا بالبحرين، وأنه اشترط على الإمام أن لا يسبقه بآمين. والإمام بالبحرين كان العلاء بن الحضرمي، بيَّنه عبد الرزاق من طريق أبي سلمة عنه».

وعند ابن سعد (٤/ ٢/ ٥٤)[٣] بسندٍ صحيح عن أبي هريرة قال: «صَحِبت النبيَّ ﷺ ثلاث سنين، ما كنتُ سنوات قطّ أعقل مني ولا أحبّ إليَّ أن أَعِيَ ما يقول رسول الله ﷺ مِنِّي فيهن» هذا مع أن قدومه على النبيّ ﷺ كان في صفر سنة ٧، فمنه إلى وفاة النبيّ ﷺ أربع سنين وشيء، فاقتصاره

---

(١) (٥/ ٢٤١، ٢٧٧).

(٢) (٢/ ٢٦٣).

(٣) (٥/ ٢٣٢).

على «ثلاث سنين» يدلّ أنه غاب في أثناء تلك المدة سنة أو نحوها، وقد كان البعث بعد الانصراف من الجعرانة كما مرَّ، وكان الانصراف منها في أواخر ذي القعدة أو ذي الحجة سنة ٨، وفي «الطبقات» (٤/ ٢/ ٧٧)[١]: أن العلاء قدم على النبيّ ﷺ فولَّى النبيُّ ﷺ مكانه أبان بن سعيد بن العاص، فعلى هذا لما رجع العلاء رجع معه أبو هريرة، وقد ثبت في «الصحيح» عن أبي هريرة أنه ممن حجّ مع أبي بكر سنة ٩، وكان ينادي مع عَلِيّ: أن لا يحجّ بعد العام مشرك. انظر «صحيح البخاري»[٢] ـ تفسر سورة براءة ـ فصحَّ أن غيبته كانت سنةً أو دونها.

وثَمَّ ما يدلّ أن أبا هريرة عاد إلى البحرين في خلافة أبي بكر، ففي «الطبقات» (٤/ ٢/ ٧٧)[٣] عن الواقدي بسنده: أن أبا بكر أعاد في خلافته العلاءَ بن الحضرميّ على البحرين، وذكر القصة وفيها فَتَحَ العلاء [ص١٦٣] دارِين سنة أربع عشرة، ثم ذكر ابنُ سعدٍ بسند آخر: أنّ عمر كتب إلى العلاء أن يذهب ليخلُف عُتْبة بن غزوان على عمله، فخرج العلاء ومعه أبو هريرة، فمات العلاء في الطريق ورجع أبو هريرة إلى البحرين، وذكر عن أبي هريرة قوله: «رأيتُ من العلاء بن الحضرميّ ثلاثة أشياء ولا أزال أحبّه أبدًا، رأيته قَطَع البحر على فرسه يوم دَارِيْن.... وخرجْتُ معه من البحرين إلى صفّ البصرة فلما كنّا بلياس[٤] (؟) مات...». ومن أهل الأخبار من يزعم أن وفاة

---

(١) (٥/ ٢٧٧).

(٢) (٤٦٥٥).

(٣) (٥/ ٢٧٨).

(٤) كذا في (ط) وكتب المؤلف عقبها علامة الاستفهام إشارة إلى شكّه في هذه الكلمة. =

العلاء تأخّرت إلى سنة ٢١. فالله أعلم.

أما ما تقدّم فإنه يدل أنّ أبا هريرة رجع إلى البحرين مع العلاء حين ولّاه أبو بكر، وكان بها سنةَ أربع عشرة.

ثم كان أبو هريرة بالبحرين أيضًا في إمارة قدامة بن مظعون عليها، كما يُعْلَم من ترجمة قدامة في «الإصابة»[١] وغيرها، وفي «فتوح البلدان» (ص٩٢) عن أبي مخنف في ذكر العلاء بن الحضرمي «... حتى مات وذلك في سنة أربع عشرة أو في أول سنة خمس عشرة، ثم إن عمر وَلَّى قدامة بن مظعون الجُمَحي جباية البحرين، وولَّى أبا هريرة الأحداث والصلاة...» وفيه (ص٩٣) عن الهيثم: «كان قدامة بن مظعون على الجباية والأحداث، وأبو هريرة على الصلاة والقضاء... ثم ولّاه عمر البحرين بعد قدامة، ثم عزله وقاسمه، وأمره بالرجوع فأبى، فولّاها عثمان ابن أبي العاصي...».

والقضية تحتاج إلى مزيد تتبّع وتأمّل، غير أنّ في ما تقدم ما يكفي للدلالة على أنّ إقامة أبي هريرة بالبحرين كانت كافيةً لأن يتموَّل، وبذلك يتأكد صِدْقُه في قوله: «خيل نَتَجت...» كما مرَّ (ص١٤٨)[٢].

****

= أقول: وهو كذلك، وصوابها «تِياس». انظر «معجم البلدان»: (٢/ ٦٤)، و«معجم ما استعجم»: (١/ ٢٩٦) للبكري. ونص الأخير أن العلاء بن الحضرمي توفي بها. وتصحّفت في «السير»: (١/ ٢٦٥) إلى «بنياس».

(١) (٥/ ٤٢٣ ـ ٤٢٥).

(٢) (ص٢٨٣ ـ ٢٨٥).

من فضل أبي هريرة[1]

أمّا ما يَعُمُّه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فيأتي في موضعه، وأما ما يَخُصُّه فمنه في «الصحيحين»[2] عنه: أنّ النبيّ ﷺ لقيه في طريقٍ من طرق المدينة وهو جُنب فانسلَّ فذهب فاغتسل، فتفقَّده النبيّ ﷺ، فلما جاء قال: «**أين كنت يا أبا هريرة؟**» قال: يا رسول الله لَقيتني وأنا جُنُب، فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل. فقال رسول الله ﷺ: «**سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس**» لفظ مسلم.

ومَرَّ (ص١٠٠)[3] ما في «صحيح البخاري»[4] من قول النبيّ ﷺ: «**لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألني أحدٌ عن هذا الحديث أوَّلَ منك، لما رأيتُ من حرصك على الحديث...**».

[ص١٦٤] وفي «صحيح مسلم»[5] وغيره في قصة إسلام أمه قول النبيّ ﷺ: «**اللهم حَبِّب عُبيدك هذا** ــ يعني أبا هريرة ــ **وأُمَّه إلى عبادك المؤمنين...**». قال ابن كثير في «البداية» (٨:١٠٥)[6]: «وهذا الحديث من دلائل النبوة، فإنَّ أبا هريرة محبّب إلى جميع الناس...».

---

(١) هذا المبحث لا وجود له في كتاب أبي ريَّة، وقد ختم به المؤلف كلامه على أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) البخاري (٢٨٥)، ومسلم (٣٧١).

(٣) (ص١٩٤ ـ ١٩٥).

(٤) (٩٩).

(٥) (٢٤٩١).

(٦) (١١/ ٣٦٦).

وفي «الإصابة»[1]: «وأخرج النسائيُّ بسند جيِّد في (العلم) من كتاب «السنن»[2]: أن رجلًا جاء إلى زيد بن ثابت فسأله، فقال له زيد: عليك بأبي هريرة، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ندعو الله ونذكره، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس إلينا فقال: «**عودوا لِلَّذي كنتم فيه**»، قال زيد: فدعوت أنا وصاحبي، فجعل رسول الله ﷺ يُؤمِّن على دعائنا، ودعا أبو هريرة فقال: اللهم إني أسألك ما سأل صاحبايَ، وأسألك عِلْمًا لا يُنْسى، فقال رسول الله ﷺ: «**آمين**». فقلنا: يا رسول الله ونحن نسأل الله علمًا لا يُنسى، فقال: «**سبقكم بها الغلام الدوسي**» ونحوه في «تهذيب التهذيب»[3] وفيهما بعض ألفاظ محرَّفة.

وفي «مسند أحمد» (٢:٥٤١) و«سنن أبي داود»[4] وغيرهما عنه قال: «بينما أنا أُوْعَكُ في مسجد المدينة إذ دخل رسول الله ﷺ المسجد فقال: «**من أحسّ الفتى الدوسي؟ من أحسّ الفتى الدوسي؟**» فقال له قائل: هو ذاك يوعك في جانب المسجد حيث ترى يا رسول الله. فجاء فوضع يده عليَّ وقال لي معروفًا، فقمت فانطلق حتى قام في مقامه الذي يصلي فيه...».

ومرّ[5] ما رُوي من تولية عمر لقدامة بن مظعون وأبي هريرة البحرين، قدامة على الجباية، وأبا هريرة على الصلاة والقضاء، ثم جمعَ الكلَّ

---

(١) (٧/ ٤٣٨).

(٢) الكبرى (٥٨٣٩).

(٣) (١٢/ ٢٦٦).

(٤) «المسند» (١٠٩٧٧)، وأبو داود (٢١٧٤).

(٥) (ص٣١٠ ـ ٣١١ وغيرها).

هريرة. هذا مع أنَّ قُدامة من السابقين البدريين، ثم قَاسَمَ عمرُ أبا هريرة كما كان يُقَاسِمُ عُمَّالَه، وأراد أن يعيده على الإمارة فأبى أبو هريرة.

وتقدم صفحة (١٠٦ و١٢٠ و١٢٣)[١]: شهادة طلحة والزبير وأبي أيوب وعائشة له، وتقدم (ص١٠٦ و ١١٨-١١٩)[٢] ثناءُ ابنِ عمر عليه. وذكر الحاكم في «المستدرك»[٣] أنه روى عنه بضعةٌ وعشرون من الصحابة، عدَّ منهم: أُبيَّ بن كعب، وأبا موسى الأشعري، وعائشة، وزيد بن ثابت، وأبا أيوب، وابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، وجابر بن عبد الله، وجماعة.

وفي «الإصابة»[٤]: «قال البخاري روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم. وكان أحفظ مَنْ روى الحديث [ص١٦٥] في عصره. قال وكيع في «نسخته»[٥]: حدثنا الأعمش عن أبي صالح قال: كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد ﷺ. وأخرجه البغوي من رواية أبي بكر بن عيَّاش عن الأعمش بلفظ: ما كان أفضلهم، ولكنه كان أحفظ..[٦].

---

(١) (ص٢٠٤ ـ ٢٠٥ و٢٣١ ـ ٢٣٢ و٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٢) (ص٢٠٤ ـ ٢٠٥ و٢٢٧ ـ ٢٣٠).

(٣) (٣/ ٥١٣).

(٤) (٧/ ٤٣٢).

(٥) رواه عن وكيع أحمدُ كما في «العلل»: (٣/ ٤٣) ولم أجده في نسخة وكيع المطبوعة. وأخرجه البخاري في «التاريخ»: (٦/ ١٣٣).

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد في «العلل»: (٣/ ٢٣٢)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»: (١/ ٤٣٨ ـ دار الفاروق».

وقال الربيع: قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ مَنْ روى الحديث في دهره[1].

وقال أبو الزُّعَيزِعة كاتب مروان: أرسل مروانُ إلى أبي هريرة فجعل يحدّثه، وكان أجلسني خلف السرير أكتبُ ما يحدِّث به، حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إليه فسأله، وأمرني أن أنظر، فما غيَّر حرفًا عن حرف». وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣: ٥١٠)[2] وفيه: «فما زاد ولا نقص، ولا قدَّم ولا أخَّر». قال الحاكم: «صحيح الإسناد» وأقرَّه الذهبي.

وقال ابن كثير في «البداية» (٨: ١١٠)[3]: «وقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والزهادة والعمل الصالح على جانبٍ عظيم...».

وفي «طبقات ابن سعد» (٤/ ٢/ ٦٢)[4]: «أخبرنا مَعْنُ بن عيسى قال: حدثنا مالك بن أنس عن المقبري عن أبي هريرة: أن مروان دخل عليه في شكواه الذي مات فيه، فقال: شفاك الله يا أبا هريرة. فقال أبو هريرة: اللهم إني أحبّ لقاءك، فأَحِبَّ لقائي. قال فما بلغ مروانُ أصحابَ القطا حتى مات أبو هريرة».

❁ ❁ ❁

---

(١) ذكره عنه البيهقي في «معرفة السنن والآثار»: (١/ ٣١٠).

(٢) وذكره البخاري في «الكنى ـ من التاريخ»: (٨/ ٣٣).

(٣) (١١/ ٣٧٨).

(٤) (٥/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).